

تيسير
مِصْطَلَحُ الْحَدِيثِ

بتسلية
الدكتور محمود الطحان
أستاذ المكتب
بجامعة الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبه سعد بن عبد الرحمن العاشر
الرياض

تِيسِيرٌ مُصْطَلَحُ الْكِتَابِ

بِقَلمِ
الدّكتور مُحَمَّد الطَّحان
أُسْتَاذُ الْمَدِيْنَى
بِكُلِيَّةِ الشَّرِيعَةِ وَالدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ
جَامِعَةِ الْكُوَيْتِ

مَكَتبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّشِيرِ وَالتَّوزِيعِ
لِصَاحِبِهِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّاِشِدِ
الْرِيَاضُ

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناشر .

الطبعة التاسعة للطبعة الجديدة

١٤١٧ - ١٩٩٦

© مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٦هـ

لهرة مكتبة الملك فهد الوطنية لبناء النشر

الطحان ، محمود

تيسير مصطلح الحديث - قرياض .

٢٤٠ ص ، ١٧ X سم

ردمك X-٣٣-٨٠٤-٩٩٦

١ - الحديث - مصطلح

١٦/٢٩٢٠

نبوبي ٢٣١

رقم الإيداع : ١٦/٢٩٢٠

ردمك : X-٣٣-٨٠٤-٩٩٦

مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

هَاتِفَاتٌ : ٢١١٤٥٢٥ - ٢١١٣٢٥

فَانِيَنْ ٤١١٢٩٢٢ - شَرقِيَا دَفَنْ

صَّ. بَ، ٢٢٨١ الرِّيَاضُ الْأَمْرِيَّكِيُّ

١٠٤٦١ سِجْلٌ تِجَارِيٌّ ١٢١٣ الرِّيَاضُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة السابعة

الحمد لله الذي مَنَ علينا بنعمة الاسلام، وجعلنا من خُدام سُنة نبيه المصطفى عليه الصلاة والسلام، والصلاه والسلام على صفوته من خلقه وخاتم الأنبياء سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد: فإن الله تعالى - وله الحمد والمنة - قد كتب لهذا الكتاب القبول لدى طلبة العلم عامة، والمشتغلين بالحديث وعلومه خاصة. فقد نفذت منه من حين طبعه الطبعة الأولى عام ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م إلى الآن ست طبعات. لذا رأيت طبعة الطبعة السابعة لدى مكتبة المعارف بالرياض.

ولما كان نص الكتاب غير مشكول، وفيه بعض الأخطاء، رأيت أن أقوم بشكل ما يُشكِّل لا سيما أسماء الأعلام، وكذلك تصحيح الأخطاء قدر المستطاع. لذلك تعتبر هذه الطبعة متميزة عن سابقاتها من الطبعات بأمرین هما:
الشكل والتصحیح.

وأسأل الله تعالى أن يديم النفع بهذا الكتاب، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم. وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تعهتم بإحسان إلى يوم الدين.

الكويت في غرة جمادى الآخرة من عام ١٤٠٥ هـ

الموافق ٢١/٢/١٩٨٥ م

وكتبه

العبد الضعيف

ragi' uforib al-mutan

أبو حفص محمد بن أحمد الطحان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي من على المسلمين بإنزال القرآن الكريم ، وتكلّل
بحفظه في الصدور والسطور إلى يوم الدين ، وجعل من تتمة حفظه
حفظ سنة سيد المرسلين ٠

والصلوة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أوكل الله إليه
بيان ما أراده من التنزيل الحكيم بقوله تعالى « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
ذِكْرًا لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ »^(١) فقام
صلوة الله عليه وسلم مبينا له بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب
واضح مبين ٠

والرّضى عن الصّحابة الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي
الكريم، فوعوها ، ونقلوها للMuslimين كما سمعوها خالصة من
شوائب التعرّيف والتبيّل ٠

والرحمة والمغفرة للسلف الصالح الذين تناقلوا السنة المطهرة
جيلا عن جيل ، ووضعوا لسلامة نقلها وروايتها قواعد وضوابط
دقيقة لتخلصها من تعريف البطلين ٠

والجزاء الغير لن خلف السلف من علماء المسلمين الذين تلقوا
قواعد روایة السنة وضوابطها عن السلف، فهذبوا ورتبوا
وجمعوها في مصنفات مستقلة سميت فيما بعد بـ « علم مصطلح

(١) من سورة النحل - الآية : ٤٤

الحادي « (١) .

أما بعد : فعندما كُلِّفْتُ منذ سنوات بتدريس علم « مصطلح الحديث » في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وكان المقرر تدريس كتاب « علوم الحديث » لابن الصلاح ، ثم قرر بدله مختصره كتاب « التقرير » للنووي ، وجدت مع الطلبة بعض الصعوبات في دراسة هذين الكتايبين – على جلالتهما وغزارتهما – دراسة نظامية ، من هذه الصعوبات ، التطويل في بعض الأبحاث ، لا سيما في كتاب ابن الصلاح^(٢) . ومنها الاختصار في البعض الآخر ، لا سيما في كتاب النووي^(٣) ، ومنها صعوبة العبارة ، ومنها عدم تكامل بعض الأبحاث^(٤) ، وذلك كترك التعريف مثلاً أو إغفال المثال أو عدم ذكر الفائدة من هذا البحث أو ذاك ، أو عدم التعرير على ذكر أشهر المصنفات ، وما أشبه ذلك . ووجدت غيرهما من كتب الأقدمين في هذا الفن كذلك ، بل إن بعض تلك الكتب غير شامل لجميع علوم الحديث ، وبعضاً منها غير مهذب ولا مرتب ، وعذرهم في ذلك هو إما وضوح الأمور التي تركوها بالنسبة لهم ، أو العاجة لتطويل بعض الأبحاث بالنسبة لزمنهم ، أو غير ذلك مما نعرفه أو لا نعرفه .

فرأيت أن أضع بين أيدي الطلبة في كليات الشريعة كتاباً سهلاً في مصطلح الحديث وعلومه . ييسر عليهم فهم قواعد الفن

(١) يطلق على هذا العلم أيضاً « علم الحديث دراية » و « علوم الحديث » و « أصول الحديث » .

(٢) كبحث « معرفة كيفية سباع الحديث وتعلمه وصفة ضبطه » ، فقد استغرق ٤٦ صفحة .

(٣) كبحث « الضعيف » ، مثلاً إذا لم يتتجاوز تسع عشرة كلمة .

(٤) مثال ذلك اقتصار النووي في بحث المقلوب على ما يلى : « المقلوب : هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه ، وقلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحاناً فردها على وجوهها فاذعنوا بفضله »

ومصطلحاته ، وذلك بتقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة متسلسلة .
مبتدئاً بتعريفه، ثم بمثاله، ثم بأقسامه مثلاً مختتماً بفقرة
« أشهر المصنفات فيه » كل ذلك بعبارة سهلة ، وأسلوب علمي
واضح ليس فيه تعقيد ولا غموض ، ولم أغزّ على كثير من
الخلافات والأقوال وبسط المسائل، مراعاة للشخصية الزمنية القليلة
المخصصة لهذا العلم في كليات الشريعة وكليات الدراسات
الإسلامية .

وسميته « تيسير مصطلح الحديث » ولست أرى أن هذا الكتاب
يفني عن كتب العلماء الأقدمين في هذا الفن ، وإنما قصدت أن
يكون مفتاحاً لها ، ومذكراً بما فيها ، ويسراً للوصول إلى فهم
معانيها . وتظل كتب الآئمة والعلماء الأقدمين مرجعاً للعلماء
والمتخصصين في هذا الفن ، ومعييناً فيياضًا ينهلون منه .

ولا يفوتنى أن أذكر أنه صدر في الآونة الأخيرة كتب لبعض
الباحثين فيها الفوائد الغزيرة لا سيما الرد على شبه المستشرقين
والمنحرفين ، لكن بعضها مطول ، وبعضها مختصر جداً ، وبعضها
غير مستوعب ، فأردت أن يكون كتابي هذا وسطاً بين التطويل
والاختصار، ومستوعباً لجميع الأبحاث .

والجديد في كتابي هذا هو :

**١ - التقسيم ، أي تقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة ، مما
يسهل على الطالب فهمه (١)**

(١) لقد استندت في موضوع تقسيم البحث إلى فقرات من كبار أساتذتي
كالأستاذ مصطفى الزرقان في كتابه « الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد »
والأستاذ الدكتور معروف الدوالبي في كتابه « أصول الفقه » والأستاذ
الدكتور محمد ذكي عبدالبر في مذكرة وضعها لنا – عندما كنا طلاباً في
كلية الشريعة بجامعة دمشق – على كتاب الهدایة للمرغبیناني فكان لهذا
التقسيم المبتكر أعظم الأثر في فهم تلك العلوم بسهولة ويسر بعد أن كنا
نقاسي كثيراً في فهمها واستيعابها .

٢ - التكامل في كل بحث من حيث الهيكل العام للبحث ، من
ذكر التعريف والمثال والخ . . .

٣ - الاستيعاب لجميع أبحاث المصطلح بشكل مختصر .

أما من حيث التبويب والترتيب فقد استفدت من طريقة
الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها، فانه خير ترتيب توسل إليه
ـ رحمة الله ـ وكان جل اعتماده في المادة العلمية على « علوم
المحدث » لابن الصلاح ، ومختصره « التقريب » للنووي ، وشرحه
« التدريب » للسيوطني .

وجعلت الكتاب من مقدمة وأربعة أبواب ، الباب الأول في
الخبر ، والباب الثاني في البرح والتعديل ، والباب الثالث في
الرواية وأصولها ، والباب الرابع في الإسناد ومعرفة الرواية .

ولإنني إذ أقدم هذا الجهد المتواضع لأبنائنا الطلبة اعترف
بعجزي وتقصيري في إعطاء هذا العلم حقه ولا أبرئ نفسي من
الزلل والخطأ . فالرجاء من يطلع فيه على زلة أو خطأ أن ينبهني
عليه مشكوراً . لعلني أتداركه، وأرجو الله تعالى أن ينفع به الطلبة
والمشتغلين بالحديث، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

المقدمة

- نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها .
- أشهر المصنفات في علم المصطلح .
- تعاريفات أولية .

نَذْرٌ تارِيخيَّةٌ عَنْ نَشَأَةِ عِلْمِ الْمُصْطَلِحِ وَالْأَطْوَارِ الَّتِي مَرَّبَا

يلاحظ الباحث المتفحص أن الأسس والأركان الأساسية لعلم الرواية ونقل الأخبار موجودة في الكتاب العزيز والسنة النبوية ، فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا » (١) . وجاء في السنة قوله صلى الله عليه وسلم : « نصر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع » (٢) وفي رواية « فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » (٣)

ففي هذه الآية الكريمة وهذا الحديث الشريف مبدأ التثبت في أخذ الأخبار وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيها والتدقيق في نقلها للآخرين .

وامثالاً لأمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد كان الصعاية رضي الله عنهم يتثبتون في نقل الأخبار وقبولها ، لا سيما إذا شكوا في صدق الناقل لها . ظهر بناء على هذا موضوع الاسناد وقيمتها في قبول الأخبار أوردها . فقد جاء في مقدمة صحيح مسلم عن ابن سيرين : « قال : لم يكونوا يسألون عن الاسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم . فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ

(١) من سورة العجرات - آية ٦

(٢) الترمذى - كتاب العلم - وقال عنه حسن صحيح .

(٣) المصدر نفسه لكن قال عنه حسن ، وروى الحديث أبو داود وابن ماجه وأحمد .

حديثهم وينظر الى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم ^(١) .

وبناء على أن الخبر لا يقبل الا بعد معرفة سنته فقد ظهر علم
الجرح والتعديل ، والكلام على الرواية ، ومعرفة المتصل أو المنقطع
من الأسانيد ، ومعرفة العلل الخفية ، وظهر الكلام في بعض الرواية
لكن على قلة ، لقلة الرواية المجروحة في أول الأمر .

ثم توسيع العلماء في ذلك حتى ظهر البحث في علوم كثيرة تتعلق
بالحديث من ناحية ضبطه وكيفية تحمله وأدائه ، ومعرفة ناسخه
من منسوخه ، وغريبه وغير ذلك . الا أن ذلك كان يتناوله العلماء
شفويًا .

ثم تطور الأمر ، وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل ، لكن في
أمكناة متفرقة من الكتب ممزوجة بغيرها من العلوم الأخرى ، كعلم
الأصول وعلم الفقه وعلم الحديث ، مثل كتاب الرسالة وكتاب الأم
للامام الشافعي .

واخيراً لما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح ، واستقل كل
فن عن غيره ، وذلك في القرن الرابع الهجري ، أفرد العلماء علم
المصطلح في كتاب مستقل . وكان من أول من أفرده بالتصنيف
القاضي أبو محمد العسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرَّاهِمُهُرُبُرُزِي
المتوفى سنة ٣٦٠ هـ في كتابه «المُحَدِّثُ الفاصل بين الراوي
والواعي» . وسأذكر أشهر المصنفات في علم المصطلح من حين
إفراده بالتصنيف إلى يومنا هذا .

(١) مقدمة صحيح سلم .

أشهر المصنفات في علم المصطلح

١ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :

صنفه القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرأمهري المزني المتوفى سنة ٣٦٠ هـ لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها ، وهذا شأن من يفتتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً .

٢ - معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو عبدالله محمد بن عبد الله العاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ هـ ، لكنه لم يهذب الأبحاث ، ولم يرتبها الترتيب الفنى المناسب .

٣ - المستخرج على معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ هـ ، استدرك فيه على العاكم ما فاته في كتابه « معرفة علوم الحديث » من قواعد هذا الفن ، لكنه ترك أشياء يمكن للمتعمق أن يستدركها عليه أيضاً .

٤ - الكفاية في علم الرواية :

صنفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفى سنة ٤٦٣ هـ ، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية ، ويعتبر من أجلّ مصادر هذا العلم .

٥ - الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع :

صنفه الخطيب البغدادي أيضاً ، وهو كتاب يبحث في أداب

الرواية كما هو واضح من تسميتها وهو فريد في بابه ، قيّم في أبعائه ومحتوياته . وقلّ فن من فنون علوم العديث الا وصنف الخطيب فيه كتاباً مفرداً . فكان كما قال العافظ أبو بكر بن نقطة : « كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه »

٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع :

صنفه القاضي عياض بن موسى اليعصبي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ ، وهو كتاب غير شامل لجميع أبعث المصطلح . بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرع عنها . لكنه جيد في بابه ، حسن التنسيق والترتيب .

٧ - ملا يسمع المحدث جهله :

صنفه أبو حفص عمر بن عبدالمجيد الميانجي المتوفى سنة ٥٨٠ هـ ، وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة .

٨ - علوم العديث :

صنفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير زوري المشهور بـ « مقدمة ابن الصلاح » وهو من أجود الكتب في المصطلح . جمع فيه مؤلفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه ، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد ، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب ، لأنه أملأه شيئاً فشيئاً ، وهو مع هذا عمدة من جاء بعده من العلماء ، فكم من مختصر له وناظم ، ومُعارض له ومنتصر .

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سُنن البشير النذير :

صنفه محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ . وكتابه هذا اختصار لكتاب « علوم العديث » لابن الصلاح ، وهو كتاب جيد ، لكنه مقلق العبارة أحياناً .

١٠ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي :

صنفه جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ ، وهو شرح لكتاب تقريب النواوي كما هو واضح من اسمه ، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الشيء الكثير .

١١ - نظم الدرر في علم الأثر :

صنفها زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦ هـ ، ومشهورة باسم « ألفية العراقي » نظم فيها « علوم الحديث » لابن الصلاح ، وزاد عليه ، وهي جيدة غزيرة الفوائد ، وعليها شروح متعددة ، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢ - فتح المغيث في شرح ألفية الحديث :

صنفه محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ هـ ، وهو شريح على ألفية العراقي وهو من أوثق شروح الألفية وأجودها .

١٣ - نُّجْبَةُ الْفِكْرِ في مصطلح أهل الأثر :

صنفه العاشر ابن حجر المسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، وهو جزء صغير مختصر جداً ، لكنه من أنسع المختصرات وأجودها ترتيباً ، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يسبق إليها ، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه « نزهة النظر » كما شرحه غيره .

١٤ - المنظومة البيقونية :

صنفها عمر بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ ، وهي من المنظومات المختصرة ، إذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً ، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة ، وعليها شروح متعددة .

١٥ - قواعد التحديث :

صنفه محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٢٣٢ هـ وهو كتاب مُحرر مفيد . وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها ، اقتصرت على ذكر المشهور منها . فجزى الله الجميع عنا وعن المسلمين خير العزاء .



تعريفات أولية

١ - علم المصطلح :

علم بأصول وقواعد يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد .

٢ - موضوعه :

السند والمتن من حيث القبول والرد .

٣ - ثمرته :

تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث .

٤ - الحديث :

أ) لغة : الجديد ، ويجمع على أحاديث على خلاف القياس .

ب) اصطلاحاً : ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

٥ - الغير :

أ) لغة : النَّبِيُّ ، وجمعه أخبار .

ب) اصطلاحاً : فيه ثلاثة أقوال وهي :

١ - هو مُراِدُ للْحَدِيثِ : أي إن معناهما واحد اصطلاحاً .

٢ - مُعَارِفُ لَهُ : فالحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم . والغير ما جاء عن غيره .

٣ - أعم منه : أي إن الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والغير ما جاء عنه أو عن غيره .

٦ - الأثر :

أ) لغة : بقيّة الشيء .

ب) اصطلاحاً : فيه قولان هما :

١ - هو مُرادف للحديث : أي ان معناهما واحد اصطلاحاً .

٢ - مُغاير له : وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال .

٧ - الإسناد : له معنيان :

أ) عزو الحديث إلى قائله مسند .

ب) سلسلة الرجال الموصلة للمتن ، وهو بهذا المعنى مراوف للسند .

٨ - السند :

أ) لغة : المعتمد ، وسمى كذلك لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه .

ب) اصطلاحاً : سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

٩ - المتن :

أ) لغة : ما صلب وارتفع من الأرض .

ب) اصطلاحاً : ما ينتمي إليه السند من الكلام .

١٠ - المسند : (بفتح التون)

أ) لغة : اسم مفعول من اسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له .

ب) اصطلاحاً : له ثلاثة معانٌ

- ١ - كل كتاب جُمِعَ فيه مرويات كل صحايب على حدة .
- ٢ - الحديث المرفوع المتصل سندأ .
- ٣ - أن يُراد به « السند » فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً .

١١ : المسند : (بكسر النون)

هو من يروي الحديث بسنته ، سواء أكان عنده علم به ، أم ليس له الا مجرد الرواية .

١٢ - المحدث :

هو من يشتغل بعلم الحديث رواية و دراية ، ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها .

١٣ - العاشر :

فيه قولان :

- أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين .
- ب) وقيل هو أرفع درجة من المحدث ، بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله .

١٤ - العاكم :

هو من أحاط علمًا بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا يسير على رأي بعض أهل العلم .

الباب الأول

الخبر

- الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله اليانا .
- الفصل الثاني : الخبر المقبول .
- الفصل الثالث : الخبر المردود .
- الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود .

الفصل الأول

- تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا.

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين :

- ١ - فان كان له طرق بلا حصر عدد معين فهو المتواتر .
- ٢ - وان كان له طرق مخصوصة بعدد معين فهو الأحاد .
ولكل منها أقسام وتفاصيل ، سأذكرها وأبسطلها ان شاء الله تعالى
وأبدأ ببحث المتواتر .

المبحث الأول

الخبر المتواتر

١ - تعريفه :

- أ) لغة : هو اسم فاعل مشتق من التواتر أي التتابع ، تقول
تواتر المطر أي تتابع نزوله .
- ب) اصطلاحاً : ما رواه عدد كثير تُحيل العادة تواطؤهم على
الكذب .
ومعنى التعريف : أي هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل
طبقة من طبقات سنته رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحاله أن
يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر .

٣ - شروطه :

يتبيّن من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقّق في الخبر
الا بشروط أربعة وهي :

- أ) أن يرويه عدد كثير ، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال .
المختار أنه عشرة أشخاص ^(١) .
 - ب) أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السنن .
 - ج) أن تُعيل العادة تواطؤهم على الكذب ^(٢) .
 - د) أن يكون [”]مستند خبرهم العَسَ .
- قولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو ... أما ان كان مستند
خبرهم العقل ، كالقول بعدوث العالم مثلا ، فلا يسمى الخبر
حينئذ متواترا .

٤ - حكمه :

الموارد يفيد العلم الضروري ، أي اليقيني الذي يضطر
الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه ،
كيف لا يتزدّد في تصديقه ، فذلك الخبر المتواتر . لذلك كان
الموارد كلها مقبولاً ، ولا حاجة إلى البحث عن أحوال روایته .

٤ - أقسامه :

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما ، لفظي ومعنوي .

أ) المتواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

مثل حديث : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من

(١) تدريب الرواوى ح ٢ - ص ١٧٧ .

(٢) وذلك كان يكُونوا من بلاد مختلفة ، وإنماس مختلفة ، ومناهب مختلفة ،
وما شابه ذلك ، وبناء على ذلك فقد يكُثر عدد المغرين ولا يثبت للخبر
حكم المتواتر ، وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر ، وذلك
حسب أحوال الرواية .

النار » رواه بضعة وسبعون صحابياً .

ب) المتواتر المعنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثل : أحاديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد ورد عنـه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث ، كلـ حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء ، لكنـها في قضايا مختلـفة ، فكل قضـية منها لم تـتواتر ، والـقـدر المشـترك بينـها – وهو الرفع عند الدعـاء – تـواتر باعتبار مجموع الـطرق^(١) .

٥ - وجوده :

يوجـد عـدد لا يـأس به من الأـحاديث المتـواترة ، منها حـديث العـوض ، وـحديث المسـح على الخـفين، وـحديث رفع اليـدين في الصـلاة، وـحديث نـصر الله اـمراً ، وـغيرـها كـثير . لكنـ لو نـظرـنا إلى عـدد أـحادـيث الأـحادـاث لـوجـدـنا أنـ الأـحادـيث المتـواتـرة قـليلـة جـداً . بالـنـسبة لها .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لقد اـعـتـنـى العـلـمـاء بـجـمع الأـحادـيث المتـواتـرة وـجـعلـها في مـصـنـف مستـقل ليـسـهـلـ على الطـالـب الرـجـوعـ إـلـيـها ، فـمـنـ تـلـكـ المـصـنـفـاتـ :

١) الأـزـهـارـ المـتـنـاثـرـةـ فيـ الأـخـبـارـ المتـواتـرـةـ : للـسيـوطـىـ ، وـهـوـ مرـتبـ علىـ الأـبـوابـ .

ب) قـطـفـ الأـزـهـارـ : للـسيـوطـىـ أـيـضاًـ ، وـهـوـ تـلـخـيـصـ لـلـكـتـابـ السـابـقـ .

حـ - نـظـمـ المـتـنـاثـرـ منـ العـدـيـثـ المتـواتـرـ : لـمـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ الكـتـانـيـ .

(١) تـدـرـيـبـ الرـاوـيـ حـ٢ـ - صـ ١٨٠ـ .

المبحث الثاني

خبر الآحاد

١ - تعريفه :

أ) لغة : الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد ، وخبر الواحد هو ما يرويه شخص واحد .

ب) اصطلاحاً : هو ما لم يجمع شروط المواتر ^(١) .

٢ - حكمه :

يفيد العلم النظري ، أي العلم المتوقف على النظر والاستدلال .

٣ - أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام .

أ) مشهور .

ب) عزيز .

ج) غريب .

وسأتكلم على كل منها ببحث مستقل .

(١) نزفة النظر من ٢٦ .

المشهور

١ - تعريفه :

أ) لغة هو اسم مفعول من «شَهِرُ الْأَمْرِ» اذا أعلنته وأظهرته،
وسمى بذلك لظهوره .

ب) اصطلاحاً : ما رواه ثلاثة فأكثر - في كل طبقة - ما لم
يبلغ حد التواتر .

٢ - مثاله :

حديث : «ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه ۰۰۰» (١)

٣ - المستفيض :

أ) لغة : اسم فاعل من «استفاض» مشتق من فاض الماء ،
وسمى بذلك لانتشاره .

ب) اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

١ - هو مرادف للمشهور .

٢ - هو أخص منه ، لأنه يشترط في المستفيض أن
يستوي طرفا اسناده ، ولا يشترط ذلك في المشهور .

٣ - هو أعم منه أي عكس القول الثاني .

(١) أخرجه الشيغاني والترمذى وابن ماجه وأحمد .

٤ - المشهور غير الاصطلاحي :

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل:

- أ) ماله اسناد واحد .
- ب) وما له أكثر من اسناد .
- ج) وما لا يوجد له اسناد أصلا .

٥ - أنواع المشهور غير الاصطلاحي :

له أنواع كثيرة أشهرها :

أ) مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس
«أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد
الركوع يدعوا على رُعْلٍ وذِكْوَان»^(١)

ب) مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله
«المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده»^(٢)

ج) مشهور بين الفقهاء : مثاله حديث «أبغض الحلال إلى
الله الطلاق»^(٣)

د) مشهور بين الأصوليين : مثاله حديث «رفع عن أمتي الخطأ
والنسيان وما استكرهوا عليه» صححه ابن حبان
والحاكم .

ه) مشهور بين النحو : مثاله حديث «نعم العبد صهيب» .
لو لم يخف الله لم يعصه» لا أصل له .

(١) أخرجه الشيغاني .

(٢) متفق عليه .

(٣) صححه العاكم في المستدرك وأقره الذهبي لكن بلغت «ما أحل الله شيئاً
أبغض إليه من الطلاق» .

و) مشهور بين العامة : مثاله حديث « المجلة من الشيطان »
أخرجه الترمذى وحسنه .

٦ - حكم المشهور :

المشهور الاصطلاхи وغير الاصطلاхи لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل والموضوع ، لكن ان صح المشهور الاصطلاхи ف تكون له ميزة ترجعه على العزيز والغريب .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً . ومن هذه المصنفات .

- أ) المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة،للسخاوي .
- ب) كشف الغفاء ومزيل الالباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس،للعمدوني .
- ح) تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث،لابن الدّبيع الشيباني .

الغَزِيزُ

١ - تعريفه :

أ) لفته : هو صفة مشبهة من «عَزَّ يَعْزُّ» بالكسر، أي قل وندر، أو من «عَزَّ يَعْزُّ» بالفتح، أي قوي وشديد، وسمى بذلك اما لقلة وجوده وندرته ، واما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

ب) اصطلاحاً : أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند .

٢ - شرح التعريف :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين ، أما ان وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان ، لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

هذا التعريف هو الراجع كما حرره الحافظ ابن حجر^(١) ، وقال بعض العلماء : ان الغزير هو رواية اثنين أو ثلاثة ، فلم يفصلوه عن المشهور في بعض صوره .

٣ - مثاله :

ما رواه الشيوخان من حديث أنس . والبغاري من حديث أبي

(١) انظر النخبة وشرحها له ص ٢٤٦ و ٢٤٧ .

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين »^(١)

ورواه عن أنس قتادة وعبدالعزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن عليّة وعبد الوارث ، ورواه عن كل جماعة .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز ، والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات .



(١) البخاري ومسلم .

الفَرِيبُ

١ - تعريفه :

أ) لغة : هو صفة مشبهة ، بمعنى المنفرد ، أو البعيد عن أقاربه .

ب) اصطلاحاً : هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد .

٢ - شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته شخص واحد ، إما في كل طبقة من طبقات السند ، أو في بعض طبقات السند ولو في طبقة واحدة ، ولا تضر الزيادة عن واحد في باقي طبقات السند ، لأن العبرة للأقل .

٣ - تسمية ثانية له :

يطلق كثير من العلماء على الفريب اسم آخر هو « الفرد » على أنهم مترادفان ، وغاير بعض العلماء بينهما ، فجعل كلاً منها نوعاً مستقلاً ، لكن الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغة وأصطلاحاً ، إلا أنه قال : إن أهل الاصطلاح غایروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، فـ « الفرد » أكثر ما يطلقونه على « الفَرِيد المُطلَق » و « الفَرِيب » أكثر ما يطلقونه على « الفَرِيد النسبي » ^(١) .

^(١) نزهة النظر ص ٢٨ -

٤ - أقسامه :

يقسم الغريب بالنسبة لوضع التفرد فيه الى قسمين هما «غريب مطلق» و «غريب نسبي»

أ) الغريب المطلق : أو الفرد المطلق

١ - تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أصل سنته ، أي ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنته (١)

٢ - مثاله : حديث «انما الأعمال بالنيات» (٢) تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هذا وقد يستمر التفرد الى آخر السنن ، وقد يرويه عن ذلك المفرد عدد من الرواية .

ب) الغريب النسبي : أو الفرد النسبي .

١ - تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أثناء سنته ، أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنته ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواية

٢ - مثاله : حديث «مالك عن الزهرى عن أنس رضى

(١) وأصل السنن أي طرفه الذي فيه الصحابي ، والصحابي حلقة من حلقات السنن ، أي إذا تفرد الصحابي برواية الحديث ، فإن الحديث يسمى غريباً غرابة مطلقة . وأما ما فهمه الملا على القاري من كلام العافظ ابن حجر عندما شرح أصل السنن بأنه «الموضع الذي يدور الاستناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق اليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي من أن تفرد الصحابي لا يعد غرابة ، وتعميله ذلك بأنه ليس في الصحابة ما يوجب قدحاً أو أن الصحابة كلهم عدول فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله أعلم ، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : « هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السنن » أي ولو وقع التفرد في موضع الصحابي ، لأن الصحابي حلقة من حلقات السنن ، والعلم عند الله تعالى .

(٢) أخرجه الشيغanan .

الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المفتر ^(١) . تفرد به مالك عن الزهرى .

٣ - سبب التسمية : وسمى هذا القسم بـ « الغريب النسبي » لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين .

٤ - من أنواع الغريب النسبي :

هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبي ، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة ، وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شيء معين ، وهذه الأنواع هي :

١) تفرد ثقة برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة إلا فلان .

ب) تفرد راو معين عن راو معين : كقولهم : « تفرد به فلان عن فلان » وإن كان مرويًا من وجوه أخرى عن غيره .

ج) تفرد أهل بلد أو أهل جهة : كقولهم : « تفرد به أهل مكة أو أهل الشام » .

د) تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى : كقولهم : « تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة ، أو تفرد به أهل الشام عن أهل العجاز » ^(٢)

٥ - تقسيم آخر له :

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السندي أو المتن إلى :

١) غريب متنًا واسنادًا : وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد .

(١) أخرجه الشيخان .

(٢) لم أث بالمثلة لأجل الاختصار .

ب) غريب اسنادا لا متنأ : كعديد روى متنه جماعة من الصحابة ، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر . وفيه يقول الترمذى : « غريب من هذا الوجه » .

٧ - من مظان الغريب :

أى مكان وجود أمثلة كثيرة له .

١) مستند البزار .

ب) المَعْجَمُ الْأَوَسْطُ للطبراني .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ) غرائب مالك للدارقطني .

ب) الأفراد للدارقطني أيضاً .

ح) ال السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة ، لأبي داود السجستاني .



– تقسيم خبر الآحاد بالنسبة الى قوته وضعفه –

ينقسم خبر الآحاد – من مشهور وعزيز وغريب – بالنسبة الى قوته وضعفه الى قسمين وهما :

أ) مقبول : وهو ما يترجح صدق المخبر به ، وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

ب) مردود وهو ما لم يترجح صدق المخبر به ، وحكمه : أنه لا يتعجب به ولا يجب العمل به . ولكلٍ من المقبول والمردود أقسام وتفاصيل ساذكرها في فصلين مستقلين
ان شاء الله تعالى .



الفصل الثاني

«الغبر المقبول»

- البحث الأول : أقسام المقبول .
- البحث الثاني : تقسيم المقبول الى معمول به وغير معمول به .

المبحث الأول

«اقسام المقبول»

يقسم المقبول بالنسبة الى تفاوت مراتبه الى قسمين رئيسيين هما : صحيح وحسن . وكل ”منهما يقسم الى قسمين هما ، لذاته ولغيره ، فتُؤْلِّفُ أقسام المقبول في النهاية الى أربعة أقسام هي :

- ١ - صحيح لذاته .
- ٢ - حسن لذاته .
- ٣ - صحيح لغيره .
- ٤ - حسن لغيره .

واليك بحث هذه الأقسام تفصيلا

الصَّحِيحُ

١ - تعريفه :

- أ) لغة : الصَّحِيحُ ضد السقيم . وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعانى .
- ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنته بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

٢ - شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً ، وهذه الأمور هي :

- أ) اتصال السند : ويعنى أن كل راوٍ من رواته قد أخذه مباشرةً عمن فوقه من أول السند إلى منتهاه .
- ب) عدالة الرواية : أي أن كل راوٍ من رواته اتصف بكونه مسلماً بالفأ عاقلاً غير فاسق وغير مخروم المروءة .
- ج - ضبط الرواية : أي أن كل راوٍ من رواته كان تاماً الصريح . أما ضبط صدر ، أو ضبط كتاب .
- د) عدم الشذوذ : أي أن لا يكون الحديث شاذًا . والشذوذ هو مغالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

ه) عدم العلة : أي أن لا يكون الحديث معلولا ، والعلة سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه .

٣ - شروطه :

يتبيّن من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي : [اتصال السند – عدالة الرواية – ضبط الرواية – عدم العلة – عدم الشذوذ فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

٤ - مثاله :

ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : « حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور » ^(١)

فهذا الحديث صحيح ، لأن

أ) سنه متصل : إذ ان كل راو من رواته سمعه من شيخه .
وأما عنعنة ^(٢) مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال لأنهم غير مُدلّسْينَ .

ب ، ح - ولأن رواته عدول ضابطون : وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل .

١ - عبد الله بن يوسف : ثقة متقن

^(١) البخاري - كتاب الأذان .

^(٢) العنعنة : رواية الحديث عن الشيخ بلفظ « من » وسيأتي تفصيل حكم العنعنة في نوع المعنون .

- ٢ - مالك بن أنس : إمام حافظ .
- ٣ - ابن شهاب الزهرى : فقيه حافظ مُتفق على جلالته واتقانه .
- ٤ - محمد بن جبیر : ثقة .
- ٥ - جُبَيْرُ بن مُطْعِم : صعابي .
- د) ولأنه غير شاذ : اذ لم يعارضه ما هو أقوى منه .
- ه) ولأنه ليس فيه علة من العلل .

٥ - حكمه :

وجوب : العمل به باجماع أهل الحديث ومن يعتمد به من الأصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع . لا يسع المسلم ترك العمل به .

- ٦ - المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أو « هذا حديث غير صحيح » :
- أ) المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه . لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .
- ب) والمراد بقولهم : « هذا حديث غير صحيح » أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها . لا أنه كذب في نفس الأمر . لجواز اصابة من هو كثير الخطأ ^(١) .

٧ - هل يُعَزَّمُ في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟

المختار أنه لا يجزم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً . لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تمكن الإسناد من شروط الصحة .

^(١) انظر تدريب الرواية ح ١ - ص ٧٥-٧٦ .

ويتدر تحقق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة . فالأولى الامساك عن الحكم لاسناد بأنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد ، والظاهر أن كل امام رَجَحَ ما قُوِيَّ عنده . فمن تلك الأقوال أن أصحها :

أ) الزُّهْرِيُّ عن سالم عن أبيه (١) .

رُوِيَّ ذلك عن اسحق بن راهويه وأحمد .

ب) ابن سيرين عن عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلَيْهِ السَّلَامِ (٢) .

روي ذلك عن ابن المديني والفلاس .

ح) الأعمش عن ابراهيم عن علقة عن عبدالله (٣) .

روي ذلك عن ابن معين .

د) الزهرى عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي

روي ذلك عن أبي بكر بن أبي شيبة .

ه) مالك عن نافع عن ابن عمر

روي ذلك عن البخاري .

٨ - ماهو أول مصنف في الصحيح المجرد؟

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري ، ثم صحيح مسلم . وهو أصح الكتب بعد القرآن ، وقد أجمعت الأمة على تلقى كتابيهما بالقبول .

أ) أيهما أصح : والبخاري أصحهما ، وأكثرهما فوائد ،

وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالاً وأوثق رجالاً ،

(١) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب .

(٢) هو علي بن أبي طالب .

(٣) هو عبدالله بن مسعود .

ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكيم
ما ليس في صحيح مسلم .

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم
انما هو باعتبار المجموع والا فقد يوجد بعض الأحاديث
في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري .
وقيل : ان صحيح مسلم أصح ، والصواب هو القول
الأول .

ب) هل استوعبا الصحيح أو التزمه ؟ لم يستوعب البخاري
ومسلم الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزمه . فقد قال
البخاري : « ما أدخلت في كتابي الجامع الا ما صح
وتركت من الصحاح لحال الطول » ^(١)

وقال مسلم : « ليس كل شيء عندي صحيح وضنته
مهنا ، إنما وضعت ما أجمعوا عليه » ^(٢)

ح) هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح ؟

١ - قال العاشر ابن الأخرم : لم يفتأتما الا القليل ،
وأنكر هذا عليه .

٢ - وال الصحيح أنه فاتهما شيء كثير ، فقد نقل
عن البخاري أنه قال « وما تركت من الصحاح
أكثر » وقال « أحفظ مائة ألف حديث صحيح
ومائتي ألف حديث غير صحيح » ^(٣)

(١) وفي بعض الروايات « ملأ الطول » والمتنى أنه ترك رواية كثيرة من
الأحاديث الصحيحة في كتابه خشية أن يطول الكتاب فييل الناس من طوله

(٢) أي ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليها

(٣) علوم الحديث ص ١٦ .

د) كم عدّة الأحاديث في كل منها ؟

١ - البخاري : جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، وبعده المكررة أربعة آلاف .

٢ - مسلم : جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة . وبعده المكررة نحو أربعة آلاف .

ه) أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلمماً ؟

نجدتها في الكتب المعتمدة المشهورة ك صحيح ابن خزيمة و صحيح ابن حبان و مستدرك العاكم والسنن الأربع و سنن الدارقطني والبهرقي وغيرها .

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب ، بل لا بد من التنصيص على صحته ، الا في كتاب من شرط الاقتصار على إخراج الصحيح ، ك صحيح ابن خزيمة .

٩ - الكلام على مستدرك العاكم و صحيح ابن خزيمة و صحيح ابن حبان :

١) مستدرك العاكم : هو كتاب ضخم من كتب الحديث ، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيفيين أو على شرط أحدهما ، ولم يُخرجاها . كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منها ، مُعبّراً عنها بأنها صحيحة الأسناد ، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح ، لكنه نبه عليها ، وهو

متناهٰل في التصحیح ، فینبغي أن یُتّبع و یُعَکم علی أحادیثه بما یلیق بحالها ، ولقد تتبّعه الذهبی و حکم علی أكثر أحادیثه بما یلیق بحالها ، ولا یزال الكتاب بعاجة الى تتبّع و عنایة^(۱)

ب) صدیق ابن حبان : هذا الكتاب ترتیبه مختصر ، فليس مرتبًا على الأبواب ولا على المساریع . ولهذا أسماه « التقاسیم والأنواع » والكشف على الحديث من كتابه هذا غیر جدأ ، وقد رتبه بعض المتأخرین^(۲) على الأبواب ، ومصنفه متناهٰل في الحكم على الحديث بالصحة ، لكنه أقل تساهلاً من العاکم^(۳) .

ح) صدیق ابن خزیمة : هو أعلى مرتبة من صدیق ابن حبان لشدة تعریفه حتى انه يتوقف في التصحیح لأدنى کلام في الاسناد^(۴)

١٠ - المستغرقات على الصدیقین :

١) موضوع المستخرج :

هو أن يأتي المصنف الى كتاب من كتب الحديث، فيخرج
أحادیثه بأسانید لنفسه من غير طریق صاحب الكتاب .
فيجتمع معه في شیخه أو مَنْ فوقه .

(۱) یتبع الان آغاونا الحق فضیلة الشیخ الدكتور محمود المیرة أحادیث الكتاب التي لم یعکم عليها الذهبی بشيء، ویعکم عليها بما یلیق بحالها ، وله نیة في طبع المستدرک بعد هذا الجهد، فجزاء الله عن المسلمين خيراً .

(۲) هو الأمیر علام الدین أبو الحسن علی بن بلبان المتوفی سنة ٧٣٩ھ وسما ترتیبه ، الاحسان في تقریب ابن حبان .

(۳) تدریب الراوی ح ١ - ص ١٠٩ .

(۴) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها .

ب) أشهر المستخرجات على الصعيدين :

- ١ - المستخرج لأبي بكر الاسماعيلي على البخاري .
- ٢ - المستخرج لأبي عوانة الاسفرايني على مسلم .
- ٣ - المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما .

ح) هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصعيدين في الألفاظ ؟

لم يلتزم مصنفوها موافقتهما في الألفاظ ، لأنهم انما يرونون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم ، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ .

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي والبغوي وشبههما قائلين : « رواه البخاري » أو « رواه مسلم » فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ ، فمرادهم من قولهم « رواه البخاري ومسلم » أنهم روايا أصله .

د) هل يجوز أن ننقل منها حديثاً ونعزوه اليهما ؟ بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة آنفاً حديثاً ويقول رواه البخاري أو مسلم الا بأحد أمرين :

- ١ - أن يقابل الحديث برواياتهما .
- ٢ - أو يقول صاحب المستخرج أو المصنف « أخرجه بلفظه » .

هـ) فوائد المستخرّجات على الصّحّيحيْن :

للمسخرّجات على الصّحّيحيْن فوائد كثيرة تقارب العشرين ، ذكرها السيوطي في تدريبيه^(١) ، واليكم أهمّها :

- ١ - عُلوُ الاستناد : لأن مصنف المستخرج لو روى حديثاً من طريق البخاري مثلاً لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج .
- ٢ - الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من ألفاظ زائدة وتنتمي في بعض الأحاديث .
- ٣ - القوة بكثرة الطرق : وفائدتها الترجيح عند المعارضة .

١١ - ما هو المُحْكُوم بِصَحَّتِهِ مَا رَوَاهُ الشِّيخان؟

من بنا أن البخاري ومسلم لم يدخلان في صحيحيهما إلا ما صحي، وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول . فما هي الأحاديث المُحْكُوم بصحتها والتي تلقتها الأمة بالقبول يا ترى؟

والجواب هو : أن ما روياه بالاسناد المتصل فهو المُحْكُوم بصحته ، وأما ما حذف من مبدأ اسناده راو أو أكثر – ويسمى المعلق^(٢) ، وهو في البخاري كثير ، لكنه في ترجم الأبواب ومقدماتها ، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البته ، أما في مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم لم يصله في موضع آخر – فحكمه كما يلي :

(١) ح ١١٥ - ١١٦ .

(٢) وسيأتي بعثه تفصيلاً فيما بعد .

أ) فما كان منه بصيغة الجُزْم : كقال وأمر وذكر ، فهو حُكْم " بصحته عن المضاف اليه .

ب) وما لم يكن فيه جُزْم : كيروى وينكر ويُعْكى ، وروى وذكر ، فليس فيه حُكْم " بصحته عن المضاف اليه ، ومع ذلك فليس فيه حديث واحد لإدخاله في الكتاب المُسَشَّى بالصحيح .

١٢ - مراتب الصحيح :

من بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم ، فبناء على ذلك وعلى تمكن باقي شروط الصحة يمكن أن يقال ان للحديث الصحيح مراتب .

أ) فأعلى مراتبه ما كان مروياً باسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر

ب) ودون ذلك رتبه ما كان مروياً من طريق رجال هم أدنى من رجال الأسناد الأول ، كرواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

ح) ودون ذلك رتبة ما كان من روایة من تحققت فيهم أدنى ما يصدق عليهم وصف الثقة ، كرواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

ويلتحق بهذه التفاصيل تقسيم الحديث الصحيح الى سبع مراتب وهي :

١ - ما اتفق عليه البخاري ومسلم (وهو أعلى المراتب)

٢ - ثم ما انفرد به البخاري .

٣ - ثم ما انفرد به مسلم .

٤ - ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .

٥ - ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه .

٦ - ثم ما كان على شرط سلم ولم يخرجه .

٧ - ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان
ما لم يكن على شرطهما .

١٣ - شرط الشیعین :

لم یُفصِّح الشیعین عن شرط شَرطاه أو عَيْنَاه زیادة علی
الشروط المتفق علیها فی الصحيح ، لكن الباحثین من العلماء ظهر
لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهم ما ظنه كل منهم أنه شرطهما
أو شرط واحد منها .

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشیعین أو أحدهما
أن يكون الحديث مرويًّا من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع
مراعاة الكيفية التي التزمها الشیعین فی الروایة عنهم .

١٤ - معنى قولهم : « متفق عليه » :

إذا قال علماء الحديث عن حديث « متفق عليه » فمرادهم
اتفاق الشیعین ، أي اتفاق الشیعین علی صحته ، لا اتفاق الأمة
الا أن ابن الصلاح قال : « لكن اتفاق الأمة علیه لازم من ذلك
وحاصل معه ، لاتفاق الأمة علی تلقی ما اتفقا علیه بالقبول » (١)

١٥ - هل یشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا یشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً . بمعنى أن
يكون له اسنادان ، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث
صحيحة وهي غريبة . وزعم بعض العلماء ذلك كأبى علي الجبائی
المعتزلي والحاکم ، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت علیه الأمة .

(١) علوم الحديث ص ٢٤ .

الْحَسَنُ

١ - تعريفه :

أ) لغة : هو صفة مشبهة من «الحسن» بمعنى الجمال .
ب) اصطلاحاً : اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف ، وأن بعضهم عرّف أحد قسميه ، وسأذكر بعض تلك التعريفات ثم اختار ما أراه أوافق من غيره .

١ - تعريف الغطائي : هو ما عُرِفَ مخرجه ، واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث ، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء ^(١) .

٢ - تعريف الترمذى : كل حديث يروى ، لا يكون في أسناده من يُتَّهَمُ بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذًا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث «حسن» ^(٢) .

٣ - تعريف ابن حجر : قال : « وخبر الأحاديث بنقل عدل تام الضبط متصل السنن غير معلم ولا شاذ هو

(١) معالم السنن ح ١ - ص ١١

(٢) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى - كتاب الملل في آخر جامعه ح ١٠ - ص ٥١٩ .

الصحيح لذاته^(١) ، فان خَفَ الضبطة، فالحسن
لذاته »^(٢) .

قلت : فكان الحسن عند ابن حجر هو الصحيح اذا خَفَ ضبط
راويه ، اي قَلَ ضبطه ، وهو خَيْرٌ ما عُرِفَ به الحسن ، أما تعريف
الخطابي فعليه انتقادات كثيرة ، وأما الترمذى فقد عُرِفَ أحد
قسمي الحسن ، وهو الحسن لغيره . والأصل في تعريفه أن يُعرَفَ
الحسن لذاته ، لأن الحسن لغيره ضعيف في الأصل ارتقى الى مرتبة
الحسن لانجباره بتعدد طرقه .

٤ - تعريفه المختار : ويمكن أن يُعرَفَ الحسن بناء على
ما عُرِفَ به ابن حجر بما يلي : « هو ما اتصل سنته
بنقل العدل الذي خَفَ ضبطه عن مثله الى منتها
من غير شذوذ ولا علة »

٢ - حكمه :

هو كالصحيح في الاحتجاج به ، وان كان دونه في القوة ، لذلك
احتاج به جميع الفقهاء ، وعملوا به ، وعلى الاحتجاج به معظم
المحدثين والأصوليين ، الا من شذ من المتشددين . وقد أدرجه
بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالعاكم وابن حبان وابن
خزيمة ، مع قولهم بأنه دون الصحيح المبين أو لا^(٣)

٣ - مثاله :

ما أخرجه الترمذى قال : « حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن
سليمان الصُّبُاعي عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي

(١) النوبة مع شرحها لـ ٢٩

(٢) المصدر السابق ص ٣٤ .

(٣) انظر تدريب الرادي ح ١ - ص ١٦٠ .

موسى الأشعري قال : سمعت أبي بعْضَرَةَ العدو يقول : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف
الحديث^(١) . فهذا الحديث قال عنه الترمذى : « هذا حديث
حسن غريب » .

وكان هذا الحديث حسناً لأن رجال أسناده الأربع ثقات
الا جعفر بن سليمان الضبعي فإنه حسن الحديث^(٢) لذلك نزل الحديث عن مرتبة
الصحيح إلى الحسن .

٤ - مراتبه :

كما أن لل الصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح
عن بعض ، كذلك فإن للحسن مراتب وقد جعلها الذهبي مرتبتين
فقال :

أ) فأعلى مراتبه : **بَهْزُ بْنُ حَكِيمَ** عن أبيه عن جده ، وعمرو
ابن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن اسحق عن التيمي ،
وأمثال ذلك مما قيل انه صحيح ، وهو من أدنى مراتب
الصحيح .

ب) ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيقه : ك الحديث
العارض بن عبد الله ، وعاصم بن ضمرة وحجاج بن
أرطاة ونحوهم .

٥ - مرتبة قولهم : « حديث صحيح الاسناد » أو « حسن الاسناد »:

أ) قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الاسناد » دون قولهم:
« هذا حديث صحيح » .

ب) وكذلك قولهم : « هذا حديث حسن الاسناد » دون قولهم:
« هذا حديث حسن » . لأنه قد يصح أو يحسن الاسناد

(١) الترمذى - أبواب فضائل الجهاد - ح ٥ - - م ٣٠٠ من الترمذى مع
شرحه تحفة الأحوذى .

(٢) كما نقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٩٦/٢ ذلك عن أبي أحمد .

دون المتن لشذوذ أو علة . فكان المحدث اذا قال : « هذا حديث صحيح » قد تكفل لنا بتوفير شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما اذا قال : « هذا حديث صحيح الاسناد » فقد تكفل لنا بتوفير شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الاسناد ، وعدالة الرواة ، وضبطهم ، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه فلم يتکفل بهما لأنه لم يثبت منها .

لكن لو اقتصر حافظ مُعتمد على قوله : « هذا حديث صحيح الاسناد » ولم يذكر له علة، فالظاهر صحة المتن ، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ .

٦ - معنى قول الترمذى وغيره « حديث حسن صحيح » .

ان ظاهر هذه العبارة مشكل ، لأن الحسن يتقارن عن درجة الصحيح ، فكيف يجمع بينهما مع تفاوت مرتبتهما ؟ ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذى من هذه العبارة بأرجوبة متعددة ، احسنها ما قاله الحافظ ابن حجر، وارتضاه السيوطي، وملخصه ما يلي :

ا) ان كان للحديث اسنادات فأكثر فالمعنى « حسن باعتبار اسناد ، صحيح باعتبار اسناد آخر » .

ب) وان كان له اسناد واحد فالمعنى « حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين » .

فكان القائل يشير الى الغلاف بين العلماء في الحكم على هذا الحديث ، أو لم يترجح لديه الحكم بأحد هما .

٧ - تقسيم البغوي أحاديث المصايبع^(١) :

درج الامام البغوي في كتابه «المصايبع» على اصطلاح خاص له ، وهو أنه يرمي إلى الأحاديث التي في الصعيدين أو أحدهما بقوله : « صحيح » وإلى الأحاديث التي في السنن الأربعه بقوله « حسن » وهو اصطلاح لا يستقيم مع الاصطلاح العام لدى المحدثين ، لأن في السنن الأربعه الصحيح والحسن ولفعيف والمنكر ، لذلك نبه ابن الصلاح والنووي على ذلك ، فينبغي على القارئ في كتاب « المصايبع » أن يكون على علم من اصطلاح البغوي الخاص في هذا الكتاب عند قوله عن الأحاديث : « صحيح » أو « حسن » .

٨ - الكتب التي من مظننات^(٢) الحسن :

لم يفرد العلماء كتبًا خاصة بالحديث الحسن المجرد كما أفردوا الصريح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتبًا يكثر فيها وجود الحديث الحسن . فمن أشهر هذه الكتب :

أ) جامع الترمذى : المشهور بـ « سنن الترمذى » فهو أصل في معرفة الحسن ، والترمذى هو الذى شهده فى هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

لكن ينبغي التنبه إلى أن نسخة تختلف في قوله « حسن صحيح » ونحوه ، فعلى طالب الحديث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة .

(١) اسم الكتاب الكامل « مصايبع السنة » وهو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث منتقاة من الصعيدين والسنن الأربعه وسنن الدارمي ، وهو الذى زاد عليه وعذبه الخطيب التبريزى وسماه « مشكاة المصايبع » .

(٢) مظننات جمع مظنة بكسر الفاء ، ومظنة الشيء معدنه وموضعه . فيكون معنى العنوان « الكتب التي هي موضع وجود الحسن » .

ب) سنن أبي داود : فقد ذكر في رسالته الى أهل مكه : أنه
يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه
وَهُنْ شدید بَيْئِنَهُ ، ومالم يذكر فيه شيئاً فهو صالح .
فبناء على ذلك ، اذا وجدنا فيه حديثا لم يُبَيِّنْ هو ضعفه ،
ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسن عند
أبي داود .

ح) سنن الدارقطني : فقد نص الدارقطني على كثير منه في
هذا الكتاب .



الصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ

١ - تعريفه :

هو الحسن لذاته اذا رُوِيَ من طريق آخر مِثْلُهُ او أقوى منه .
وُسُمِيَ صحيحاً لغيره لأنَّ الصحة لم تأت من ذات السند ، وانما
جاءت من انتضام غيره له .

٢ - مرتبته :

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ، ودون الصحيح لذاته .

٣ - مثاله :

حديث « محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لَأُمْرِتُهُمْ بِالسُّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ »^(١)

قال ابن الصلاح : « فَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ عَلْقَمَةَ مِنَ الْمَسْهُورِينَ بِالصَّدْقِ وَالصِّيَانَةِ ، لَكُنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْإِتقَانِ حَتَّى ضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ جَهَةِ سُوءِ حَفْظِهِ ، وَوَثَقَهُ بَعْضُهُمْ لِصَدَقَهِ وَجَلَالَتِهِ ، فَحَدَّيْتُهُ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ حَسْنُهُ ، فَلَمَّا انْضَمَ إِلَى ذَلِكَ كَوْنَهُ رُوِيَ مِنْ أُوْجُهِ أَخْرَى زَالَ بِذَلِكَ مَا كَنَا نَخْشَاهُ عَلَيْهِ مِنْ جَهَةِ سُوءِ حَفْظِهِ ، وَانْجَبَرَ بِهِ ذَلِكَ النَّقْصُ الْيِسِيرُ ، فَصَحَّ هَذَا الْاسْنَادُ ، وَالْتَّحْقَقَ بِدَرْجَةِ الصَّحِيحِ »^(٢) .

(١) أخرجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ ، وَأَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّنَادِ مِنَ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ .

(٢) عِلُومُ الْعَدِيدِ صِ ٢١ - ٢٢ -

الْحَسَنُ لِغَيْرِهِ

١ - تعريفه :

هو الضعيف اذا تعددت طرقه ، ولم يكن سبب ضعفه فسق^١ الرواية أو كذبه .

يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي الى درجة الحسن لغيره بأمرین هما :

أ) أن يروي من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريق الآخر^٢ مثله أو أقوى منه .

ب) أن يكون سبب ضعف الحديث اما سوء حفظ راويه او انقطاع في سنته أو جهالة في رجاله .

٢ - مرتبته :

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته .

ويتبين على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره^٣ قدم^٤ الحسن لذاته .

٣ - حكمه :

هو من المقبول الذي يتعجب به .

٤ - مثاله :

« ما رواه الترمذى وحسن^٥ه من طريق شعبة عن عاصم بن

عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بنى فزاره تزوجت على نعلين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضيتك من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت : نعم ، فأجاز »

قال الترمذى : « وفي الباب عن عمر وأبى هريرة وعائشة وأبى حذرة » ^(١)

ف العاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه » .



(١) الترمذى

خَبَرُ الْأَحَادِ الْمَقْبُولُ الْجُنُفُ بِالْقُرَائِنِ

١ - توطئة :

وفي ختام أقسام المقبول أبحث المحتف بالقرائن ، والمراد بالمحتف بالقرائن أي الذي أحاط واقترن به من الأمور الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط .

وهذه الأمور الزائدة التي تقترن بالخبر المقبول تزيده قوة وتجعل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخالية عن تلك الأمور الزائدة ، وترجعه عليها .

٢ - أنواعه :

الخبر المحتف بالقرائن أنواع ، أشهرها :

١) ما أخرجه الشیخان في صحیحیهما مما لم يبلغ حد التواتر .
فقد احتف به قرائن منها :

١ - جلالتهما في هذا الشأن .

٢ - تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

٣ - تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول ، وهذا التلقي وحده أقوى في افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر .

ب) المشهور اذا كانت له طرق متباعدة سالمة كلها من ضعف
الرواية والعلل .

ح) الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقدنين حيث لا يكون
غريبا :

كالحديث الذي يرويه الامام احمد عن الامام الشافعي
ويرويه الشافعي عن الامام مالك ويشارك الامام احمد
غيره في الرواية عن الامام الشافعي ، ويشارك الامام
الشافعي كذلك غيره في الرواية عن الامام مالك .

٣ - حكمه :

هو أرجح من أي خبر مقبول من أخبار الآحاد ، فلو تعارض
الخبر المعتمد بالقرائن مع غيره من الأخبار المقبولة قدم الخبر
المعتمد بالقرائن .

المبحث الثاني

- تقسيم الخبر المقبول الى معمول به وغير معمول به -

ينقسم الخبر المقبول الى قسمين: معمول به وغير معمول به ،
وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث وهما : « المُعْكَم »
و« مُخْتَلِفُ العَدِيدِ » و « النَّاسِخُ وَالْمَسْوُخُ » .

المُحْكَمُ وَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ

١ - تعريف المُحْكَمِ :

- أ) لغة : هو اسم مفعول من « أَحْكَمَ » بمعنى أتقن .
 ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذي سُلمَ من معارضة مُثِلِهِ .
 وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث .

٢ - تعريف مُخْتَلِفُ الْعَدِيدِ :

- أ) لغة : هو اسم فاعل من « الاختلاف » ضد الاتفاق . ومعنى مُخْتَلِفُ الْعَدِيدِ : أي الأحاديث التي تصلنا ويختلف بعضها بعضًا في المعنى ، أي يتضادان في المعنى .

- ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المُعَارِضُ بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه في المعنى ظاهراً ، ويمكن لأولى العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول .

٣ - مثال مُخْتَلِفٍ :

- أ) حديث « لَا عَدُوٌّ وَلَا طَيرٌ ^(١) » الذي أخرجه سلم مع الطيرة : التشاؤم بالطير .

ب) حديث « فَرَّ مِنْ الْمَجْدُومِ (١) فَرَارُكَ مِنَ الْأَسْدِ » الذي
رواه البخاري .

فهذان حديثان صحيحان ، ظاهرهما التعارض ، لأن
الأول ينفي المعدوى ، والثاني يثبتها . وقد جمع العلماء
بينهما ووفقاً بين معناهما على وجوه متعددة ، أذكر
هنا ما اختاره العاشر الحافظ ابن حجر ، ومفاده ما يلي :

٤ - كيفية الجمع :

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : إن المعدوى
منافية وغير ثابتة ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يُعَدِّي
شيء شيئاً » (٢) وقوله لمن عارضه بأن البغير الأجرب يكون بين
الابل الصحيحة فيغالطها فتجرب : « فَمَنْ أَعَدَّ الْأَوَّلَ؟ » (٣)
يعنى أن الله تعالى ابتدأ ذلك المرض في الثاني كما ابتدأ في الأول .
وأما الأمر بالفرار من المعدوم فمن باب سد الذرائع ، أي لثلا
يتافق للشخص الذي يغالط ذلك المعدوم حصول شيء له من ذلك
المرض بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالمعدوى المنافية ، فيظن أن ذلك
كان بسبب مغالطته له ، فيعتقد صحة المعدوى ، فيقع في الاثم ،
فأمراً بتجنب المعدوم دفعاً للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب
الوقوع في الاثم .

٥ - ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية :

أ) اذا أمكن الجمع بينهما : تعيين الجمع، ووجوب العمل بهما .

(١) المعدوم : المصاب بالجذام وهو داء تنساقط اعضاء من يصاب به .

(٢) الترمذى في كتاب القدر ح ٤ - ص ٤٥٠ وأخرجه أحمد .

(٣) البخارى - كتب الطب - ح ١٠ - ص ١٧١ مع فتح البارى ، وأخرجه
مسلم وأبو داود وأحمد .

ب) اذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه .

١ - فان علماً أحدهما ناسغاً : قدمناه وعملنا به ، وتركنا المنسوخ .

٢ - وان لم يعلم ذلك : رجعنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ خمسين وجهًا أو أكثر ، ثم عملنا بالراجح .

٣ - وان لم يترجح أحدهما على الآخر - وهو نادر - توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجع .

٤ - أهميته ومن يكمل له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، اذ يضطر الى معرفته جميع العلماء ، وانما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة ، وهؤلاء هم الذين لا يُشكِّلُ عليهم منه الا النادر .

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء ، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم . كما زالت فيه أقدام من خاض غماره من بعض المتطفلين على سوائد العلماء .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

١) اختلاف الحديث : للإمام الشافعي ، وهو أول من تكلم وصنف فيه .

ب) تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة . عبدالله بن مسلم .

ح) مشكل الآثار : للطحاوي . أبي جعفر أحمد بن سلامة .

ناسخ الحديث ونسخه

١ - تعريف النسخ :

- أ) لغة :** له معنيان : الإِزَالَةُ . ومنه نسخت الشمسُ الظلُّ أي ازالته ، والنَّقْلُ ، ومنه نسختُ الكتابَ ، اذا نقلتُ ما فيه، فكانَ الناسخُ قد أزالَ المنسوخَ او نقله الى حكم آخر .
- ب) اصطلاحاً :** رَفْعُ الشَّارِعِ حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر .

٢ - أهميته وصعوبته وأشهر المبرزين فيه :

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب فقد قال :
الزهري : « أَعْيَا الْفَقَهَاءِ وَأَعْجَزُهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا ناسخَ الْحَدِيثِ مِنْ مَنْسُوخَهِ » .

وأشهر المبرزين فيه هو الامام الشافعي . فقد كانت له فيه
اليد الطولى والسابقة الأولى . قال الامام أحمد لابن واردة - وقد
قدم من مصر - كتبَ كُتُبَ الشافعي ؟ قال : لا ، قال : فَرَضْتَ ،
ما علمنا المُجْمَلَ من المفسرِ ، ولا ناسخَ الحديثِ من منسوخه حتى
جَالَسْنَا الشافعيَّ .

٣ - بِمَ يُعرَفُ الناسخُ مِنْ المنسوخِ ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

أ) بتصریح رسول الله صلی الله علیه وسلم : كحدیث بُریدة

**فی صحیح مسلم « کنْتُ نهیتکم عن زیارة القبور فزوروها
فانها تذکر الآخرة » .**

ب) يقول صحابي : كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه :

**« كان آخر الأمرين من رسول الله صلی الله علیه وسلم
ترک الوضوء مما مست النار » أخرجه أصحاب السنن .**

ج) بمعرفة التاريخ : كحدیث شداد بن أوس « أفتر العاجم

**والمعجمون » (١) نسخ « بعديث ابن عباس أن النبي صلی
الله علیه وسلم احتجم وهو مُعَرِّمٌ صائم » (٢) فقد جاء
في بعض طرق حدیث شداد أن ذلك كان زمن الفتح ،
وأن ابن عباس صعبه في حجة الوداع .**

د) بدلالة الاجماع : كحدیث « من شرب الخمر فاجلدوه فان

عاد في الرابعة فاقتلوه » (٣)

قال النووي : « دل الاجماع على نسخه »

والاجماع لا ينسخ ، ولا يُنسخ ، ولكن يدل على ناسخ .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

**أ) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد
ابن موسى العازمي .**

ب) الناسخ والمنسوخ للإمام أحمد .

ج) تجرييد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي .

(١) رواه أبو داود

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) رواه أبو داود والترمذی .

الفصل الثالث

الخبر المردود

- المبحث الأول : الضعيف**
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الاسناد**
- المبحث الثالث : المردود بسبب طعن في الراوى**

الخبر المردود وأسباب رده

١ - تعريفه :

هو الذي لم يترجح صدق المخبر به .
وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التي مرت بنا
في بحث الصحيح .

٢ - أقسامه وأسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود إلى أقسام كثيرة^(١) ، وأطلقوا
على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ، ومنها ما لم يطلقوا
عليها اسمًا خاصًا بها بل سموها باسم عام هو « الضعيف » .
أما أسباب رد الحديث فكثيرة ، لكنها ترجع بالجملة إلى أحد
سبعين رئيسين هما :

أ) سُقطَ من الأسناد .

ب) ملعن في الراوي .

وتحت كل من هذين السبعين أنواع متعددة ، سأتكلم عنها
بابحاث مستقلة مفصلة إن شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث « الضعيف »
الذي يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود .

(١) بلغ بها بعضهم نيفاً وأربعين تقريباً .

المبحث الأول

«الضعيف»

١ - تعريفه :

أ) لفة : ضد القوي ، والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي .

ب) اصطلاحاً : هو ما لم يجمع صفة الحسن ، بفقد شرط من شروطه .

قال البيقوني في منظومته :
وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قُصْرٌ فهو الضعيف وهو أقسام كثُرٌ

٢ - تفاوته :

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح ، فمنه الضعيف ، ومنه الضعيف جداً ، ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع (١) .

٣ - أوهى الأسانيد :

وبناء على ما تقدم في «ال الصحيح » من ذكر أصح الأسانيد ، فقد ذكر العلماء في بحث «الضعيف» ما يسمى بـ «أوهى

(١) انظر علوم الحديث - معرفة الموضوع من ٨٩

الأسانيد » وقد ذكر العاكم النيسابوري ^(١) جملة كبيرة من « أوهى الأسانيد » بالنسبة الى بعض الصحاوة او بعض الجهات والبلدان ، واذكر بعض الأمثلة من كتاب العاكم وغيره :

أ) أوهى أسانيد بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه « صدقة بن موسى الدقيقى عن فرقد السبغى عن مرة الطيب عن أبي بكر » ^(٢)

ب) أوهى أسانيد الشاميين « محمد بن قيس المصلوب عن عبيدة الله بن زَحْرَ عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة » ^(٣) .

ج) أوهى أسانيد ابن عباس رضي الله عنه « السُّدِّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس » قال الحافظ ابن حجر : « هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب » ^(٤) .

٤ - مثاله :

ما أخرجه الترمذى من طريق « حكيم الأثمر » عن أبي تميمة الهجيمى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد » ثم قال الترمذى بعد اخراجه « لا نعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الأثمر عن أبي تميمة الهجيمى عن أبي هريرة » ثم قال « وضفتَ محمد » ^(٥) هذا الحديث من قبل إسناده » ^(٦)

(١) في معرفة علوم الحديث ص ٢١-٢٢ .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٢١-٢٢ .

(٣) انظر تدريب الرواوى ج ١ - ص ١٨١ .

(٤) اي البخاري .

(٥) الترمذى مع شرحه ج ١ - ص ٤١٩ .

(٦) الترمذى مع شرحه ج ١ - ص ٤٢٠ .

قلت لأن في اسناده حكماً الأثراً ، وقد ضعفه العلماء ، فقد قال عنه العاشر بن حجر في تقرير التهذيب « فيه لينٌ » .

٥ - حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة ، والتساهل في أسانيدها من غير بيان ضعفها – بخلاف الأحاديث الموضوعة فإنه لا يجوز روايتها إلا مع بيان وضفها – بشرطين

أ) أن لا تتعلق بالعوائد ، كصفات الله تعالى .

ب) أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالعوائد والحرام .

يعنى يجوز روايتها في مثل الموعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك ، ومن روئي عنه التساهل في روايتها سفيان الثوري وعبدالرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل^(١)

وينبغي التنبه إلى أنك إذا رويتها من غير اسناد فلا تقل فيها :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وإنما تقول : روئي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه ذلك لثلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول وأنت تعرف ضعفه .

٦ - حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف ، والذي عليه جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن بشروط ثلاثة ، أو ضعفها العاشر بن حجر^(٢) وهي :

(١) انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكتابية من ١٢٤-١٢٢ باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال .

(٢) انظر تدريب الراوي ح ١ - ص ٢٩٨-٢٩٩ وفتح المنى ح ١ - ص ٢٦٨

- ١) أن يكون الضعف غير شديد .
- ب) أن يندرج الحديث، تحت أصل معمول به .
- ح) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته . بل يعتقد الاحتياط .
- ٧ - أشهر المصنفات التي هي ^{مِظْلَةً} الضعيف :
- أ) الكتب التي صُنِّفت في بيان الضعفاء : ككتاب الضعفاء لابن حبان ، وكتاب ميزان الاعتذار للذهبي ، فانهم يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها .
- ب) الكتب التي صُنِّفت في أنواع من الضعف خاصة : مثل كتب المراسيل والعلل والمدرج وغيرها ككتاب المراسيل لأبي داود ، وكتاب العلل للدارقطني .

المبحث الثاني

• المردود يسب سقط من الاسناد .

١ - المراد بالسقوط من الاسناد :

المراد بالسقوط من الاسناد انقطاع سلسلة الاسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواية أو عن غير عمداً ، من أول السنن أو من آخره أو من أثنائه ، سقوطاً ظاهراً أو خفياً .

٢ - أنواع السقط :

يتتنوع السقط من الاسناد بحسب ظهوره ، وخفائه إلى نوعين هما :

١) سقط ظاهر وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث ، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، إما لأنه لم يدرك عصره ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليس له منه اجازة ولا وجادة) ^(١) لذلك يحتاج الباحث في الأسنيد إلى معرفة تاريخ الرواية لأنه يتضمن

(١) الإجازة : الاذن بالرواية ، وقد يحصل الراوي عليها من شيخ لم يلتقي به ، كان يقول الشیخ أحياناً أجزت رواية مسموعاتي لأهل زمانی . والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوي كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه ، فيروي ما في ذلك الكتاب عن الشيخ . وسيأتي تفصيل بحث الإجازة والوجادة في باب طرق التعامل وصيغ الأداء .

بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتعالهم
وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر
بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين
أسقطوا . وهذه الأسماء هي :

- ١ - المُعلق .
- ٢ - المُرْسَل .
- ٣ - المُعْضَل .
- ٤ - المُنْقَطِع .

ب) سُقط خَفِي : وهذا لا يدركه الا الأئمة العُدَّاق المطلعون
على طرق الحديث وعلم الأسانيد . وله تسميتان وهما :

- ١ - المُدَلِّس .
- ٢ - المُرْسَل الخفي .

واليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي

المَعْلَقُ

١ - تعريفه :

- أ) لغة : هو اسم معمول من « علق » الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً . وسمي هذا السنن معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه .
- ب) اصطلاحاً : ما حذف من مبدأ اسناده راو فاكثر على التوالى .

٢ - من صوره :

- أ) أن يحذف جميع السنن ثم يقال مثلاً « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذا »
- ب) - ومنها أن يحذف كل الأسناد الا الصحابي ، أو الا الصحابي والتابعى^(١)

٣ - مثاله :

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يذكر في الفخذ : « وقال أبو موسى : غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان »^(٢)

(١) شرح النخبة من ٤٢ .

(٢) البخاري - كتاب الصلاة ح ١ - ص ٩٠ .

فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميع اسناده إلا الصحابي وهو أبو موسى الأشعري .

٤ - حكمه :

الحديث المعلق مردود، لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو أكثر من اسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

٥ - حكم المعلمات في الصحيحين :

هذا الحكم - وهو أن المعلق مردود - هو للحديث المعلق مطلقاً ، لكن ان وجد المعلق في كتاب التزمر صحته - كالصحيحين - فهذا له حكم خاص ، قد من بنا في بحث الصحيح^(١) ، ولا بأس بالذكر به هنا وهو أنَّ :

أ) ما ذُكر بصيغة الجزم : كـ « قال » و « ذُكر » و « حُكِي »
فهو حُكْمُ بصحته عن المضاف اليه .

ب) وما ذُكر بصيغة التمريض : كـ « قيل » و « ذُكر » و « حُكِي »
فليس فيه حُكْمُ بصحته عن المضاف اليه . بل فيه الصحيح والحسن والضعف ، لكن ليس فيه حديث وامر لوجوده في الكتاب المسمى بال صحيح . وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن اسناد هذا الحديث والحكم عليه بما يليق به^(٢) .

(١) في النقرة / ١١ / وهي « ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيشان؟ »

(٢) قد يبحث العلماء في المعلمات التي في صحيح البخاري ، وذكروا أسنادها المتصلة ، وأحسن من جمع ذلك هو العافظ ابن حجر في كتاب سماه « تلخيص التعليق » .

المرسل

١ - تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « أرسل » بمعنى « أطلق » فكان المرسل أطلق الاسناد ولم يقيده براوي معروف .

ب) اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر اسناده من بعد التابعي ^(١) .

٢ - صورته :

وصورته أن يقول التابعي - سواء كان صغيراً أو كبيراً - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا أو فعل بحضوره كذا ، وهذه صورة المرسل عند المحدثين .

٣ - مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : « حدثني محمد بن رافع ثنا جعفر ثنا الليث عن عقبيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزاينة » ^(٢)

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي

(١) نزهة النظر ص ٤٣ . والتابعى : هو من لقى الصحابة مسلماً ومات على الإسلام .

(٢) مسلم - كتاب البيوع .

صلٰى اللهُ عَلٰيْهِ وَسَلَّمَ بدون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلٰى اللهُ عَلٰيْهِ وَسَلَّمَ ، فقد أسقط من اسناد هذا الحديث آخرهُ وهو مَنْ بَعْدَ التَّابِعِيَّ ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابعٍ مثلاً .

٤ - المرسل عند الفقهاء والأصوليين :

ما ذكرتُهُ من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين ، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك ، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه ، وهذا مذهب الخطيب أيضاً .

٥ - حكمه :

المرسل في الأصل ضعيف مردود ، لفقيده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السنن ، وللجهل بحال الراوي المعدوف ، لاحتمال أن يكون المعدوف غير صحابي ، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً .

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به ، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السنن ، لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً ، والصحابة كلهم عدول ، لا تضر عدم معرفتهم .

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي :

أ) ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء . وجده هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المعدوف لاحتمال أن يكون غير صحابي .

ب) صحيح يتعجب به : عند الأئمة الثلاثة - أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه - وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل إلا عن ثقة . وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستعمل أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إذا سمعه من ثقة .

ح) قبوله بشروط : أي يصح بشرط ، وهذا عند الشافعى وبعض أهل العلم .

وهذه الشروط أربعة ، ثلاثة في الراوى المرسل ، وواحد في الحديث المرسل ، واليك هذه الشروط .

١ - أن يكون المرسل من كبار التابعين .

٢ - وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة .

٣ - وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .

٤ - وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلى :

أ) أن يروى الحديث من وجه آخر مُسندًا .

ب) أو يروى من وجه آخر مرسلًا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول .

ح) أو يوافق قول صحابي .

د) أو يفتى بمقتضاه أكثر أهل العلم .^(١)

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عضنه ، وأنهما صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق

(١) انظر الرسالة للشافعى ص ٤٦١ .

واحد رجعناهما عليه بتعدد الطرق اذا تغير الجمع بينهما .

٦ - مرسل الصحابي :

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله ، ولم يسمعه أو يشاهده ، أما لصغر سنه أو تأخر اسلامه أو غيابه ، ومن هذا النوع احاديث كثيرة لصغر الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما .

٧ - حكم مرسل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتاج به ، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة ، واذا رووا عنهم يبنوها ، فاذا لم يبنوها ، وقالوا : قال رسول الله ، فالاصل أنهم سمعوها من صحابي آخر ، وحذف الصحابي لا يضر ، كما تقدم .

وقيل ان مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم ، وهذا القول ضعيف مردود .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ) المراسيل لأبي داود .

ب) المراسيل لابن أبي حاتم .

ج) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي^(١)

(١) الرسالة المستطرفة من ٨٦-٨٥ . والعلائي هو العافظ المحقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي العلائي ولد بدمشق سنة ٦٩٤ هـ وتوفي في القدس سنة ٧٦١ هـ .

المُعْضَل

١ - تعريفه :

- أ) لغة : اسم مفعول من « أعضله » بمعنى أعياء .
ب) اصطلاحاً : ما سقط من استناده اثنان فأكثر على التوالي

٢ - مثاله :

« ما رواه العاكم في « معرفة علوم الحديث » بسنده إلى القعنبي عن مالك أنه بلغه أن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يكلف من العمل إلا ما يُطيق . قال العاكم : هذا مُعْضَل عن مالك ، أعضله هكذا في الموطأ » ^(١)

فهذا الحديث مُعْضَل لأنَّه سقط منه اثنان متواлиان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواлиان من روایة الحديث خارج الموطأ هكذا « ٠٠٠ عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة » ^(٢)

٣ - حكمه :

المُعْضَل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المرسل

(١) معرفة علوم الحديث ص ٤٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٤٧ .

والمنقطع^(١) ، لكثرة المعدوفين من الاسناد ، وهذا الحكم على
المضلل بالاتفاق بين العلماء ٠

٤ - اجتماعه مع بعض صور المعلق :

ان بين المضلل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه ٠

أ) فيجتمع المضلل مع المعلق في صورة واحدة وهي : اذا
ُحذف من مبدأ اسناده راویان متوااليان ٠ فهو مضلل
ومعلق في آن واحد ٠

ب) ويفارقه في صورتين :

١ - اذا حُذف من وسط الاسناد راویان متوااليان ، فهو
مضلل وليس بمعقل ٠

٢ - اذا حذف من مبدأ الاسناد راو فقط، فهو معلق وليس
بمضلل ٠

٥ - من مظان المضلل :

قال السيوطي^(٢) : من مظان المضلل والمنقطع والمُرسل :

أ) كتاب السنن لسعيد بن منصور ٠

ب) مؤلفات ابن أبي الدنيا ٠

(١) انظر الكفاية ص ٢١ والتدريب ح ١ - ص ٢٩٥ ٠

(٢) تدريب الراوي ح ١ - ص ٢١٤ ٠

المنقطع

١ - تعريفه :

- أ) لغة : هو اسم فاعل من « الانقطاع » ضد الاتصال .
- ب) اصطلاحاً : ما لم يتصل أسناده ، على أي وجه كان
انقطاعه .

٢ - شرح التعريف :

يعني أن كل أسناد انقطع من أي مكان كان ، سواء كان الانقطاع من أول الأسناد أو من آخره أو من وسطه ، فيدخل فيه على هذا - المرسل والمعلق والمضلل ، لكن علماء المصطلح المتأخرین خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المضلل ، وكذلك كان استعمال المتقدمين في الفالب . ولذلك قال النووي : « وأكثر ما يستعمل في رواية مَنْ دونَ التَّابِعِي عن الصحايب، كمالك عن ابن عمر »^(١)

٣ - المنقطع عند المتأخرین من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل أسناده مما لا يشمله اسم المرسل أو المعلق أو المضلل . فكان المنقطع اسم عام لكل انقطاع في السنن ما عدا صوراً ثلاثة من صور الانقطاع وهي : حذف أول الأسناد ، أو

(١) التقریب مع التدريب ج ١ - ص ٢٠٨ .

حذف آخره ، أو حذف اثنين متاليين من أي مكان كان، وهذا هو الذي مشى عليه الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها^(١) .

ثم انه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الاسناد ، وقد يكون في أكثر من مكان واحد ، كان يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلاً .

٤ - مثاله :

« ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي اسحق عن زيد بن يشيع عن حذيفة مرفوعاً : إِنَّ وَلِيَتُمُوهَا أَبَا بَكْرَ فَقْوِيًّا أَمِينَ »^(٢) فقد سقط من هذا الاسناد رجل من وسطه وهو « شريك » سقط من بين الثوري وأبي اسحق ، اذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وإنما سمعه من شريك ، وشريك سمعه من أبي اسحق .

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا المعلق ولا المضل فهو منقطع .

٥ - حكمه :

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف .

(١) النخبة وشرحها له من ٤٤ .

(٢) أخرجه العاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣٦ ، وأخرجه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بمعناه . انظر مجمع الزوائد ح ٥ - ص ١٧٦ .

المدلس

١ - تعريف التدلisis :

أ) لغة : المدلس اسم مفعول من « التدلisis » والتدليس في اللغة كتمان عَيْب السمع عن المشتري ، وأصل التدلisis مشتق من « الدلّس » وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس^(١) ، فكان المدلس لتفطيته على الواقع على الحديث أظلم أمره ، فصار الحديث مُدلساً .

ب) اصطلاحاً : إخفاء عيب في الأسناد ، وتحسين لظاهره .

٢ - أقسام التدلisis :

للتدليس قسمان رئيسيان هما : تدلisis الأسناد ، وتدليس الشيوخ .

٣ - تدلisis الأسناد :

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التدلisis بتعريفات مختلفة ، وساختار أصحها وأدقها – في نظري – وهو تعريف الإمامين أبي أحمد بن عمرو البزار وأبي الحسن بن القطان وهذا التعريف هو :

أ) تعريفه : أن يَرْوِيُ الرَّاوِي عَمَنْ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ

(١) القاموس ح ٢ - ص ٢٢٤ .

منه من غير أن يذكر أنه سمع منه^(١)

ب) شرح التعريف : ومعنى هذا التعريف أن تدلّيس الأسناد
أن يروى الراوي عن شيخ قد سمع منه بعض الأحاديث،
لكن هذا الحديث الذي دلسه لم يسمع منه، وإنما سمعه
من شيخ آخر عنه، فيُسقط ذلك الشيخ، ويرويه عنه بلفظ
محتمل للسماع وغيره ، كـ « قال » أو « عن » ليوهم غيره
أنه سمعه منه . لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث
فلا يقول : « سمعت » أو « حدثني » حتى لا يصير كذلك
 بذلك ، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر .

ج) الفرق بينه وبين الارسال الغفي : قال أبو الحسن بن
القطان بعد ذكره للتعریف السابق : « والفرق بينه وبين
الارسال هو : أن الارسال روایته عن لم يسمع منه »
وأوضح ذلك أن كلام من المدلّس والمُرسَل إرسالاً خفيّاً
يُروي عن شيخ شيئاً لم يسمع منه ، بلفظ يحتمل
السماع وغيره ، لكن المدلّس قد سمع من ذلك الشيخ
أحاديث غير التي دلسها ، على حين أن المُرسَل إرسالاً
خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً . لا الأحاديث التي
رسلها ولا غيرها ، لكنه عاصره أو لقيه .

د) مثاله : ما أخرجه العاكم^(٢) ، بسنته إلى علي بن
خثيم قال : « قال لنا ابن عيينة : عن الزهرى ، فقبل
له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لا ، ولا من سمعه من
الزهرى . حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى »

(١) شرح الفقہ المراقي له ج ١ - ص ١٨٠ .

(٢) في معرفة علوم الحديث من ١٣٠ .

ففي هذا المثال أسقط ابن عيّنة اثنين بينه وبين
الزهري .

٤ - تدليس التسوية :

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواعه . ليس
الاسناد .

١) تعريفه : هو رواية الراوي عن شيخه، ثم اسقاط راوٍ
ضعيف بين ثقتين لقى أحدهما الآخر . وصورة ذلك أن
يروي الراوي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويه
عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما
الآخر ، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة
الأول ، فيُسقط الضعيف الذي في السنّد ، ويجعل
الاسناد عن خـلـةـ الثـقـةـ عنـ الثـقـةـ الثـانـيـ بـلـفـظـ مـعـتـمـلـ ،
فـيـسـوـيـ الـاسـنـادـ كـلـهـ ثـقـاتـ .

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس ، لأن
الثقة الأولى قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويُجـدـهـ
الواقـفـ عـلـىـ السـنـدـ كـذـلـكـ بـعـدـ التـسـوـيـةـ قدـ روـاهـ عـنـ ثـقـةـ
آخـرـ فـيـعـكـمـ لـهـ بـالـصـعـةـ . وـفـيـهـ غـرـورـ شـدـيدـ .

ب) أشهر من كان يفعله :

١ - بقيّة بن الوليد . قال أبو مسّهـرـ : « أحاديث بقيّة ليست
نقيّة فـكـنـ مـنـهـ عـلـىـ تـقـيـةـ . ^(١) »

٢ - الوليد بن مسلم .

٣) مثاله : ما رواه ابن أبي حاتم في العلل قال : « سمعت
أبي - وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه عن

(١) ميزان الاعتدال ١ - ص ٢٢٢ .

بقية حديثي أبو وهب الأسدى عن نافع عن ابن عمر
حديث لا تحمدوا إسلام المرأة حتى تعرفوا عقدة رأيه -
قال أبي : هذا الحديث له أمر قلل من يفهمه ، روى هذا
الحديث عبد الله بن عمرو عن اسحاق بن أبي فروة عن

ثقة ضعيف

نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعبد الله
ثقة

ابن عمرو ، كنيته أبو وهب ، وهو أسدى ، فكناه بقية
ونسبه إلىبني أسد كي لا يفطن له ، حتى اذا ترك
اسحق بن أبي فروة لا يهتدى له » . (١)

٥ - تدليس الشيوخ :

أ) تعريفه : هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه
منه ، فيسميه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف
به كي لا يُعرف (٢) .

ب.) مثاله : قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء :
« حدثنا عبد الله بن أبي عبدالله ، يريد به أبو بكر بن أبي
داود السجستاني » .

٦ - حكم التدليس :

أ) أما تدليس الاستناد : فمكره جدأذمه أكثر العلماء ،
وكان شعبة منأشد هم ذمأ له ، فقال فيه أقوالا منها :
« التدليس أخو الكذب » .

(١) شرح الألانية للعرافي ج ١ - ص ١٩٠ والتدريب ج ١ - ص ٢٢٥

(٢) علوم الحديث ص ٦٦

ب) وأما تدلisis التسوية : فهو أشد كراهة منه ، حتى قال العراقي : « انه قادح فيمن تعمّد فعله » .

ح) وأما تدلisis الشيوخ : فكرامته أخف من تدلisis الاسناد لأن المدلس لم يُسقط أحداً ، وانما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع ، وتحتفل الحال في كرامته بحسب الفرض العامل عليه .

٧ - الأغراض العاملة على التدلisis :

أ) الأغراض العاملة على تدلisis الشيوخ اربعة وهي :

- ١ - ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .
- ٢ - تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه .
- ٣ - صغر سنه بحيث يكون أصغر من الرواذي عنه .
- ٤ - كثرة الرواية عنه ، فلا يحب الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة .

ب) الأغراض العاملة على تدلisis الاسناد خمسة وهي :

- ١ - توسيع علو الاسناد .
- ٢ - فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .
- ٣ - ٤ - ٥ - الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة في تدلisis الشيوخ .

٨ - أسباب ذم المدلس : ثلاثة وهي :

أ) بايهامه السماع من لم يسمع منه .

ب) عدوله عن الكشف الى الاحتمال .

ح) علمه بأنه لو ذكر الذي دلس عنه لم يكن مرضياً ^(١)

^(١) راجع الكفاية ص ٢٥٨ .

٩ - حكم رواية المدلس :

اختلف العلماء في قبول رواية المدلس على أقوال، أشهرها
قولان .

- ١) رد رواية المدلس مطلقاً وإن بين السماع ، لأن التدليس
نفسه جرح . (وهذا غير معتمد)
- ب) التفصيل : (وهو الصحيح) :

 - ١ - إن صرخ بالسماع قبلت روايته ، أي إن قال « سمعت »
أو نحوها قبل حديثه .
 - ٢ - وإن لم يصرخ بالسماع لم قبل روايته ، أي إن قال
« عن » ونحوها لم قبل^(١) حديثه .

١٠ - بم يعرف التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

- أ) إخبار المدلس نفسه إذا سئل مثلاً ، كما جرى لابن عبيضة .
- ب) نصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من
البحث والتتبع .

١١ - أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

- أ) ثلاثة مصنفات للخطيب البغدادي ، واحد في أسماء
المدلسين^(٢) وأسمه « التبيين لأسماء المدلسين »^(٢) والآخران
أفرد كلُّا منها لبيان نوع من أنواع التدليس^(٣) .
- ب) التبيين لأسماء المدلسين : لبرهان الدين بن العلبي (وقد

(١) علوم الحديث من ٦٧-٦٨ .

(٢) المكتبة من ٣٦١ .

(٣) الكفاية من ٣٥٧ .

طبعت هذه الرسالة .

ح) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس
للحافظ ابن حجر (وقد طبعت أيضاً) .

المُرْسَلُ الْخَفِيُّ

١ - تعريفه :

أ) لغة : المرسل لغة اسم مفعول من الارسال بمعنى الاطلاق،
كان المرسل أطلق الاسناد ولم يُصلِّهُ والخفى: ضد الجلي،
لأن هذا النوع من الارسال غير ظاهر، فلا يدرك
الا بالبحث .

ب) اصطلاحاً : أن يُروي عن لقيه او عاصره ما لم يسمع
منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـ « قال » .

٢ - مثاله :

« ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة
ابن عامر سرقوعاً : رَجَمَ اللَّهُ حَارِسَ الْعَرْسِ » فان عمر لم يلق عقبة
كما قال المزي في الأطراف .

٣ - يُمْ يُعرَفُ ؟

يُعرف الارسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

أ) نَصٌّ بعض الأئمة على أن هذا الرواية لم يلق من حدث
عنه او لم يسمع منه مطلقاً .

(١) ابن ماجة - كتاب الجهاد - ٢ ص ٩٢٥ رقم الحديث / ٢٧٦٩

ب) إخباره عن نفسه بأنه لم يُلْقَ من حديث عنه أو لم يسمع منه شيئاً .

ح) مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الرواية وبين من روى عنه . وهذا الأمر الثالث فيه خلاف للعلماء ، لأنه قد يكون من نوع « المزید في متصل الأسانيد » .

٤ - حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- كتاب التفصيل لبهم المراسيل للخطيب البغدادي .

المعنى والمؤنث

١ - تمهيد :

لقد انتهت أنواع المردود الستة التي سبب ردها سقط من الأسناد ، لكن لما كان المعنون والمؤنث مُختلفاً فيهما ، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل ، لذا رأيت إلهاجهما بانسواع المردود بسبب سقط من الأسناد .

٢ - تعريف المعنون :

١) لغة : المعنون اسم مفعول من « عنون » بمعنى قال « عن ، عن »

ب) اصطلاحاً : قول الراوي : فلان عن فلان .

٣ - مثاله :

ما رواه ابن ماجه قال : « حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة . » قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله وملائكته يصلون على مَيَابِرِ الصَّفَوْفِ »^(١)

٤ - هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين :

أ) قيل انه منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب) والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه متصل بشروط ، اتفقوا على شرطين منها ، واختلفوا في اشتراط ما عداهما ، أما الشيطان اللذان اتفقا على أنه لا بد منهما – ومذهب مسلم الاكتفاء بهما – فهما :

١ – أن لا يكون الْمُعْنَعُونَ مُدَلَّسًا .

٢ – أن يُمْكِنَ لقاءً بعضهم بعضاً . أي لقاء الْمُعْنَعِينَ بِمَعْنَعٍ عنه .

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي :

١ – ثبوت اللقاء : وهو قول البخاري وابن المديني والمعقدين .

٢ – طول الصحبة : وهو قول أبي المظفر السمعاني .

٣ – معرفته بالرواية عنه : وهو قول أبي عمرو الداني .

(١) ابن ماجه – كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ج ١ – ص ٢٢١ رقم / ١٠٥ / العدید

٥ - تعريف المؤنن :

- أ) لفة : اسم مفعول من «أنَّ» بمعنى قال «أن، أن، أَنَّ»
 ب) اصطلاحاً : هو قول الراوي : حدثنا فلان أَنَّ فلاناً قال . . .

٦ - حكم المؤنن :

- أ) قال أحمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله .
 ب) وقال الجمهور : «أَنَّ» كـ «عَنْ» ومطلقه محمول على السماع بالشروط المقدمة .

المبحث الثالث

المردود بسبب طعن في الراوي

١ - المراد بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان ، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتقديره .

٢ - أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء ، خمسة منها تتعلق بالعدالة ، وخمسة تتعلق بالضبط .

أ) أما التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي :

١ - الكذب .

٢ - التهمة بالكذب .

٣ - الفسق .

٤ - البدعة .

٥ - الجهالة .

ب) أما التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي :

- ١ - فُعْشُ الغلط .
- ٢ - سوء الحفظ .
- ٣ - الغفلة .
- ٤ - كثرة الأوهام .
- ٥ - مخالفة الثقات .

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئاً بالسبب الأشد طعناً .

المَوْضِعُ

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحديثه يسمى الموضوع .

١ - تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « وَضَعَ الشَّيْءَ » أي « حَطَّهُ » سُمي بذلك لأنحطاط رتبته .

ب) اصطلاحاً : هو الكذب المخلص المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢ - رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها . وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة .

٣ - حكم روایته :

أجمع العلماء على أنه لا تعل روایته لأحد علم حالي في أي معنى كان الا مع بيان وضعه ، لحديث مسلم : « مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »^(١)

٤ - طرق الوضاعين في صياغة الحديث :

أ) اما أن يُنشئ الوضاع الكلام من عنده، ثم يضع له اسناداً ويرويه .

ب) واما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له اسناداً .

٥ - كيف يُعرَفُ الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور منها :

أ) إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عصمة نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

ب) أو ما يُشَرِّفُ منزلة إقراره : كأن يُعَدِّثُ عن شيخ، فيسأل عن مولده، فيذكر تاريحاً تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو ولا يُعرف ذلك الحديث إلا عنده .

ج) أو قرينة في الراوي : مثل أن يكون الراوي رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت .

د) أو قرينة في المزوي : مثل كون الحديث ركيك اللفظ ، أو مخالف للحس أو صريح القرآن .

٦ - دواعي الوضع وأصناف الوضاعين :

أ) التقرب إلى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغيب الناس في

(١) مقدمة مسلم بشرح النووي ج ١ - ص ٦٢

الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات ، وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون الى الزهد والصلاح ، وهم شر الوضاعين لأن الناس **قُبِّلَتْ** موضع عاتهم ثقة بهم .

ومن هؤلاء **ميسرة** بن عبد ربه ، فقد روى ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لمسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الأحاديث ، من قرأ كذا فله كذا ؟ قال : وضعتها **أرْغَبُ** الناس ^(١) »

ب) الانتصار للمذهب : لا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالغوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها ، ك الحديث « **عَلَيْ** خير البشر ، من شَكَ فيَهُ كفر »

ح) الطعن في الاسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطعوا أن يكيدوا للإسلام جهاراً ، فعمدوا الى هذا الطريق الغبيث ، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه الإسلام والطعن فيه . ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة ، فقد روى عن **حُمَيْد** عن أنس مرفوعاً « أنا خاتم النبيين لانبي بعدي الا أن يشاء الله ^(٢) » ولقد بين جهابذة الحديث أمر هذه الأحاديث **وَهُنَّ** الحمد والمنة .

د) التزلف **وَإِلَيْهِ** العكام : أي تقرب بعض ضعفاء الإيمان الى بعض العكام بوضع أحاديث تناسب ما عليه العكام من الانحراف ، مثل قصة غياث بن ابراهيم **النَّخْعَنِي** الكوفي

(١) تدريب الراوي ح ١ - من ٢٨٣ .

(٢) المصدر السابق ح ١ - من ٢٨٤ .

مع أمير المؤمنين المهدي، حين دخل عليه وهو يلعب بالعَمَام ، فساق بسنده على التَّوْا إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَا سَبِقَ الْأَيْدِي نَصْلُ أَوْ حُفْرٌ أَوْ حَافِرٌ أَوْ جَنَاحٌ » فزادَ كَلْمَةً « أَوْ جَنَاحٌ » لِأَجْلِ الْمَهْدِي ، فَعُرِفَ الْمَهْدِيَّ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِذِبْحِ الْعَمَام ، وَقَالَ : أَنَا حَمِلتُهُ عَلَى ذَلِكَ .

هـ) التَّكْسِبُ وَ طَلَبُ الرِّزْقِ : كَبَعْضِ الْقُصَاصِ الَّذِينَ يَتَكَسَّبُونَ بِالْتَّحْدِثِ إِلَى النَّاسِ ، فَيُورِدُونَ بَعْضَ الْقُصَاصِ الْمُسْلِمَةِ وَالْعَجِيْبَةِ حَتَّى يَسْتَمِعَ إِلَيْهِمُ النَّاسُ وَيَعْطُوْهُمْ ، كَأَبِي سَعِيدِ الْمَدَائِنِيِّ .

زـ) قَصْدُ الشَّهْرَةِ : وَذَلِكَ بِإِرَادَةِ الْأَحَادِيثِ الْفَرِيقَةِ الَّتِي لَا تَوَجُّدُ عِنْدَ أَحَدٍ مِّنْ شِيُوخِ الْحَدِيثِ ، فَيَقْلِبُونَ سَنَدَ الْحَدِيثِ لِيُسْتَغْرِبَ ، فَيُرْغَبُ فِي سَمَاعِهِ مِنْهُمْ ، كَابْنِ أَبِي دَحِيَّةِ وَحَمَادِ التَّصِيبِيِّ .^(١)

٧ - مَذَاهِبُ الْكَرَامَيَّةِ فِي وَضْعِ الْحَدِيثِ :

زَعَمَتْ فِرَقَةٌ مِّنَ الْمُبَتَّدِعَةِ سُمِّوْا بِالْكَرَامَيَّةِ جُوازَ وَضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي بَابِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ فَقَطَ ، وَاسْتَدَلُوا عَلَى ذَلِكَ بِمَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طَرَقِ حَدِيثٍ « مِنْ كَذَبِ عَلَيْهِ مَتَعْمِدًا » مِنْ زِيَادَةِ جَمْلَةِ « لِيُضَلِّ النَّاسَ » وَلَكِنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةِ لَمْ تُثْبِتْ عِنْدَ حَفَاظِ الْحَدِيثِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : « نَعَنْ نَكْذِبِ لَهُ لَا عَلَيْهِ » وَهَذَا اسْتَدَالٌ فِي غَايَةِ السُّخْفِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْتَاجُ شَرْعَهُ إِلَى كَذَابِينَ لِيَرْجُوهُ .

وَهَذَا الرَّأْيُ خَلَفُ اجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، حَتَّى بَالَّغَ الشَّيْخَ

(١) المَصْدُرُ السَّابِقُ حِدَادٍ - ص ٢٨٦ .

أبو محمد الجويني فجزم بتكبير واضح العديث .

٨ - خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضعية :

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضعية في تفاسيرهم من غير بيان وضعها . لا سيما العديث المروي عن أبي ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين :

- أ) الثعلبي .
- ب) الواحدي .
- ح) الزمخشري .
- د) البيضاوي .
- ه) الشوكاني .

٩ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب الموضوعات : لابن الجوزي ، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن ، لكنه متواهله في العحكم على العديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتعقبوه .
- ب) اللائمه المصنوعة في الأحاديث الموضعية : للسيوطى ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتعليق عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي .
- ح) تنزية الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضعية : لابن عراق الكنانى ، وهو كتاب تلغيم سابقيه ، وهو كتاب حافل مهذب مفيد .

المترُوك

اذا كان سبب الطعن في الرواية هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثاني - سمى حديثه المتروك .

١ - تعريفه :

١) لغة : اسم مفعول من « التَّرْكُ » وتسمى العرب البيضاء بعد أن يخرج منها الفخر « التَّرِيكَةُ » أي متروكة لا فائدة منها . ^(١)

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي في اسناده راو متهم بالكذب .

٢ - أسباب اتهام الرواية بالكذب أحد أمرین وهما :

أ) أن لا يُروي ذلك الحديث الا من جهته ، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة ^(٢) .

ب) أن يُعرف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوى .

٣ - مثاله :

حديث عمرو بن شير الجعفري الكوفي الشيعي^١ عن جابر عن أبي الطفْيل عن علي وعمار قالا : كان النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) هذا النوع ذكره العافظ ابن حجر في النخبة ولم يذكره قبله ابن الصلاح ولا التوسي .

^(٢) انظر القاموس حـ ٣ - من ٣٠٦

القواعد المعلومة : هي القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة « الأصل برأمة النسبة » .

يُقْنَتُ فِي الْفَجْرِ وَيَكِبِّرُ يَوْمَ عِرْفَةَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَا ، وَيَقْطَعُ صَلَاةَ
الْعَصْرِ أَخْرَى يَوْمَ التَّشْرِيقِ «

وَقَدْ قَالَ النَّسَائِيُّ وَالْمَارْقَطْنَيُّ وَغَيْرَهُمَا عَنْ عُمَرِ بْنِ شَيْرَنَ :
« مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ »^(١)

٤ - رتبته :

مِنْ بَنَا أَنْ شَرُّ الْفَضِيفِ الْمَوْضِعِ ، وَيَلِيهِ الْمَتْرُوكُ ، ثُمَّ الْمُنْكَرُ ،
ثُمَّ الْمُعْلَلُ ، ثُمَّ الْمَدْرَجُ ، ثُمَّ الْمَقْلُوبُ ، ثُمَّ الْمُضْطَرُبُ ، كَذَا رَتَبَهُ
الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ .^(٢)

الْمُنْكَرُ

إِذَا كَانَ سَبِيبُ الطَّعْنِ فِي الرَّاوِيِّ فَعُشَّ الْفَلْطُ أَوْ كَثْرَةُ الْفَفْلَةِ
أَوْ الْفَسْقُ - وَهُوَ السَّبِيبُ الْثَالِثُ وَالرَّابِعُ وَالْخَامِسُ - فَعِدِيَّتُهُ يُسَمَّى
الْمُنْكَرُ .

١ - تَعْرِيفُهُ :

أ) لَفْتَهُ : هُوَ اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ « الْإِنْكَارِ » ضَدَ الْإِقْرَارِ .
ب) اَصْطَلَاحًا : عُرِفَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ بِتَعْرِيفَاتٍ مُتَعَدِّدةٍ
أَشْهَرُهَا تَعْرِيفُ ابْنِ حَبْرٍ وَهُمَا :

١ - هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي فِي اسْنَادِهِ رَأَوْ فَعْشَ غَلْطُهُ أَوْ كَثْرَتْ
غَفْلَتُهُ أَوْ ظَهَرَ فَسْقُهُ .

(١) مِيزَانُ الْاِعْدَالِ حِدَّةٌ - مِنْ ٢٦٨ .

(٢) انْظُرْ التَّدْرِيْبَ حِدَّةٍ - مِنْ ٢٩٥ وَالتَّنْبَهَ وَشَرْحَهَا مِنْ ٤٦ وَمَا بَعْدَهَا .

وهذا التعريف ذكره العاشر ابن حجر ونسبه لغيره^(١) ،

ومشى على هذا التعريف البيقوني في منظومته فقال :

ومنكر الفرد به راوٍ غداً تعدله لا يحمل التفرداً

٢ - هو ما رواه الضعيف مخالفًا لما رواه الثقة .

وهذا التعريف هو الذي ذكره العاشر ابن حجر واعتمده ،

وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف
لما رواه الثقة .

٢ - الفرق بينه وبين الشاذ :

أ) أن الشاذ ما رواه المقبول^(٢) مخالفًا لمن هو أولى منه .

ب) أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة .

فيعلمُ من هذا أنهما يشتراكان في اشتراط المخالفة ،
ويفترقان في أن الشاذ رَأْوِيهِ مقبول ، والمنكر راوٍ
ضعف . قال ابن حجر : « وقد غفل من سُوئِ
بينهما » .^(٣)

٣ - مثاله :

أ) مثال للتعريف الأول : ما رواه النسائي وابن ماجة من
رواية أبي زكير^ر يعني بن محمد بن قيس عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً « كلوا البَلْحَ بالتمر
فإن أَدْمَ أَكْلَهُ غَضْبُ الشَّيْطَانِ »
قال النسائي : « هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زكير ،

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .

(٢) المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن (أي المدل
الثام الضبط - أو العدل الذي خف ضبطه) .

(٣) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعني بقوله هذا ابن الصلاح ، فقد سوى
بين الشاذ والمنكر في « علوم الحديث » ص ٧٢ اذ قال : « المنكر يتقسم
قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعنى » .

وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في المتابعات، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يعتمل تفرده^(١)

ب) مثال للتعريف الثاني : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن أبي اسحق عن العيزار بن حرث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من أقام الصلاة وأتى الزكاة وحج البيت وصام وقرى الضيف دخل الجنة » .

قال أبو حاتم : « هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف »

٤ - رتبته :

يتبيّن من تعريف المنكر المذكورين أنّها أن المنكر من أنواع الضعيف جداً ، لأنّه إما رواية ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، وإما رواية ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلّا القسمين فيه ضعف شديد ، لذلك من بنا في بحث « المتروك » أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .



المَعْرُوفُ^(١)

١ - تعریفه :

أ) لغة : هو اسم ممعنون من « عَرَفَ »

ب) اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف .
 فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر ، أو بتعبير أدق ، هو
مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمدته العاشر حافظ ابن حجر .

٢ - مثاله :

أما مثاله فهو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من طريق الثقات الذين رواوه موقوفاً على ابن عباس . لأن ابن أبي حاتم قال : - بعد أن ساق حديث حبيب المروي - « هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف » .

(١) لم يذكر « المعروف » هنا لأنه من أنواع المردود ، وإنما ذكر هنا لمناسبة قسيمه « المنكر » هذا . و « المعروف » من أقسام المقبول الذي يتعجب به كما هو معروف .

المُعَلَّل

اذا كان سبب الطعن في الرواية هو « الوهم » فحديثه يسمى المعلل ، وهو السبب السادس .

١ - تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « أعلَّهُ » بكندا فهو « مُعلَّلٌ » وهو القياس الصريفي المشهور ، وهو اللغة الفصيحة ، لكن التعبير بـ « المعلل » من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة ،^(١) ومن المحدثين من عبر عنه بـ « المعلول » وهو ضعيف مرذول عند أهل العربية واللغة^(٢)

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

٢ - تعريف العلة :

هي سبب غامض خفي قادر في صحة الحديث .
فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما .

أ) الغموض والغباء .

- (١) لأن المعلل اسم مفعول من « علل » بمعنى الهاء ، ومنه تعليل الأم ولدما .
(٢) لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول ، وانظر علوم الحديث ص ٨١ .

ب) والقدح في صحة الحديث .
فإن اختل واحد منهما - لأن تكون العلة ظاهرة أو غير
قادحة - فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً .

٣ - قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي :

ان ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد
بالعلة في اصطلاح المحدثين ، لكن قد يطلقون العلة أحياناً على أي
طعن موجه للحديث وإن لم يكن هذا الطعن خفيأ أو قادحاً :
أ) فمن النوع الأول : التعليل بكذب الرواية ، أو غفلته، أو
سوء حفظه، أو نحو ذلك حتى لقد سمي الترمذى
النسخ علة .

ب) ومن النوع الثاني : التعليل بمخالفة لا تقدر في صحة
الحديث ، كإرسال ما وصله الثقة ، وبناء على ذلك قال
بعضهم : من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلم .

٤ - جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجل علوم العدديث وأدقها ، لأنه
يحتاج إلى كشف العلل الفامضة الخفية التي لا تظهر إلا للجهابذة
في علوم الحديث . وإنما يتمكن منه ويقوى على معرفته أهل
الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يُخُضْ غماره إلا القليل
من الأئمة كابن المديني وأحمد والبغاري وأبي حاتم والدارقطني

٥ - إلى أي إسناد يتطرق التعليل ؟

يتطرق التعليل إلى الاستناد الجاسع شروط الصحة ظاهراً، لأن
الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن عللها إذ إنه مردود لا يعمل به.

٦ - بِمَ يُسْتَعَنُ عَلَى إِدْرَاكِ الْعَلَةِ ؟

يُسْتَعَنُ عَلَى ادْرَاكِ الْعَلَةِ بِأَمْرِهِنَا :

أ) تَفْرُّدُ الرَّاوِي .

ب) مُخالَفَةُ غَيْرِهِ لِهِ .

ح) قِرَائِنُ أُخْرَى تَنْضَمُ إِلَى مَا تَقْدِيمُ فِي الْفَقْرَتَيْنِ (أ و ب) .

هَذِهِ الْأَمْرَاتُ تَنْبَهُ إِلَى الْعَارِفِ بِهَذَا الْفَنِ عَلَى وَهْمِ وَقْعِهِ مِنْ رَاوِي الْحَدِيثِ، إِمَّا بِكَشْفِ ارْسَالِهِ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ مُوْصَوْلًا أَوْ وَقْفِهِ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ مَرْفُوعًا أَوْ إِدْخَالِهِ حَدِيثًا فِي حَدِيثٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْهَامِ، بِعِثَتِ يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّهِ ذَلِكَ فَيَعْكِمُ بَعْدَ صَحَّةِ الْحَدِيثِ .

٧ - مَا هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمُعْلَلِ ؟

الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ هُوَ جَمْعُ طُرُقِ الْحَدِيثِ، وَالنَّظَرُ فِي اخْتِلَافِ رَوَاتِهِ، وَالْمُوازِنَةُ بَيْنَ ضَبْطِهِمْ وَاتِّقَانِهِمْ، ثُمَّ الْحُكْمُ عَلَى الرَّوَايَةِ الْمُعْلَلَةِ .

٨ - أَيْنَ تَقْعُدُ الْعَلَةُ ؟

أ) تَقْعُدُ فِي الْإِسْنَادِ - وَهُوَ الْأَكْثَرُ - كَالْتَّعْلِيلِ بِالْوَقْفِ وَالْأَرْسَالِ .

ب) وَتَقْعُدُ فِي الْمُتْنِ - وَهُوَ الْأَقْلُ - مُثْلِ حَدِيثِ نَفْيِ قِرَاءَةِ الْبِسْمَةِ فِي الصَّلَاةِ .

٩ - هَلْ الْعَلَةُ فِي الْإِسْنَادِ تَقْدُحُ فِي الْمُتْنِ ؟

أ) قَدْ تَقْدُحُ فِي الْمُتْنِ مَعَ قَدْحِهِ فِي الْإِسْنَادِ، وَذَلِكَ مُثْلِ التَّعْلِيلِ بِالْأَرْسَالِ .

ب) وَقَدْ تَقْدُحُ فِي الْإِسْنَادِ خَاصَّةً، وَيَكُونُ الْمُتْنَ صَحِيحًا، مُثْلِ

الحديث يعلٰى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً « الْبَيْعَانِ بِالْغَيْارِ » فقدوهم يعلٰى على سفيان الثوري في قوله « عمرو بن دينار » إنما هو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وان كان في الاسناد علة الفلط ، لأن كلاماً من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة . فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وان كان سياق الاسناد خطأ .

١٠ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب العلل لابن المديني .
- ب) علل الحديث لابن أبي حاتم .
- ج) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .
- د) العلل الكبير والعلل الصغير للترمذى .
- ه) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهو أجمعها وأوسعها .

المخالفة للثقات

اذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات - وهو السبب السابع - فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهي : « المدرج ، والمقلوب ، والمزيد في متصل الأسانيد ، والمضطرب والمصحّف »

- ١ - فان كانت المخالفة بتغيير سياق الاسناد أو بدمج موقف بمعرفه فيسمى « المدرج » .
- ٢ - وان كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمى « المقلوب »

- ٣ - وان كانت المخالفة بزيادة راوٍ فيسمى «المزيد في متصل الأسانيد»
- ٤ - وان كانت المخالفة بإبدال راوٍ براو أو بحصول التدافع في المتن ولا مرجع فيسمى «المضطرب»
- ٥ - وان كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى «المصحف»^(١)
- والليك تفصيل البحث فيها على التوالي .

المُدَرَّج

١ - تعريفه :

- أ) لغة : اسم منعول من «أدرجت» الشيء في الشيء ، اذا أدخلته فيه وضمنته ^{أيامه} .
- ب) اصطلاحاً : ما ^{غير}[ُ] سياق إسناده ، او ^{أدخل}[ُ] في متنه ما ليس منه ^{بلا فصل}[ِ] .

٢ - أقسامه :

المدرج قسمان . مُدَرَّج الإسناد ، وُمُدَرَّج المتن .

أ) مدرج الإسناد .

١ - تعريفه : هو ما ^{غير}[ُ] سياق إسناده .

٢ - من صوره : أن يسوق الرواية الإسناد ، فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه ، في tieten بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك .

(١) انظر النخبة وشرحها من ٤٨-٤٩ .

٣ - مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : « من كثرت صلاته بالليل حُسْنَ وجهه بالنهر »^(١) وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبد الله القاضي وهو يُمْلِي ويقول : « حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكت ليكتب المستلمي »^(٢) ، فلما نظر إلى ثابت قال : « من كثرت صلاته بالليل حُسْنَ وجهه بالنهر » وقصد بذلك ثابتًا لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الاستناد ، فكان يحدث به .

ب) مدرج المتن :

١ - تعريفه : ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فصل .

٢ - أقسامه : ثلاثة وهي :

١) أن يكون الادراج في أول الحديث ، وهو قليل ، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه .

ب) أن يكون الادراج في وسط الحديث ، وهو أقل من الأول .

ح) أن يكون الادراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

٤ - أمثلة له :

١) مثال لوقوع الادراج في أول الحديث : وسببه أن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي به بلا فصل ، فيتوهم السامع أن الكل حديث ، مثل « ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشَبَابَةَ فرقُهُما - عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال

(١) أخرجه ابن ماجة - باب قيام الليل ح ١ - من ٤٢٢ رقم الحديث / ١٣٣٣

(٢) المستلمي هو الذي يبلغ صوت المحدث اذا كثر الطلاب في المجلس .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَسْبِغُوا الوضوء ، وَيُلْهِلُّ الْأَعْقابَ مِنَ النَّار » فقوله : « أَسْبِغُوا الوضوء » مُدْرَجٌ من كلام أبي هريرة كما ^{وَيُؤْتَى} في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : « أَسْبِغُوا الوضوء، فَإِنَّ أَبَا القَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « وَيُلْهِلُّ الْأَعْقابَ مِنَ النَّار »

قال الغطيب : « وَهُمْ أَبْوَاءْ قَطْنٍ وَشَبَابَةٍ » في روايتهما له عن شعبة على ما سمعناه ، وقد رواه الجم ^{وَ} الغفار عن آدم كرواية آدم ^(١) »

ب) مثال لوقع الادراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَنَّثُ وَفِي غَارٍ حَرَاءَ – وَهُوَ التَّعْبُدُ – الْلَّيَالِي ذَوَاتُ الْعَدْدِ » ^(٢) فقوله : « وَهُوَ التَّعْبُدُ » مدرج من كلام الزهرى .

ح) مثال لوقع الادراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجَّ وَبِرِّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » ^(٣)

فقوله : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ۖ ۖ ۖ النَّخ » من كلام أبي هريرة، لأنَّه يستحيل أن يصدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم ، لأنَّه لا يمكن أن يتمنى الرُّقُّ ، ولأنَّ أمه لم تكن موجودة حتى يُبرأها .

(١) تدريب الراوي ح ١ - ص ٢٧٠ .

(٢) البخاري - باب بدء الوحي .

(٣) البخاري في العتق .

٣ - دواعي الادراج :

دواعي الادراج متعددة أشهرها ما يلي :

- أ) بيان حكم شرعى .
- ب) استنباط حكم شرعى من الحديث قبل أن يتم الحديث .
- ج) شرح لفظ غريب في الحديث .

٤ - كيف يدرك الادراج ؟

يدرك الادراج بأمور منها .

- أ) وروده منفصلا في رواية أخرى .
- ب) التنصيص عليه من بعض الأئمة المطععين .
- ج) إقرار الراوي نفسه أنه أدرج هذا الكلام .
- د) استعالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

٥ - حكم الادراج :

الادراج حرام باجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، ويستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب، فإنه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) « الفصل للوصل المدرج في النقل » للخطيب البغدادي
- ب) « تقريب النهج بترتيب المدرج » لابن حجر ، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه .

المَقْلُوبُ

١ - تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « القلب » وهو تحويل الشيء عن وجهه ^(١) .

ب) اصطلاحاً : إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه .

٢ - أقسامه :

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما :
مقلوب السند ، ومقلوب المتن .

أ) مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنته. وله صورتان
١ - أن يُقدمُ الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ،
كعُدُّيُثُ مَرْوِيٌّ عن « كعب بن مُرَّة » فيرويه الراوي عن
« مُرَّة بن كعب » .

٢ - أن يُبدلُ الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث
مشهور عن « سالم » فيجعله الراوي عن « نافع » .

ومن كان يفعل ذلك من الرواة « حماد بن عمرو
النصيبي » وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبي عن
الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « اذا
لقيتم المشركين في طريق فلا تبدئونهم بالسلام » فهذا
حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما

(١) انظر القاموس ح ١ - من ١٢٣

هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه .
وهذا النوع من القلب هو الذي يُطلق على راويه أنه يسرق الحديث .

ب) مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال في متنه ، وله صورتان أيضاً .

١ - أن يُقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظلله يوم لا ظل الا ظله ، ففيه « ورجل تصدق بصدقه فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فهذا مما انقلب على بعض الرواية وانما هو : « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » (١)

٢ - أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر ، ويجعل اسناده لتن آخر ، وذلك بقصد الامتحان وغيره .
مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري إذ قلبوه مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فرددوا له ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها (٢)

٣ - الأسباب العاملة على القلب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواية على القلب ، وهذه الأسباب هي :

- أ) قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه .
 - ب) قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .
- (١) البخاري في الجماعة ، ومسلم في الزكاة - باب فضل اختفاء الصدقة ٧
- ص ١٢٠ من شرح النووي على مسلم ، ومالك في الموطأ - كتاب الشعر -
باب ما جاء في المتعابين في آلة ، ٢ - ٩٥٢ .
- (٢) انظر تفاصيل القصة في تاريخ بغداد ٢ - ص ٢٠

ح) الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد .

٤ - حكم القلب :

أ) إن كان القلب بقصد الإغراب فلا شك في أنه لا يجوز ، لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

ب) وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز للثبات من حفظ الحديث وأهليته ، وهذا بشرط أن ^{يُبين} الصحيح قبل انفلاط المجلس .

ح) وان كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن اذا كثر ذلك منه فانه ^{يُخل} بضبطه، ويجعله ضعيفاً .

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب « رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والألقاب » للخطيب البغدادي، والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع في السند فقط .

المزيد في متمم الأسانيد

١ - تعريفه :

- أ) لنة : المزيد اسم مفعول من «الزيادة» . والمتصل ضد المنقطع ، والأسانيد جمع اسناد .
- ب) اصطلاحاً : زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال .

٢ - مثاله :

ما رَوَى ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد، حدثني بُشْر بن عُبيدة الله، قال سمعت أبا إدريس قال سمعت رائلاة يقول سمعت أبا مُرثدا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها » ^(١)

٣ - الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضعين ، الموضع الأول في لفظ «سفيان» والموضع الثاني في لفظ «أبا إدريس» وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم .

- أ) أما زيادة «سفيان» فوهم من دون ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رروا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالأخبار .

- ب) وأما زيادة «أبا إدريس» فوهم من ابن المبارك ، لأن

(١) رواه مسلم - كتاب الجنائز ح ٧ - من ٣٨ والترمذى ح ٣ - من ٣٦٧
كلامها بزيادة أبي إدريس وحذفها .

عدها من الثقات رواوا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد
فلم يذكروا أبا ادريس ، ومنهم من صرخ بسماع بُسر
من وائلة .

٤ - شروط ردّ الزيادة :

يشترط ردّ الزيادة واعتبارها وهمًا من زادها
شيطان وهما :

- أ) أن يكون من لم يزدّها أتقنَّاً من زادها .
- ب) أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .
فإن اختل الشيطان أو واحد منها ترجحت الزيادة وقيلت ،
واعتبرَّ الإسناد الغالي من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطعه
خفيفٌ ، وهو الذي يسمى « المرسل الغافِي » .

٥ - الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة :

يُعْتَرَضُ على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما :

- أ) إن كان الاسناد الغالي عن الزيادة بعرف « عن » في
موضع الزيادة ، فينبغي أن يُجْعَل منقطعاً .
- ب) وإن كان مصْرَحاً فيه بالسماع ، أَحْتَمِلُ أن يكون سَمِعَهُ
من رجل عنه أولاً ، ثم سمعه منه مباشرة ، ويمكن أن يُجَابُ
عن ذلك بما يلي :

- أ) أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعتبرِض .
- ب) وأما الاعتراض الثاني ، فالاحتمال المذكور فيه ممكن ،
لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم الا مع
قرينة تدل على ذلك .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « تمييز المزيد في متصل الأسانيد » للخطيب البغدادي .

المُضطَرِّب

١ - تعريفه :

- أ) لغة : هو اسم فاعل من « الاضطراب » وهو اختلال الأمر وفساد نظامه ، وأصله من اضطراب الموج ، اذا كثرت حركته وضرب بعضه ببعض .
- ب) اصطلاحاً : ما رُويَ على أُوْجُهٍ مختلفة متساوية في القوة .

٢ - شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يُرْوَى على أشكال متقاربة متادفعة، بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبداً ، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه، بحيث لا يمكن ترجيح إحداها على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح .

٣ - شروط تحقق الاضطراب :

يتبيّن من النظر في تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً الا اذا تحقق فيه شرطان وهما :

- أ) اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينها .
- ب) تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى .

اما اذا ترجحت احدى الروايات على الأخرى ، او
امكن الجمع بينها بشكل مقبول فان صفة الاضطراب

تزول عن الحديث ، ونعمل بالرواية الراجحة في حالة الترجيح ، أو نعمل بجميع الروايات في حالة امكان الجمع بينها .

٤ - أقسامه :

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب فيه الى قسمين ، مضطرب السندي ومضطرب المتن . ووقوع الاضطراب في السندي أكثر .
أ) مضطرب السندي : ومثاله : حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله أراك شبت ، قال : « شيبتني هود وأخواتها » ^(١)

قال الدارقطني : « هذا مضطرب . فانه لم يرو الا من طريق أبي اسحق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلا ، ومنهم من رواه موصولا ، ومنهم من جعله من مسندي أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسندي سعد ، ومنهم من جعله من مسندي عائشة ، وغير ذلك . ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع متعدد .

ب) مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذى عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال : إِنَّ فِي الْمَالِ لَحْقًا سُوَى الزَّكَاةِ » ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ « ليس في المال حق سوى الزكاة » قال العراقي « فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل » .

(١) رواه الترمذى - كتاب التفسير - تفسير سورة الواقعة ح ٩ - ص ١٨٤ مع شرح التحفة . لكن رواه بلفظ « شيبتني هود والواقعة والمرسلات ... الحديث ، وقال عنه « حسن غريب »

٥ - مَمَّن يقع الاضطراب؟

أ) قد يقع الاضطراب من راو واحد ، بأن يُروي الحديث

على أوجه مختلفة .

ب) وقد يقع الاضطراب من جماعة ، بأن يُروي كل منهم
الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين .

٦ - سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشعر بعدم ضبط
رواته .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « المقترب في بيان المضطرب » للحافظ ابن حجر

لِلصَّحَّف

١ - تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « التصحيف » وهو الخطأ في الصحفة،

ومنه « الصَّحَّفِيُّ » وهو من يخطئ في قراءة الصحفة^(١)

فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها .

ب) اصطلاحاً : تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها
الثقات لفظاً أو معنى .

٢ - أهميته ودقته :

هو فن جليل دقيق ، وتكمّل أهميته في كشف الأخطاء التي وقع
ـ
ـ

(١) القاموس ح ٢ - من ١٦٦

فيها بعض الرواية ، وإنما ينحصر بأعباء هذه المهمة **الحذف** من
الحفظ كالدارقطني .

٣ - تقسيماته :

قسم العلماء **المصحف** إلى ثلاثة تقسيمات ، كل تقسيم باعتبار ،
والتيك هذه التقسيمات .

١) باعتبار **موقعه** : ينقسم **المصحف** باعتبار موقعه إلى
قسمين وهما :

١ - تصحيف في الأسناد : ومثاله : حديث شعبة عن « العوام
ابن مراحج » **صحيفه** ابن معين فقال : عن « العوام بن
مراحج » .

٢ - تصحيف في المتن : ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي
صلى الله عليه وسلم « احتجج في المسجد » **صحيفه**
ابن لهيعة فقال : « احتجج في المسجد »
ب) باعتبار **منشئه** : وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين
أيضاً وهما :

١ - تصحيف **بصر** : (وهو الأكثر) أي يشتبه الخط على بصر
القارئ، إما لرقاء الخط أو عدم نقطته .
ومثاله : « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال »
صحيفه أبو بكر الصولي فقال : « من صام رمضان وأتبعه
شيئاً من شوال » **الصحيف** « ستاً » إلى « شيئاً » .

٢ - تصحيف **السمع** : أي تصحيف منشئه رداءة السمع أو
بعد السامع أو نحو ذلك. فتشتبه عليه بعض الكلمات
لكونها على وزن صرف واحد .
ومثاله : حديث مروي عن « عاصم الأحوال » **صحيفه**

بعضهم فقال : عن « واصل الأحدب »
ح) باعتبار لفظه أو معناه : وينقسم باعتبار لفظه أو معناه
إلى قسمين وهما :

١ - تصعيف في اللفظ : « وهو الأكثر » وذلك كالأمثلة
السابقة .

٢ - تصعيف في المعنى : أي أن يُبْرِقِي الراوي المصحف اللفظ
على حاله ، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه
فهمًا غير مراد .

ومثاله : قول أبي موسى العنزي : « نحن قوم لنا شرف ،
نحن من عَنْزَةٍ ، صَلَّى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »
يريد بذلك حديث « أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
إِلَى عَنْزَةٍ » فتوهم أنه صلى الله عليه وسلم قبيلتهم ، وإنما العنزة هنا
العَرَبَةُ تُنْصَبُ بين يدي المصلي .

٤ - تقسيم العافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم العافظ ابن حجر التصحيف تقسيماً آخر، فجعله
قسمين وهما :

أ) المصحف : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْطَةِ
العُرُوفِ مع بقاء صورة الخط .

ب) المعروف : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْلِ
العُرُوفِ مع بقاء صورة الخط .

٥ - هل يقدح التصحيف بالراوي ؟

١) اذا صدر من الراوي نادرًا فانه لا يقدح في ضبطه ، لأنه
لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد .

ب) و اذا كثر ذلك منه فانه يقع في ضبطه ، ويدل على خفته ،
وأنه ليس من أهل هذا الشأن .

٦ - السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير :

غالباً ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيف هوأخذ
ال الحديث من بطون الكتب والصحف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ
والدرسين ، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عمن هذا شأنهم
وقالوا « لا يؤخذ الحديث من صحفٍ » أي لا يؤخذ عمن أخذه من
الصحف .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) التصحيف للدارقطني .
- ب) إصلاح خطأ المحدثين للخطابي .
- ح) تصعيفات المحدثين ، لأبي أحمد المسكري .

الشاذ والمحفوظ

١ - تعريف الشاذ :

- أ) لغة : اسم فاعل من « شذ » بمعنى « انفرد » فالشاذ معناه « المنفرد عن الجمورو »
- ب) اصطلاحاً : ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه .

٢ - شرح التعريف :

المقبول هو : العدل الذي تم ضبطه ، أو العدل الذي خفت

ضبطه ، ومن هو أولى منه: أي أرجع منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد
أو غير ذلك من وجوه الترجيحات .

هذا وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة ،
لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وقال : انه
المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح^(١) .

٣ - أين يقع الشذوذ ؟ :

يقع الشذوذ في السندي ، كما يقع في المتن أيضاً .
أ) مثال الشذوذ في السندي :

« ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة من طريق
ابن عيينة عن عمرى بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس
أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يدع وارثا الا مولى هو أعتقه » وتتابع ابن عيينة على
وصله ابن جرير وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عن عمرى بن ديار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

ولذا قال أبو حاتم « المحفوظ حديث ابن عيينة »
فعماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد
رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب) مثال الشذوذ في المتن :

ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد
ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
مرفوعاً : « اذا صلى أحدكم الفجر فليضبط عن يمينه »
قال البيهقى خالف عبد الواحد العدد الكبير في هذا ، فان
الناس انما رواوه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ .

لا من قوله ، وانفرد عبدالواحد من بين ثقات أصحاب
الأعمش بهذا اللفظ .

٤ - المحفوظ :

هذا ويقابل الشاذ « المحفوظ » وهو :
ما رواه الأوثق مخالفًا لرواية الثقة .
ومثاله : هو المثلان المذكوران في نوع الشاذ .

٥ - حكم الشاذ والمحفوظ :

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود ، أما المحفوظ فهو حديث
مقبول .

الجهالة بالراوي

١ - تعريفها :

أ) لغة : مصدر « جهل » ضد « علّم » والجهالة بالراوي
تعني عدم معرفته .
ب) اصطلاحاً : عدم معرفة عين الراوي أو حاله .

٢ - أسبابها :

وأسباب الجهالة بالراوي ثلاثة وهي :

أ) كثرة نعوت الراوي : من اسم أو كنيه أو لقب أو صفة
أو حرف أو نسب ، فيشتهر بشيء منها فيُذكر بغير
(١) وهي السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي .

ما اشتهر به لفرض من الأغراض ، فيُظن أنه راوٍ آخر ،
فيحصل الجهل بحاله .

ب) قلة روايته : فلا يكتر الأخذ عنه بسبب قلة روايته ،
فربما لم يرو عنه إلا واحد .

ح) عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه . ويسمى
الراوي غير المصرح باسمه « المُبْهَم » .

٣ - أمثلة :

أ) مثال كثرة نعوت الراوي : « محمد بن السائب بن بشر
الكلبي » نسبة بعضهم إلى جده فتال : « محمد بن بشر »
وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكناه بعضهم
« أبا النضر » وبعضهم « أبا سعيد » وبعضهم « أبا هشام »
فصار يُظن أنه جماعة ، وهو واحد .

ب) مثال قلة رواية الراوي وقلة من روى عنه :
« أبو الشّرائـ الدارمي » من التابعين ، لم يرو عنه غير
حماد بن سلمة .

ح) مثال عدم التصريح باسمه : قول الراوي : أخبرني
فلان أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك .

٤ - تعريف المجهول :

هو من لم تعرِف عينه أو صفتـه .

ومعنى ذلك أي هو الراوي الذي لم تعرف ذاتـه أو شخصـيـته ،
أو عرفـتـ شخصـيـته ولكن لم يـعـرـفـ عنـ صـفـتـهـ أيـ عـدـالـتـهـ وـضـبـطـهـ
شيءـ .

٥ - أنواع المجهول :

يمكن أن يقال ان أنواع المجهول ثلاثة وهي :

١) مجهول العين :

١ - تعريفه : هو من ذُكر اسمه ، ولكن لم يُرو عنده الا راو واحد .

٢ - حكم روایته : عدم القبول ، الا اذا وُثّق .

٣ - كيف يوثق : يوثق بأحد أمريرين .

٤) اما أن يوثقه غير من روى عنه .

ب) واما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

ب) مجهول الحال : (ويسمى المستور)

١ - تعريفه : هو من روى عنه اثنان فاكثر ، لكن لم يُوثّق .

٢ - حكم روایته : الرد ، على الصحيح الذي قاله الجمهور .

٣ - هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

ح) المُبْهَم : ويمكن أن نعتبر المبهم من أنواع المجهول ، وان كان علماء الحديث قد أطلقوا عليه اسمًا خاصًا ، لكن حقيقته تشبه حقيقة المجهول .

١ - تعريفه : هو من لم يُصرّح باسمه في الحديث .

٢ - حكم روایته : عدم القبول ، حتى يُصرّح الرواذي عنه باسمه ، أو يُعرف اسمه بوروده من طريق آخر مصرح فيه باسمه .

وسبب رد روايته جهالة عينه ، لأن من أبِّهِمْ اسمُه
جهلٌ عينه وجهلت عدالته من باب أولى ، فلا تقبل
روايته .

٣ - لو أبِّهِمْ بلفظ التعديل فهل تَقْبِلُ روايته ؟ وذلك مثل
أن يقول الراوي عنه : « أخبرني الثقة » .
والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح لأنه قد
يكون ثقه عنده ، غير ثقة عند غيره .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ نعم لحديثه اسم خاص هو
« المُبَهِّمْ » والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راو لم
يصرح باسمه ، قال البيقوني في منظومته : « ومبهم
ما فيه راو لم يسمُ » .

٦ - أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

- أ) كثرة نعوت الراوي : صنف فيها الخطيب كتاب « موضع
أوهام الجمْع والتفرِيق »
- ب) قلة رواية الراوي . صُنفَ فيها كتب سميت « كتب
الوُحدان » أي الكتب المشتملة على من لم يرو عنه
الا واحد ، ومن هذه الكتب « الوُحدان » للإمام مسلم .
- ج) عدم التصريح باسم الراوي : وُصُنِّفَ فيه كتب
« المُبَهِّمات » مثل كتاب « الأسماء المبهمة في الأنبياء »
المُحْكَمَة » للخطيب البغدادي . وكتاب « المُسْتَفَادُ من
مُبَهِّماتِ المتنِ والإسنادِ » لولي الدين العراقي .

البِدْعَةُ

١ - تعريفها :

أ) لغة : هي مصدر من « بَدَعَ » بمعنى « أَنْشَأَ » كابتدع ، كما في القاموس .

ب) اصطلاحاً : العَدْثُ في الدين بعد الإكمال ، أو ما استحدث بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأهواء والأعمال .

٢ - أنواعها :

البدعة نوعان .

أ) بدعة مُكفرة : أي يُكفرُ صاحبُها بسببها ، لأن يعتقد ما يستلزم الكفر ، والمعتمد أن الذي تردد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، أو من اعتقاد عكسه^(١)

ب) بدعة مُفْسَدَة : أي يفسق صاحبها بسببها ، وهو من لا تقتضي بدعته التكثير أصلاً .

٣ - حكم روایة المبتدع :

أ) ان كانت بدعته مُكفرة : تردد روايته .

(١) وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في الرواية .

(٢) انظر النسبة وشرحها من ٥٢ .

- ب) وان كانت بدعته ^{مُفْسِدَة} : فالصحيح الذي عليه
الجمهور ، أن روایته تقبل بشرطين :
- ١ - ألا يكون داعية الى بدعته .
 - ٢ - وألا يروي ما يرُوّج بدعته .
 - ٣ - هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به ، وإنما حديثه من نوع
المردود كما عرفت ، ولا يقبل إلا بالشروط التي ذكرت آنفاً .



سوء الحفظ (١)

١ - تعريف سوء الحفظ :

هو من لم يرجع جانب إصااته على جانب خطئه .

٢ - أنواعه :

سوء الحفظ نوعان .

أ) إما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلازمه في جميع حالاته ، ويسمى خبره الشاذ على رأي بعض أهل الحديث .

ب) واما أن يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، اما لـ**الكُبَرَةِ**، او لـ**الذهاب بصره**، او لـ**احتراك كتبه**. فهذا يسمى «**المُغْتَلَطُ**» .

٣ - حكم روایته :

(أ) أما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ، فروايته مردودة

(ب) واما الثاني : أي **المُغْتَلَطُ** ، فالحكم في روایته التفصيل الآتي :

١ - **فما حدث به قبل الاختلاط، وتميز ذلك** : فمقبول .

٢ - **وما حدث به بعد الاختلاط** : فمردود .

٣ - **وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده** : **توقف فيه حتى يتميز** .

(١) وهو السبب العاشر من أسباب الطعن في الراوي ، وهو آخرها .

الفصل الرابع

الخبر المشترك بين المقبول والمردود

- المبحث الأول : تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسندٌ إليه .
- المبحث الثاني : أنواع متفرقة مشتركة بين المقبول والمردود .

المبحث الأول

- تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسندٌ إليه -

ينقسم الخبر بالنسبة الى من أُسندٌ إليه الى أربعة أقسام وهي:
الحديث القدسي — المرفوع — الموقوف — المقطوع . واليک بحث هذه
الأقسام تفصيلا على التوالي

الْحَدِيثُ الْقُدُّسِيُّ

١ - تعريفه :

أ) لغة : الْقُدُّسِيُّ نسبة إلى «الْقُدُّسُ » أي الظُّهُورُ ، كما في القاموس ^(١) ، أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية ، وهو الله سبحانه وتعالى .

ب) اصطلاحاً : هو ما نُقلَ إلينا عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع إسناده إِيَاهُ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

٢ - الفرق بينه وبين القرآن :

هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلي :

أ) أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى . والحديث القدسي معناه من الله ولنفظه من عند النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
ب) القرآن يُتَبَّعُ بتلاوته . والحديث القدسي لا يتبع
بتلاوته .

ح) القرآن يشترط في ثبوته التواتر . والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر .

٣ - عدد الأحاديث القدسية :

والأحاديث القدسية ليست بكثيره بالنسبة لمقدار الأحاديث النبوية . وعددتها يزيد على المائتي حديث .

(١) حـ ١ - ص ٢٤٨ .

٤ - مثاله :

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا »^(١)

٥ - صحيح روایته :

لراوي الحديث القدسي صيفتان يروي الحديث بأيهما شاء، وهما :

- أ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل .
- ب) قال الله تعالى ، فيما رواه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية . عبد الرءوف المناوي .
جُمِعَ فِيهِ / ٢٧٢ حديثاً .

المَرْفُوع

١ - تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من فعل « رفع » ضد « وضع » كأنه سُئِي بـذلك لـنِسْبَتِهِ إلـى صاحب المقام الرفيع ، وهو النبي صلى الله عليه وسلم .

ب) اصطلاحاً : ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من

^(١) مسلم بشرح النووي - ج ٦ - من ١٣١ وما بعدها .

قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما **نُسِّبَ** أو ما **أُسْتَدِّ** إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان هذا المضاف قوله للنبي صلى الله عليه وسلم أو فعل أو تقريراً أو صفة ، سواء كان **المضيَّفُ** هو الصحابي أو من دونه ، متصلاً كان الأسناد أو منقطعاً ، فيدخل في المرفوع الموصول والمُرْسَل والمتصل والمنقطع ، هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخرى في حقيقته وتعريفه .

٣ - أنواعه :

يتبيَّن من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهي :

- أ) المرفوع القولي .
- ب) المرفوع الفعلي .
- ح) المرفوع التقريري
- د) المرفوع الوصفي .

٤ - أمثلة :

أ) مثال المرفوع القولي : أن يقول الصحابي أو غيره : « قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا »

ب) مثال المرفوع الفعلي : أن يقول الصحابي أو غيره :

« فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا »

ح) مثال المرفوع التقريري : أن يقول الصحابي أو غيره :

« فعل بـ**عَضْرَة** النبي صلى الله عليه وسلم كذا » ولا يُروي
بـ**إِنْكَارِه** لذلك الفعل .

د) مثال المرفوع الوصفي : أن يقول الصحابي أو غيره :

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس
خلقاً » .

الموقف

١ - تعريفه :

- أ) لغة : اسم مفعول من « الْوَقْفُ » كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي، ولم يتتابع سرد باقي سلسلة الأسناد .
- ب) اصطلاحاً : ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير .

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما نسب أو أُسند إلى صحابي أو جمّع من الصحابة سواء كان هذا المنسوب إليهم قوله أو فعله أو تقريراً ، وسواء كان السند إليهم متصلاً أو منقطعاً .

٣ - أمثلة :

أ) مثال الموقف القولي : قول الراوي ، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله »^(١)

ب) مثال الموقف الفعلي : قول البخاري : « وأمّ ابن عباس . وهو متيمم »^(٢)

(١) البخاري .

(٢) البخاري - كتاب التيمم - ح ١ - من ٨٢ .

ح) مثال الموقف التقريري : كقول بعض التابعين مثلاً :
« فملت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُذكرَ علَيْهِ » .

٤ - استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً .
فيقال مثلاً : « هذا حديث وقفه فلان على الزهرى أو على
عطام ^(١) ونحو ذلك » .

٥ - اصطلاح فقهاء خراسان :

يسمى فقهاء خراسان :
أ) المرفوع : خبراً .
ب) الموقف : أثراً .

أما المحدثون فيسمون كل ذلك « أثراً » لأنها مأخوذة من
« أثرت الشيء » أي رويتها .

٦ - فروع تتعلق بالمرفوع حكمًا :

هناك صور من الموقف في ألفاظها وشكلها ، لكن المدقق في
حقيقةها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع ، لذا أطلق عليها العلماء
اسم « المرفوع حكمًا » أي أنها من الموقف لفظاً المرفوع حكمًا .

ومن هذه الصور :

أ) أن يقول الصحابي - الذي لم يُعرف بالأخذ عن أهل الكتاب
- قوله لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لفته أو
شرح غريب مثل :
١ - الإخبار عن الأمور الماضية . كَبَدِيَ العَلْقُ .
(١) الزهرى وعظام كلاماً من التابعين .

٢ - أو الإِخْبَارُ عَنِ الْأَمْوَارِ الْآتِيَةِ، كَالْمَلَاحِمِ وَالْفَتَنِ وَأَحْوَالِ
يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٠

٣ - أو الإِخْبَارُ عَمَّا يَعْصُلُ بِفَعْلِهِ ثَوَابَ مَخْصُوصٍ أَوْ عَقَابَ
مَخْصُوصٍ ، كَقُولَةِ مَنْ فَعَلَ كَذَا فَلَهُ أَجْرٌ كَذَا ٠

ب) أو يَفْعُلُ الصَّحَابِيُّ مَا لَا مَجَالٌ لِلْاجْتِهَادِ فِيهِ : كَصَلَةِ عَلَى
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَةِ الْكَسْوَفِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَكْثَرُ مِنْ
رَكْعَيْنِ ٠

ح - أو يَغْبُرُ الصَّحَابِيُّ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ أَوْ يَفْعَلُونَ كَذَا
أَوْ لَا يَرَوْنَ بِأَسَاطِيرِ كَذَا ٠

١ - فَإِنْ أَضَافَهُ إِلَى زَمْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَالصَّحِيحُ
أَنَّهُ مَرْفُوعٌ ، كَقُولِ جَابِرٍ : « كَنَا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) »

٢ - وَإِنْ لَمْ يُضْفِفْ إِلَى زَمْنِهِ فَهُوَ مَوْقُوفٌ عِنْدَ الْجَمَهُورِ ، كَقُولِ
جَابِرٍ : « كَنَا إِذَا صَدَدْنَا كَبْرَنَا ، وَإِذَا نَزَّلْنَا سَبْعَنَا ^(٢) »
د) أو يَقُولُ الصَّحَابِيُّ : « أَمْرَنَا بِكَذَا أَوْ نَهَيْنَا عَنْ كَذَا ، أَوْ
مِنَ السُّنْنَةِ كَذَا » مِثْلُ قَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ : « أَمْرَ بِالْبَلَالِ
أَنْ يُشْفَعَ الْأَذَانُ ، وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ ^(٣) » . وَكَقُولُ أَمْ
عَطِيَّةَ « نَهَيْنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ^(٤) »
وَكَقُولُ أَبِي قَلَابَةِ عَنْ أَنْسٍ : « مِنَ السُّنْنَةِ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكْرُ
عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا ^(٥) » ٠

ه) أو يَقُولُ الرَّاوِيُّ فِي الْعَدِيدِ عِنْ ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ بَعْضِ

(١) البخاري و مسلم .

(٢) البخاري .

(٣) البخاري و مسلم .

(٤) البخاري و مسلم .

(٥) البخاري و مسلم .

هذه الكلمات الأربع وهي : « يرتفعه ، أو ينميّه ، أو يبلغ به ، أو روايّة » ك الحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية : « تقاتلون قوماً صغاراً الأعün »^(١)

و) أو يفسّر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية :
كقول جابر : « كانت ائيّهود تقول : من أتى امرأته من دبرها في قبّلها جاء الولد أحشوّل ، فأنزل الله تعالى : نساوكم حوت لكم ۖ ۖ الآية »^(٢)

٧ - هل يحتاج بالموقوف ؟

الموقف - كما عرفت - قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتاج به ؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقف عدم الاحتياج به ، لأنّه أقوال وأفعال صحابة . لكنها ان ثبتت فانها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة - كما مر في المرسل - لأن حال الصحابه كان هو العمل بالسنة ، وهذا اذا لم يكن له حكم المرفوع ، أما اذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .

المقطوع

١ - تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « قطع » ضد « وصل »

ب) اصطلاحاً : ما أُضيف إلى التابعي^(٣) أو من دونه من قول أو فعل .

(١) رواه البخاري . (٢) رواه مسلم .

(٣) التابعي . هو من لقى الصحابي مسلماً ومات على الاسلام . وقد مر

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسِنَدَ إلى التابعي أو تابع التابعي فمن دونه من قول أو فعل . والمقطوع غير المنقطع ، لأن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الاسناد ، أي ان الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه ، وقد يكون السند متصلًا إلى ذلك التابعي . على حين أن المنقطع يعني أن اسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن .

٣ - أمثلة :

١) مثال المقطوع القولي : قول الحسن البصري في الصلاة

خلف المبتدع : « صَلَّ وَعَلَيْهِ بَدْعَتُهُ »^(١)

ب) مثال المقطوع الفعلي : قول ابراهيم بن محمد بن المتنشر^{١٥٥}

« كان مسروق يُرْخِي السَّتْرَ بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته وَيُخْلِيْهِمْ وَدِنِيَاهُمْ »^(٢)

٤ - حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يتعين به في شيء من الأحكام الشرعية، أي ولو صحت نسبة لقائله، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين ، لكن ان كانت هناك قرينة تدل على رفعه ، كقول بعض الرواة : – عند ذكر التابعي – « يرفعه » مثلا ، فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسل

٥ - إطلاقه على المنقطع :

أطلق بعض المحدثين كالشافعى والطبرانى لفظ « المقطوع »

(١) البخاري ١ - ١٥٧

(٢) حلية الأولياء ٢ - ٩٦

وأرادوا به « المنقطع » أي الذي لم يتصل أسناده ، وهو اصطلاح غير مشهور .

وقد يُعتَدُّ للشافعى بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح ، أما الطبرانى فاطلاقه ذلك يعتبر تعوزاً عن الاصطلاح .

٦ - من مفہمات الموقوف والمقطوع :

- ١) مصنف ابن أبي شيبة .
- ب) مصنف عبدالرزاق .
- ح) تفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر .

المبحث الثاني

أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

المُسْنَد

١ - تعريفه :

- ١) اسم مفعول من « أَسْنَدَ » بمعنى أضاف ، أو نسب .
- ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنته مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ^(١)

(١) هذا التعريف هو الذي قطع به العاكم ، وجزم به ابن حجر في النخبة وهناك تعریفات أخرى للمسند

٢ - مثاله :

ما أخرجه البخاري قال : « حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا شرب الكلب في آناء أحدكم فليفسله سبعاً » ^(١)

فهذا حديث اتصل سنته من أوله إلى منتهاه ، وهو مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

المُتَّصِّل

١ - تعريفه :

- أ) لغة : اسم فاعل من « اتَّصلَ » ضد « انْقَطَعَ » ويسمى هذا النوع بـ « الموصول » أيضاً .
ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنته مرفوعاً كان أو موقعاً .

٢ - مثاله :

أ) مثال المتصل المرفع : « مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : كذا ۰۰۰ »

ب) مثال المتصل الموقف : « مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال كذا ۰۰۰ »

٣ - هل يسمى قول التابعي متصلة ؟

قال العراقي : « وأما أقوال التابعين - إذا اتصلت الأسانيد

(١) البخاري ح ١ - من ٤٧

اليهم - فلا يسمونها متصلة في حالة الاطلاق ، أما مسبع التقييد فجائز ، وواقع في كلامهم ، كقولهم : هذا متصل الى سعيد بن المسيب أو الى الزهري أو الى مالك ونحو ذلك ، قيل والنكتة في ذلك أنها تسمى « مقاطيع » فطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة » .

زيادات الثقات

١ - المراد بزيادات الثقات :

الزيادات جمع زيادة ، والثقات جمع ثقة ، والثقة هو العدل الضابط ، والمراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

٢ - أشهر من اعتنى بها :

هذه الزيادات من بعض الثقات في بعض الأحاديث لفتت أنظار العلماء، فتبعوها واعتنوا بجمعها ومعرفتها ، ومن اشتهر بذلك الأئمة :

- أ) أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري .
- ب) أبو نعيم الجرجاني
- ح) أبو الوليد حسان بن محمد القرشي .

٣ - مكان وقوعها :

- أ) في المتن : بزيادة كلمة أو جملة .
- ب) في الاسناد : برفع موقوف ، أو وصل مرسل .

٤ - حكم الزيادة في المتن :

أما الزيادة في المتن فقد اختلف العلماء في حكمها على أقوان :

أ) فمنهم من قبلها مطلقاً .

ب) ومنهم من ردّها مطلقاً .

ج) ومنهم من رد الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولاً
بغير زيادة ، وقبلها من غيره ^(١) .

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردّها
إلى ثلاثة أقسام ، وهو تقسيم حسن ، وافقه عليه
النووي وغيره ، وهذا التقسيم هو :

أ) زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه
حكمها القبول ، لأنها كحديث تفرد برواية جملته ثقة
من الثقات .

ب) زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها
الرد ، كما سبق في الشاذ .

ج) زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ،
وتتحصر هذه المنافاة في أمرتين .

١ - تقييد المطلق .

٢ - تخصيص العام .

وهذا القسم سكت عن حكمه ابن الصلاح ، وقال عنه النووي:
«والصحيح قبول هذا الأخير» ^(٢)

(١) انظر علوم الحديث ص ٧٧ والكتفمية ص ٤٢٤ وما بعدها .

(٢) انظر التقرير مع التدريب ح ١ - من ٢٤٧ . هذا ومذهب الشافعى
ومالك قبول هذا النوع من الزيادة ومذهب الحنفية ردّه .

٥ - أمثلة للزيادة في المتن :

أ) مثال للزيادة التي ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم ^(١)
من طريق علي بن مُسْهِر عن الأعمش عن أبي رَزِين
وأبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه من زيادة
كلمة « فلِيُّقُ » في حديث ولوغ الكلب ، ولم يذكرها
سائر العفاظ من أصحاب الأعمش ، وانما رواه هكذا
« اذا ولغ الكلب في انانء أحدكم فليفسله سبع مرار »
فتكون هذه الزيادة كغير تفرد به علي بن مُسْهِر وهو
ثقة، فتقبل تلك الزيادة ٠

ب) مثال للزيادة المنافية :

زيادة « يوم عرفة » في حديث « يوم عرفة ويوم النعيج
وأيام التشريق عِيَّدُنا أهلُ الإسلام» وهي أيام أكل
وشرب » فان الحديث من جميع طرقه بدونها ، وانما
جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن
عامر ، والحديث أخرجه الترمذى وأبو داود وغيرهما ٠

ح) مثال للزيادة التي فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم من
طريق أبي مالك الأشجعى عن رَبِيعى عن حذيفة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وجعلت لنا
الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً » فقد
تفرد أبو مالك الأشجعى بزيادة « تربتها » ولم يذكرها
فيه من الرواية ، وانما رروا الحديث هكذا « وجعلت
لنا الأرض مسجداً وطهوراً » ^(٢)

(١) انظر روایات الحديث في صحیح مسلم بشرح النووي ح ٣ - من ١٨٦ وما بعدها

(٢) المصدر السابق ح ٥ - من ٤ وما بعدها

٦ - حكم الزيادة في الأسناد :

أما الزيادة في الأسناد، فتنصب^١ هنا على مسائلتين رئيسيتين يكثر وقوعهما، وهما تعارض الوصل مع الارسال ، وتعارض الرفع مع الوقف ، أما باقي صور الزيادة في الأسناد فقد أفرد العلماء لها أبحاثاً خاصة مثل «المزيد في متصل الأسانيد» .

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة وردها على أربعة أقوال وهي :

أ) **الحكم** من وصله أو رفعه (أي قبول الزيادة) وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين^(١) .

ب) الحكم من أرسله أو وقفه (أي رد الزيادة) وهو قول أكثر أصحاب الحديث .

ج) الحكم للأكثر : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

د) الحكم للأحفظ : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

ومثاله : حديث « لانكاح الا بوليّ » فقد رواه يونس بن أبي اسحق السّيّامي ، وابنه إسرائيل وقيس بن الريبع عن أبي اسحق مسندأً متصلة ، ورواه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبي اسحق مرسلًا^(٢) .

(١) قال الخطيب : « هذا القول هو الصحيح عندنا » ، الكفاية من ٤١١
(٢) انظر المثال واختلاف الرواة في ارساله ووصله في الكفاية من ٤٠٩ وما بعدها .

الاعتبار والتتابع والشاهد

١ - تعريف كل منها :

١) الاعتبار :

١ - لغة : مصدر «اعتبر» ومعنى الاعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها.

٢ - اصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو . ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا .

ب) المتتابع : ويسمى التتابع .

١ - لغة : هو اسم فاعل من «تابع» بمعنى وافق .

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه روأته رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط ، مع الاتحاد في الصحابي.

ج - الشاهد :

١ - لغة : اسم فاعل من «الشهادة» وسمى بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً ، ويقويه ، كما يقوي الشاهد قول المدعى ويدعمه.

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه روأته رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى» أو معنى فقط ، مع الاختلاف في الصحابي.

٢ - الاعتبار ليس قسماً للتتابع والشاهد :

ربما يتوهم شخص أن الاعتبار قسم للتتابع والشاهد ، لكن الأمر ليس كذلك ، وإنما الاعتبار هو هيئة التوصل اليهما ، أي هو طريقة البحث والتفتیش عن التابع والشاهد .

٣ - اصطلاح آخر للتتابع والشاهد :

ما ذُكرَ من تعريف التابع والشاهد هو الذي عليه الأكثر، وهو المشهور ، لكن هناك تعريف آخر لهما وهو :

أ) التابع : أن تحصل المشاركة لرواية الحديث الفرد بالللفظ سواء أتهد الصحابي أو اختلف .

ب) الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواية الحديث الفرد بالمعنى سواء أتهد الصحابي أو اختلف . هذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر ، فيطلق اسم التابع على الشاهد ، كما يطلق اسم الشاهد على التابع ، والأمر سهل كما قال الحافظ ابن حجر ^(١) ، لأن الهدف منها واحد وهو تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى للحديث .

٤ - المتابعة :

أ) تعريفها :

١ - لغة : مصدر « تَابَعَ » بمعنى « وَافَقَ » فالمتابعة إذن الموافقة .

٢ - اصطلاحاً : أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث .

ب) أنواعها : والمتابعة نوعان ،

(١) في شرح النعمة من ٢٨ .

١ - متابعة تامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أول
الاسناد .

٢ - متابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشاركة للراوي في
أثناء الاسناد .

٣ - أمثلة :

سأذكر مثلاً واحداً مثلك به العافظ ابن حجر^(١) ، فيه المتابعة
التابعة ، والمتابعة القاصرة والشاهد ، وهو :

ما رواه الشافعي في الأم عن مالك عن عبدالله بن دينار عن
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الشهر تسع
وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ،
فإن غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة »

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن
مالك ، فعدوه في غرائبهم لأن أصحاب مالك رواه عنه بهذا
الاسناد ، وبلفظ : « فان غم عليكم فاقدروا له » لكن بعد الاعتبار
وجدنا للشافعي متابعة تامة ، ومتابعة قاصرة ، وشاهدأ .

أ) أما المتابعة التامة : بما رواه البخاري عن عبدالله بن
مشلمة القعنبي عن مالك بالاسناد نفسه ، وفيه « فان
غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة »

ب) وأما المتابعة القاصرة : بما رواه ابن خزيمة من طريق
عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله
ابن عمر بلفظ : « فكملاوا ثلاثة »

ج) واما الشاهد : بما رواه النسائي من رواية محمد بن
حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ،
وفيه : « فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة » .

(١) في شرح النغبة ص ٣٧ .

الباب الثاني

صفة من تفہیل روایتہ وما یتعلق بذلک من الجرح والتعديل

المبحث الأول : في الروای وشروط قبوله .

المبحث الثاني : فکرة عامة عن كتب الجرح والتعديل .

المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل .

المنجَّثُ الأَوَّلُ

فِي الرَّاوِيِّ وَشُرُوطُ قَبْولِهِ

١ - مقدمة تمهيدية :

بما أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلنا عن طريق الرواية ، فهم الركيزة الأولى في معرفة صحة الحديث أو عدم صحته، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواية، وشرطوا القبول روایتهم شروطاً دقيقة محكمة تدل على بعد نظرهم وسداد تفكيرهم ، وجودة طريقتهم .

وهذه الشروط التي اشتراطوها في الراوي ، والشروط الأخرى التي اشتراطوها لقبول الحديث والأخبار ، لم تتوصل إليها أي ملة من الملل حتى في هذا العصر الذي يصفه أصحابه بالمنهجية والدقة ، فانهم لم يشرطوا في نقل الأخبار الشروط التي اشتراطها علماء المصلح في الراوي ، بل ولا أقل منها . فكثير من الأخبار التي تتناقلها وكالات الأنباء الرسمية لا يوثق بها ولا يرکن الى صدقها . وذلك بسبب رواتها المجهولين « وما آفة الأخبار الا رواتها » وكثيراً ما يظهر عدم صحة تلك الأخبار بعد قليل .

٢ - شروط قبول الراوي :

أجمع الجمahir من أئمة الحديث والفقه أنه يشترط في الراوي شرطان أساسيان هما :

١) العدالة : ويعنون بها أن يكون الراوي مسلماً - بالغاً - عاقلاً - سليماً من أسباب الفسق - سليماً من خوارم المروءة .

ب) الضبط : ويعنون به أن يكون الراوي غير مخالف للثقات - ولا سيء الحفظ - ولا فاحش الفلط - ولا مغفل - ولا كثير الأوهام .

٣ - بم تثبت العدالة ؟

تثبت العدالة بأحد أمرين .

أ) إما بتنصيص ^{وُعْدَيْلَيْنَ} معدلين عليها ، أي أن ينص علماء التعديل أو واحد منهم عليها .

ب) وأما بالاستناد والشهرة ، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم ، وشاء الثناء عليه كفى ، ولا يحتاج بعد ذلك إلى مُعَدِّل ينص عليها ، وذلك مثل الأئمة المشهورين كالائمة الأربع والسفيانين والأوزاعي وغيرهم .

٤ - مذهب ابن عبد البر في ثبوت العدالة :

رأى ابن عبد البر أن كل حامل علم معروف العناية به محمول أمره على العدالة حتى يتبنّ جرحه ، واحتج بحديث « يَعْمَلُ هذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفِ عُدُولِهِ »، يعنون عنه تحريف الفالين ، وانتهال المبطلين ، وتأويل الجاهلين «^(١) ». قوله هذا غير مرضٍ عند العلماء ، لأن الحديث لم يصح ، وعلى فرض صحته ، فإن معناه

(١) رواه ابن عدي في الكامل وغيره ، وقال العراقي له طرق كلها ضعيفة لا يثبت منها شيء ، وقد حسنة بعض العلماء لكثرة طرقة وانظر التفاصيل في التدريب ح ١ - ص ٣٠٢ - ٣٠٣ .

« لِيَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عَدُولٌ » بدليل أنه يوجد من يحمل
هذا العلم وهو غير عدل .

١١ - كيف يُعرف ضبط الرواية ؟

يعرف ضبط الرواية بموافقته الثقات المتقنين في الرواية ،
فإن وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة
لهم ، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه ، ولم يُحتاج به .

٦ - هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟

أ) أما التعديل فيقبل من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور ،
لأن أسبابه كثيرة يصعب حصرها ، إذ يحتاج المُدّل أن
يقول مثلاً : لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، أو يقول :
هو يفعل كذا ، ويفعل كذا وهكذا . . .

ب) أما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً ، لأنه لا يصعب ذكره ،
ولأن الناس يختلفون في أسباب الجرح ، فقد يجرح
أحدهم بما ليس بجراح . قال ابن الصلاح : « وهذا
ظاهر مقرر في الفقه وأصوله ، وذكر الخطيب العافظ
أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل
البغاري ومسلم وغيرهما ، ولذلك احتاج البخاري بجماعة
سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة وعمرو بن مرزوق ،
واحتاج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن
فيهم ، وهكذا فعل أبو داود . وذلك دال على أنهم ذهبوا
إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه » (١)

٧ - هل يثبت الجرح والتعديل بوحدة ؟

أ) الصحيح أنه يثبت الجرح والتعديل بوحدة .

(١) علوم الحديث ص ٩٦ باختصار يسير .

ب) وقيل لا بد من اثنين .

٨ - اجتماع الجرح والتغذيل في راو واحد :

اذا اجتمع في راو الجرح والتغذيل .

- أ) فالمعتمد أنه يقدم الجرح اذا كان مفسّراً .
ب) وقيل ان زاد عدد المعدلين على الجارحين قدم التغذيل ،
وهو ضعيف غير معتمد .

٩ - حكم روایة العدل عن شخص :

- أ) روایة العدل عن شخص لا تعتبر تعديلا له عند الاكثرين
وهو الصحيح ، وقيل هو تعديل .

- ب) عمل العالم وفتياه على وفق حديث ليس حكماً بصحته ،
وليس مخالفته له قدحاً في صحته، ولا في رواته. وقيل بل
هو حكم بصحته ، وصححه الامدي وغيره من الأصوليين ،
وفي المسألة كلام طويل .

١٠ - حكم روایة التائب من الفسق :

- أ) تقبل روایة التائب من الفسق .

- ب) ولا تقبل روایة التائب من الكذب في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

١١ - حكم روایة من أخذ على التحديد أجرأً .

- أ) لا تقبل عند البعض، كأحمد وإسحاق وأبي حاتم .
ب) تقبل عند البعض الآخر، كأبي نعيم الفضل بن دكين .
ج) وأفتى أبو إسحاق الشيزاري لمن امتنع عليه الكسب لعياله
بسبب التحديد بجواز أخذ الأجر .

١٢ - حكم روایة من عُرف بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة

السهو :

أ) لا تقبل روایة من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه ،
كمن لا يبالي بالنوم وقت السماع ، أو يحدث من أصل
غير مُقابل .

ب) ولا تقبل روایة من عرف بقبول التلقين في الحديث ، لأن
يُلْقَنُ الشيءَ فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه .

ح) ولا تقبل روایة من عُرف بكثرة السهو في روايته .

١٣ - حكم روایة من حَدَثَ وَنَسِيَ :

أ) تعريف من حَدَثَ وَنَسِيَ : هو أن لا يُذَكِّرُ الشيخ روایة
ما حدث به تلميذه عنه .

ب) حكم روايته :

١ - الرد : ان نفاه نفياً جازماً ، لأن قال : ما رویته ،
أو هو يكذب علىي ، ونحو ذلك .

٢ - القبول : ان تردد في نفيه ، كان يقول : لا أعرفه
أو لا أذكره ، ونحو ذلك .

ح - هل يعتبر رد الحديث قادحاً في واحد منها ؟ لا يعتبر رد
الحديث قادحاً في واحد منها لأنه ليس أحدهما أولى
بالطعن من الآخر .

د) مثاله : ما رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة من روایة
ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سُهْيل بن أبي صالح عن
أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قضى باليعین مع الشاهد » قال عبد العزيز بن محمد
الدراءُوري : حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن

سهيل ، فلقيتُ سهيلاً، فسألته عنه، فلم يعرفه ، فقلت
حدثني ربيعة عنك بذذا ، فصار سهيل بعد ذلك يقول .
حدثني عبدالعزيز عن ربيعة عني أني حدثه عن أبي
هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بذذا ٠٠٠

هـ) أشهر المصنفات فيه : كتاب أخبار من حَدَثَ وَنَسِيَّ ،
للخطيب .

المبحث الثاني

فكرة عامة عن كتب العرج والتعديل

بما أن الحكم على الحديث صحة وضعفاً مبني على أمور منها
عدالة الرواية وضبطهم، أو الطعن في عدالتهم وضبطهم، لذلك قام
العلماء بتصنيف الكتب التي فيها بيان عدالة الرواية وضبطهم
منقوله عن الأئمة المُعْتَدِلُينَ الموثقين ، وهذا ما يسمى بـ « التعديل »
كمان أن في تلك الكتب بيان الطعون الموجهة الى عدالة بعض الرواية
أو الى ضبطهم وحفظهم كذلك منقوله عن الأئمة غير المتعصبين ،
وهذا ما يسمى بـ « العرج » ومن هنا أطلق على تلك الكتب
« كتب العرج والتعديل » .

وهذه الكتب كثيرة ومتنوعة ، فمنها المفردة لبيان الرواية
الثقات ، ومنها المفردة لبيان الفسقاء والمرجوحين ، ومنها كتب
لبيان الرواية الثقات والضعفاء ، ومن جهة أخرى فان بعض هذه
الكتب عام لذكر رواة الحديث بغض النظر عن رجال كتاب أو
كتب خاصة من كتب الحديث ، ومنها ما هو خاص بتراجم رواة
كتاب خاص أو كتب معينة من كتب الحديث .

هذا ويعتبر عمل علماء الجرح والتعديل في تصنيف هذه الكتب عملاً رائعاً مهما جباراً اذ قاموا بمسح دقيق لترجمات جميع رواة الحديث وبيان الجرح أو التعديل الموجه إليهم أو لا، ثم بيان من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم ، وأين رحلوا ، ومتى التقوا ببعض الشيوخ، وما إلى ذلك من تحديد زمنهم الذي عاشوا فيه بشكل لم يُسبقوا إليه ، بل ولم تصل الامم المتحضره في هذا العصر الى قريب مما صنفه علماء الحديث من وضع هذه الموسوعات الضخمة في تراجم الرجال ورواية الحديث، فحافظوا على مدى الأيام التعريف الكامل برواية الحديث ونقلته، فجزاهم الله عنا خيراً، والليك بعض الأسماء لهذه الكتب :

- ١ - التاريخ الكبير للبخاري ، وهو عام للرواية الثقات والضعفاء .
- ٢ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، كذلك هو عام للرواية الثقات والضعفاء، ويشبه الذي قبله .
- ٣ - الثقات لابن جبّان ، كتاب خاص بالثقة .
- ٤ - الكامل في الضعفاء لابن عدي ، وهو خاص بترجم الضعفاء كما هو ظاهر من اسمه .
- ٥ - الكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي . كتاب عام ، الا أنه خاص ب الرجال الكتب الستة .
- ٦ - ميزان الاعتدال للذهبي ، كتاب خاص بالضعفاء والمتروكين (أي كل من جرح وإن لم يُقبل الجرح فيه)
- ٧ - تهذيب التهذيب لابن حجر ، يعتبر من تهذيبات ومختصرات كتاب « الكمال في أسماء الرجال »

المبحث الثالث

مراتب الجرح والتعديل

لقد قسم ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه « الجرح والتعديل » كُلًاً من مراتب الجرح والتعديل إلى أربع مراتب ، وَبِينَ حكم كل مرتبة منها ، ثم زاد العلماء على كل من مراتب الجرح والتعديل مرتبتين ، فصارت كل من مراتب الجرح والتعديل ستًا ، واليك هذه المراتب مع الفاظها :

١ - مراتب التعديل وألفاظها :

أ) ما دلَّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن **أَفْعَلٌ** . وهي أرفعها مثل : فلان اليه المنتهي في التثبت ، أو فلان أثبت الناس .

ب) ثم ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق : كثافة ثقة ، أو ثقة ثبت .

ج) ثم ما عُبِّرَ عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيده كثافة ، أو **وُجْهَةٌ** .

د) ثم ما دلَّ على التعديل من دون إشعار بالضبط : كصَدْوقٍ . أو **مَعْلَمَة الصدق** ، أو لا يأس به عند غير ابن معين ، فإن **« لا يأس به »** إذا قالها ابن معين في الراوي فهو عندئه ثقة .

هـ) ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح ، مثل فلان شيخ ، أو روى عنه الناس .

و) ثم ما أَشَعَّ بالقرب من التجريح : مثل : فلان صالح العدبيث ، أو يُكتَبُ حديثه .

٢ - حكم هذه المراتب :

أ) أما المراتب الثلاث الأولى فيحتاج بأهلها . وإن كان بعضهم أقوى من بعض .

ب) وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتاج بأهلهما ، ولكن يُكتَبُ حديثهم ويُخْتَبِرُ^(١) ، وإن كان أهل المرتبة الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .

د) وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتاج بأهلها ، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار ، وذلك لظهور أمرهم في عدم الضبط .

٣ - مراتب الجرح وألفاظها :

أ) ما دل على التلبين : (وهي أسهلها في الجرح) مثل فلان لبن العدبيث أو فيه مقال .

ب) ثم ما صُرِّح بعدم الاحتياج به وشببه : مثل فلان لا يحتاج به ، أو ضعيف ، أو له مناكير .

ح) ثم ما صرَّح بعدم كتابة حديثه ونحوه : مثل : فلان

(١) أي يُختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الصوابيين ، فإن وافقهم احتاج بحديثهم والا فلا . فظهر من ذلك أن من قيل فيه « صدوق » من الرواية لا يحتاج بحديثه قبل الاختبار ، وقد أخطأ من ظن أن من قيل فيه « صدوق » فحديثه حسن لأن الحسن يحتاج به ، هذا ما عليه اصطلاح أئمة الجرح والتعديل . أما العافظ ابن حجر فقد يكون له اصطلاح خاص في كتاب « تقرير التهذيب » بالنسبة لكلمة « صدوق » ، والله أعلم .

لا يكتب حديثه ، أو لا تحل الرواية عنه أو ضعيف جداً ،
أو وامٌ بمرأةٍ .

د) ثم ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه : مثل فلان متهم بالكذب ،
أو متهم بالوضع ، أو يسرق الحديث ، أو ساقط ، أو
متروك ، أو ليس بشقة .

ه) ثم ما دل على وصفه بالكذب ونحوه : مثل : كذاب أو
دجال أو وضع أو يكذب أو يضع .

و) ثم ما دل على المبالغة في الكذب (وهي أسوأها) مثل فلان
أكذب الناس ، أو إليه المنتهي في الكذب ، أو هو ركن
الكذب .

٤ - حكم هذه المراتب :

أ) أما أهل المرتبتين الأولىين ^{وهو} فإنه لا يتعجب ^{وهو} بعد يثيم طبعاً ،
لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط ، وإن كان أهل المرتبة
الثانية دون أهل المرتبة الأولى .

ب) وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يتعجب ^{وهو} بعد يثيم
ولا يكتب ، ولا يعتبر به .

الباب الثالث

الرواية وأدابها وَتِيقْنَيَّةُ ضبطها

- الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية ، وطرق تحملها .
- الفصل الثاني : آداب الرواية .

الفصل الأول

كيفية ضبط الرواية وطرق تحملها

- المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه .
- المبحث الثاني : طرق التعامل وصيغ الأداء .
- المبحث الثالث : كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه .
- المبحث الرابع : صفة رواية الحديث .

المبحث الأول

كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

١ - تمهيد :

المراد « بكيفية سماع الحديث » بيان ما ينبغي وما يشترط فيمن يريد سماع الحديث من الشيوخ سماع رواية وتحمل، ليؤديه فيما بعد لغيره ، وذلك مثل اشتراط مِنْ معينة وجوباً أو استجابةً .

والمراد «^{بِتَحْمِيلِهِ}» بيان طرق أخذه وتلقيه عن الشيوخ .
والمراد «^{بِبَيَانِ ضَبْطِهِ}» أي كيف يضبط الطالب ما تلقاه من
الحديث ضبطاً يؤهله لأن يرويه لغيره على شكل ^{يُطْمَأْنُ} إليه .

وقد اعنى علماء المصطلح بهذا النوع من علوم الحديث ،
ووضعوا له القواعد والضوابط والشروط بشكل دقيق رائق .
وي Mizwa بين طرق تعلم الحديث ، وجعلوها على مراتب ، بعضها
أقوى من بعض . وذلك تأكيداً منهم للعناية بحديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم . وحسن انتقاله من شخص إلى شخص ، كي يطمئن
المسلم إلى طريقة وصول الحديث النبوى إليه ، ويوقن أن هذه
الطريقة في منتهى السلامة والدقة .

٢ - هل ^{يُشْرَطُ} لتعلم الحديث الاسلام والبلوغ ؟

لا يشترط لتعلم الحديث الاسلام والبلوغ على الصحيح ،
لكن يشترط ذلك للأداء ^(١) - كما مر بنا في شروط الراوي -
وبناء على ذلك فتقبل رواية المسلم البالغ ما تعلمه من الحديث
قبل اسلامه ، أو قبل بلوغه ، لكن لا بد من التمييز بالنسبة
لغير البالغ .

وقد قيل انه يشترط لتعلم الحديث البلوغ ، ولكنه قول
خطأ ، لأن المسلمين قبلوا رواية صفار الصحابة كالحسن وابن
عباس وغيرهما من غير فرق بين ما تعلموه قبل البلوغ أو بعده .

٣ - متى ^{يُسْتَعْبَ} الابتداء بسماع الحديث ؟

أ) قيل يستحب أن يبتدىء بسماع الحديث في سن الثلاثاء ،
وعليه أهل الشام .

(١) التعلم : معناه تلقى الحديث وأخذه من الشيوخ ، والأداء : رواية الحديث
واعطاوه للطلاب .

- ب) وقيل في سن العشرين ، وعليه أهل الكوفة .
- ح) وقيل في سن العاشرة ، وعليه أهل البصرة .
- د) والصواب في الأعصار المتأخرة التبكيـر بسماع الحديث من حين يصح سماعه، لأن الحديث منضبط في الكتب .

٤ - هل لصحة سماـع الصغير سن معينة؟

- أ) حدد بعض العلماء ذلك بخمس سنين، وعليه استقر العمل بين أهل الحديث .
- ب) وقال بعضـهم : الصواب اعتبار التميـز ، فـان فـيـهم الخطاب ، ورـدـ الجواب، كان مـمـيـزاً صـحيـحاً السـمـاع، وإلا فلا .

المبحث الثاني

طريق التعلم وصيغ الأداء

طـريق تـعلم الـحدـيـث ثـمـانـيـة وهـيـ : السـمـاع من لـفـظـ الشـيـخـ ، القرـاءـة على الشـيـخـ ، الإـجـازـة ، المـنـاوـلـة ، الـكـتـابـة ، الـإـعـلـامـ ، الـوـصـيـة ، الـوـجـادـةـ . وـسـأـتـكلـمـ عـلـىـ كـلـ مـنـهـاـ تـبـاعـاـ باختـصـارـ ، مـعـ بـيـانـ الـفـاظـ الـأـدـاءـ لـكـلـ مـنـهـاـ باختـصـارـ أـيـضاـ .

١ - السـمـاع من لـفـظـ الشـيـخـ :

- أ) صورـتهـ : أن يـقـرـأـ الشـيـخـ ، وـيـسـمـعـ الطـالـبـ ، سـوـاءـ قـرـأـ الشـيـخـ مـنـ حـفـظـهـ أوـ كـتـابـهـ ، وـسـوـاءـ سـمـعـ الطـالـبـ وـكـتـبـ ما سـمـعـهـ ، أوـ سـمـعـ فـقـطـ وـلـمـ يـكـتـبـ .

ب) رتبته : السمع أعلى أقسام طرق التعلم عند الجماهير .

ح) الفاظ الأداء :

١ - قبل أن يشيع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التعلم ، كان يجوز للسامع من لفظ الشيخ أن يقول في الأداء : « سمعت أو حدثني أو أخبرني أو أنياني أو قال لي أو ذكر لي »

٢ - وبعد أن شاع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التعلم ، صارت الفاظ الأداء على النحو التالي :

- للسمع : سمعت - أو حدثني .

- للقراءة : أخبرني .

- للاجازة : أنياني .

- لسماع المذاكرة^(١) : قال لي - أو ذكر لي .

٢ - القراءة على الشيخ :

ويسمىها أكثر المحدثين « عَرْضاً »

أ) صورتها : أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع^(٢) ، سواء قرأ الطالب ، أو قرأ غيره وهو يسمع ، وسواء كانت القراءة من حفظ أو من كتاب ، وسواء كان الشيخ يتبع^{وَيَرِدُ} للقارئ من حفظه ، أو أمسك كتابه هو ، أو ثقة غيره .

(١) سمع المذاكرة غير سمع التعذيب ، إذ ان سمع التعذيب يكون قد استعد له الشيخ والطالب تعبيراً وضبطاً قبل المجيء لمجلس التعذيب . أما المذاكرة فليس فيها ذاك الاستعداد .

(٢) المراد بذلك أن يقرأ الطالب الأحاديث التي هي من مرويات الشيخ ، لا أن يقرأ ما شاء من الأحاديث ، وذلك لأن النية من قراءة الطالب على الشيخ ، أن يسمعها الشيخ منه ليضبطها له .

ب) حكم الرواية بها : الرواية بطريق القراءة على الشيخ
رواية صحيحة بلا خلاف في جميع الصور المذكورة ،
الا ما حُكى عن بعض من لا يُعتد به من المتشددين .

ح) رتبتها : اختلف في رتبتها على ثلاثة أقوال .

١ - مساوية للسماع : رُوي عن مالك والبغاري ،
ومعظم علماء العجاز والковفة .

٢ - أدنى من السماع : رُوي عن جمهور أهل المشرق
« وهو الصحيح » .

٣ - أعلى من السماع : رُوي عن أبي حنيفة وابن أبي
ذئب ، ورواية عن مالك .

د) الفاظ الأداء :

١ - الأحوط : « قرأت على فلان » أو « قرئ عليه وأنا
أسمع فأقرّ به » .

٢ - ويجوز : بعبارات السماع مقيدة بلفظ القراءة
كـ « حدثنا قراءة عليه » .

٣ - الشائع الذي عليه كثير من المحدثين : بإطلاق لفظ
« أخبرنا » فقط دون غيرها .

٣ - الإجازة :

١) تعريفها : الإذن بالرواية ، لفظاً أو كتابة .

ب) صورتها : أن يقول الشيخ لأحد طلابه : « أجزت لك أن
تروي عنِي صحيح البخاري » .

ح) أنواعها : للإجازة أنواع كثيرة ، سأذكر منها خمسة
أنواع وهي :

- ١ - أن يُجيز الشِّيخ مُعِينًا لِمَعِينٍ : كأجزتك صحيح البخاري ، وهذا النوع أعلى أنواع الاجازة المجردة عن المناولة .
- ٢ - أن يُجيز مُعِينًا بغير مُعِينٍ : كأجزتك رواية مسموعاتي .
- ٣ - أن يُجيز غير مُعِين بغير مُعِين : كأجزت أهل زمانى رواية مسموعاتي .
- ٤ - أن يُجيز بمجهول أو لمجهول : كأجزتك كتاب السنن ، وهو يروي عدداً من السنن ، أو أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي ، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم .
- ٥ - الاجازة للمعدوم : فلما أن تكون تبعاً لوجوده ، كأجزت لفلان ولمن يولد له ، وأما أن تكون لمعدوم استقلالاً ، كأجزت لمن يولد لفلان .

د) حكمها :

أما النوع الأول منها فالصحيح الذي عليه الجمهور واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها ، وأبطلها جماعات من العلماء ، وهو أحدى الروايتين عن الشافعى .

وأما بقية الأنواع فالخلاف في جوازها أشد وأكثر ، وعلى كل حال فالتعامل والرواية بهذا الطريق (أي الاجازة) تعلم هزيل ما ينبغي التساهل فيه .

ه) الفاظ الأداء :

- ١ - الأولى : أن يقول : « أجاز لي فلان » .

- ٢ - ويجوز : بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل
« حدثنا إجازة » أو « أخبرنا إجازة » .
٣ - اصطلاح المتأخرین : « أبنانا » واختاره صاحب
كتاب « الوجازة » ^(١)

٤ - المناولة :

١) أنواعها : المناولة نوعان :

- ١ - مقرونة بالاجازة : وهي أعلى أنواع الإجازة مطلقاً .
ومن صورها أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه .
ويقول له : هذا روایتی عن فلان فاروه عنی ، ثم
يبقیه معه تملیکاً أو إعارة لینسخه .
٢ - مجردة عن الإجازة : صورتها أن يدفع الشيخ إلى
الطالب كتابه مقتضراً على قوله هذا سمعی .

ب) حكم الروایة بها :

- ١ - أما المقرونة بالاجازة : فتجوز الروایة بها ، وهي
أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ .
٢ - وأما المجردة عن الإجازة : فلا تجوز الروایة بها
على الصحيح .

ح) اللفاظ الأداء :

- ١ - الأحسن : أن يقول : « ناولني » أو « ناولني
وأجاز لي » ان كانت المناولة مقرونة بالاجازة .
٢ - ويجوز بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل
« حدثنا مناولة » أو « أخبرنا مناولة وإجازة » .

(١) هو أبو العباس الوليد بن يكر المُصرّي ، واسم كتابه الكامل « الوجازة
في تجويز الإجازة » .

٥ - الكتابة :

١) صورتها : أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب ،
بخذه أو أمره .

ب) أنواعها : وهي نوعان :

١ - مقرونة بالاجازة : كأجزتك ما كتبت لك أو اليك ،
ونحو ذلك .

٢ - مجردة عن الاجازة : كأن يكتب له بعض الأحاديث
ويرسلها له، ولا يجيزه بروايتها .

ح) حكم الرواية بها :

١ - أما المقرونة بالاجازة : فالرواية بها صنعة ، وهي
في الصحة والقوة كالمحاولة المقرونة .

٢ - وأما المجردة عن الاجازة : فمنع الرواية بها قوم ،
وأجازها آخرون، والصحيح الجواز عند أهل
الحديث، لأشعارها بمعنى الإجازة .

د) هل تشرط البينة لاعتماد الخط ؟

١ - اشترط بعضهم البينة على الخط ، وادعوا أن الخط
يشبه الخط ، وهو قول ضعيف .

٢ - ومنهم من قال : يكفي معرفة المكتوب إليه خط
الكاتب ، لأن خط الإنسان لا يشبه بغيره، وهو
الصحيح .

ه) ألفاظ الأداء :

١ - التصریح بلفظ الكتابة : كقوله « كتب إلى فلان » .

٢ - أو الإتيان بـالـأـفـاظـ السـمـاعـ والـقـرـاءـةـ مـقـيـدةـ : كـقولـهـ
ـ « حدثني فلان أو أخبرني كتابة » .

٦ - الإعلام :

أ) صورته : أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه .

ب) حكم الرواية به : اختلاف العلماء في حكم الرواية بالاعلام على قولين .

١ - العواز : كثير من أصحاب الحديث والفقه والأصول .

٢ - عدم العواز : غير واحد من المحدثين وغيرهم وهو الصحيح ، لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث روایته لكن لا تجوز روایته لغلل فيه ، نعم لو أجازه بروايتها جازت روایته .

ح) ألفاظ الأداء :
يقول في الأداء : « أعلمني شيخي بكلدا » .

٧ - الوصية :

أ) صورتها : أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص كتاب من كتبه التي يرويها .

ب) حكم الرواية بها :

١ - العواز : لبعض السلف ، وهو غلط ، لأنه أوصى له بالكتاب ولم يوص له بروايته .

٢ - عدم العواز : وهو الصواب .

ح) ألفاظ الأداء :
يقول : « أوصى إلى فلان بكلدا » أو « حدثني فلان وصية »

٨ - الوجادة :

بكسر الواو ، مصدر « وَجَدَ » وهذا المصدر مُولَّدٌ غير مسموع من العرب .

أ) صورتها : أن يُعَدُ الطالب أحاديث بخط نسخ يرويها ،

يعرفه ذلك الطالب ، وليس له سماع منه ولا إجازة .

ب) حكم الرواية بها : الرواية بالوجادة من باب المنقطع ،
لكن فيها نوع اتصال .

ح) ألفاظ الأداء : يقول الواحد : « وَجَدْتُ بخط فلان أو
قرأت بخط فلان كذا » ثم يسوق الاستناد وال Mellon .

المبحث الثالث

كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه ^(١)

١ - حكم كتابة الحديث :

اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث على
أقوال .

أ) فكرها بعضهم : منهم ابن عمر ، وابن مسعود ، وزيد بن
ثابت .

ب) وأباحها بعضهم : منهم عبدالله بن عمرو ، وأنس وعمر
ابن عبد العزيز وأكثر الصحابة .

(١) سأبحث هذا الموضوع باختصار ، لأن كثيراً من قواعد الكتابة والتصحيح
صارت من مهمة المحقق والطابع في هذا الزمان ، وتبقى تلك التفصيلات
للمتخصصين في هذا الفن لمعرفة اصطلاح القوم في كتابة النسخ المخطوطة
القديمة وغير ذلك من الاعتبارات .

ح) ثم أجمعوا بعد ذلك على جوازها : وزال الخلاف . ولو لم يُدْوِنَ الحديث في الكتب لضياع في الأعصار المتأخرة لا سيما في عصرنا .

٢ - سبب الاختلاف في حكم كتابته :

وسبب الخلاف في حكم كتابته أنه وردت أحاديث متعارضة في الاباحة والنهي ، فمنها :

أ) حديث النهي : ما رواه مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تكتبوا عنِّي شيئاً إلا القرآن ، ومن كتب عنِّي شيئاً غير القرآن فليُمْعِدْ » .

ب) حديث الاباحة : ما أخرج الشیخان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اكتبوا لأبي شَامٍ » وهناك أحاديث أخرى في اباحة الكتابة منها الإذن لعبد الله بن عمرو .

٣ - الجمع بين أحاديث الاباحة والنهي :

لقد جمع العلماء بين أحاديث النهي والاباحة على وجوه منها :

أ) قال بعضهم : الإذن بالكتابة لمن خاف نسيانه للحديث ، والنهي لمن أمن النسيان وخيف عليه اتكاله على الغط اذا كتب .

ب) وقال بعضهم : جاء النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن . ثم جاء الإذن بالكتابة حين أُمنَ ذلك ، وعلى هذا يكون النهي منسوخاً .

٤ - ماذا يعب على كاتب الحديث ؟

ينبغي على كاتب الحديث أن يصرف همته إلى ضبطه وتحقيقه

شَكْلًا وَنَقْطًا يُؤْمِنُ بِهِ مَعْهُمَا اللَّبَسُ ، وَيُشكِّلُ الْمُشْكِلُ لَا سِيمَا اسْمَاءُ الْأَعْلَامُ ، لَأَنَّهَا لَا تُدْرِكُ بِمَا قَبْلَهَا وَلَا بِمَا بَعْدَهَا ٠ وَأَنْ يَكُونَ خَطَهُ وَاضْحَى عَلَى قَوَاعِدِ الْخَطِّ الْمُشْهُورَةِ ، وَأَلَا يَصْطَلِعَ لِنَفْسِهِ اسْتِلْاحًا خَاصًّا بِرَمْزٍ لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْفَافُ عَلَى كِتَابَةِ الصَّلَاةِ وَالْتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا جَاءَ ذِكْرَهُ ، وَلَا يَسْأَمُ مِنْ تَكْرَارِ ذَلِكَ ، وَلَا يَتَقَيَّدُ فِي ذَلِكَ بِمَا فِي الْأَصْلِ إِنْ كَانَ نَاقِصًا ، وَكَذَلِكَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ سَبْعَاهُ وَتَعَالَى كَـ «عَزَّ وَجَلَّ» وَكَذَلِكَ التَّرْضِيُّ وَالْتَّرْحِمُ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَيَكْرِهُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى الصَّلَاةِ وَحْدَهَا أَوِ التَّسْلِيمِ وَحْدَهَا ، كَمَا يَكْرِهُ الرَّمْزُ إِلَيْهِمَا بِـ «صَنْ» وَنَعْوَهِ مُثِلِّ «صَلَمْ» وَعَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَهُمَا كَامِلَتِينَ ٠

٥ - المقابلة وكيفيتها :

يجب على كاتب الحديث بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه بأصل ^(١) شيخه ، ولو أخذه عنه بطريق الإجازة . وكيفية المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع ، ويكتفي أن يقابل له ثقة آخر في أي وقت حال القراءة أو بعدها ، كما يكتفي مقابلته بفروع مقابل بأصل الشيخ .

٦ - اصطلاحات في كتابة الفاظ الأداء وغيرها :

غلب على كثير من كتاب الحديث الإقتصار على الرمز في الفاظ الأداء، فمن ذلك أنهم يكتبون :

أ) حدثنا : « ثنا » أو « نا »

ب) أخبرنا : « أنا » أو « أرنا »

ح) تعويل الاسناد الى اسناد آخر : يرمزنون له بـ « ح »

وينطق القارئ بها هكذا « حا » ٠

(١) أي نسخة شيخه الأصلية التي أخذ منها .

د) جرت العادة بحذف الكلمة « قال » ونحوها بين رجال الاسناد خطأ ، وذلك لأجل الاختصار، لكن ينبغي للقارئ التلفظ بها ، مثل « حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك » فينبغي على القارئ أن يقول « قال أخبرنا مالك » كما جرت العادة بحذف « أنه » في أواخر الاسناد اختصاراً . مثل « عن أبي هريرة قال » فينبغي للقارئ النطق بـ « أنه » فيقول « أنه قال » وذلك تصحيحاً للكلام من حيث الإعراب .

٧ - الرحلة في طلب الحديث :

لقد اعتنى سلفنا بالحديث عناء ليس لها نظير ، وصرفوا في جمعه وضبطه من الاهتمام والجهد والوقت ما لا يكاد يصدقه العقل ، فيبعد أن يجمع أحدهم الحديث من شيوخ بلده يرحل إلى بلاد وأقطار أخرى قريبة أو بعيدة ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد ، ويتجشم مشاق السفر وشظف العيش بنفس راضية ، وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً سماه « الرحلة في طلب الحديث » جمع فيه من أخبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الرحلة في طلب النديث ما يعجب الإنسان لسماعه ، فمن أحب سماع تلك الأخبار الشيقة فعلبه بذلك الكتاب فإنه ^{منشط} لطلاب العلم شاحذ لهمهم ^{مقوٰ} لزائهم .

٨ - أنواع التصنيف في الحديث :

يجب على من يجد في نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث - وغيره - أن يقوم بالتصنيف وذلك لجمع المترافق ، وتوضيح المشكل ، وترتيب غير المرتب ، وفهرسة غير المفهرس مما يسهل على طلبة الحديث الاستفادة منه بأيسر طريق وأقرب وقت ، وليجدر

إخراج كتابه قبل تهذيبه وتحريره وضبطه، ول يكن تصنيفه فيما يعم نفسه وتكثر فائدته .

هذا وقد صنف العلماء الحديث على أشكال متنوعة، فمن أشهر أنواع التصنيف في الحديث ما يلي :

أ) الجواجم : الجامع: كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب من العقائد والعبادات والمعاملات والسير والمناقب والرُّواق والفتن وأخبار يوم القيمة مثل « الجامع الصحيح للبخاري » .

ب) المسانيد : المُسند: كل كتاب جُمع فيه مرويات كل صحابي على حدة من غير النظر إلى الموضوع الذي يتعلق فيه الحديث ، مثل « مسند الإمام أحمد بن حنبل » .

ح) السنن : وهي الكتب المصنفة على أبواب الفقه، لتكون مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام، وتختلف عن الجواجم بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب وما إلى ذلك ، بل هي مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام . مثل « سنن أبي داود » .

د) المعاجم : المُعجم كل كتاب جمع فيه مؤلفه الحديث مرتبًا على أسماء شيوخه على ترتيب حروف الهجاء غالباً ، مثل « المعاجم الثلاثة » للطبراني، وهي المعجم الكبير والأوسط والصغرى .

ه) العلل : كتب العلل هي الكتب المشتملة على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها ، وذلك مثل « العلل لابن أبي حاتم » و « العلل للدارقطني » .

و) الأجزاء : الجزء كل كتاب صغير جُمع فيه مرويات راو

واحد من رواة الحديث، أو جُمِع فيه ما يتعلّق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء ، مثل « جزء رفع اليدين في الصلاة » للبغاري .

ز) الأطراف : كُل كتاب ذُكر فيه مصنفه طرف كل حديث الذي يدل على بقائه ، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتن إما مستوعباً أو مقيداً لها ببعض الكتب . مثل « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » للزمي .

ح) المُسْتَدِرَكَات : المُسْتَدِرَك كُل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدركها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه ، مثل « المُسْتَدِرَك على الصحيحين » لأبي عبدالله العاكم .

ط) المُسْتَغْرِجَات : المُسْتَغْرِج كُل كتاب خَرَجَ فيه مؤلفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول ، وربما اجتمع معه في شيخه أو من فوقه مثل « المُسْتَغْرِج على الصحيحين » لأبي نعيم الأصبهاني .

المبحث الرابع

صفة رواية الحديث^(١)

١ - المراد بهذه التسمية :

المراد بهذا العنوان بيان الكيفية التي يُروى بها الحديث والأداب التي ينبغي التعلي بها وما يتعلق بذلك ، وقد تقدم شيء من ذلك في المباحث السابقة، واليك ما بقى :

٢ - هل تجوز رواية الراوي من كتابه اذا لم يحفظ ما فيه ؟

هذا أمر اختلف فيه العلماء ، فمنهم من شدد فأفرط ، ومنهم من تساهل ففُرط ، ومنهم من اعتدل فتوسط .

أ) فأما المتشددون : فقالوا : « لا حجة الا فيما رواه الراوي من حفظه » روي ذلك عن مالك وأبي حنيفة وأبي بكر الصيدلاني الشافعي .

ب) وأما المتساهلون : فقسم رروا من نسخ غير مقابلة بأصولها ، منهم ابن لهيعة .

ح) وأما المعتدون المتوسطون : (وهم الجمورو) فقالوا : اذا قام الراوي في التحمل والمقابلة بما تقدم من

(١) ساقبتي هذا الموضوع باختصار ايضاً لأن بعض جزئياته كانت ضرورية في عمر الرواية أما في هذه الأزمان فتعتبر دراستها من باب دراسة تاريخ الرواية ، وهي لازمة لذوي الاختصاص في هذا الفن .

الشروط جازت الرواية من الكتاب، وان غاب عنه الكتاب،
اذا كان الفالب على الظن سلامته من التغيير والتبدل ،
لا سيما ان كان من لا يخفي عليه التغيير غالباً .

٣ - حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه :

اذا استعمال الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه بثقة في كتابة
ال الحديث الذي سمعه وضبطه والمحافظة على الكتاب ، واحتاط عند
القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير ، صحت
روايته عند الاكثر ، ويكون كالبصیر الامی الذي لا يحفظ .

٤ - رواية الحديث بالمعنى وشروطها :

اختلف السلف في رواية الحديث بالمعنى ، فمنهم من منعها ،
ومنهم من جوزها .

أ) فمنها طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول ، منهم
ابن سيرين وأبو بكر الرazi .

ب) وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين وأصحاب
الفقه والأصول ، منهم الأئمة الأربعـة لكن اذا قطع
الراوي باداء المعنى .

ثم ان من اجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطاً وهي :

١ - أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومقدارها .

٢ - أن يكون خيراً بما يعيّل معانيها .

هذا كله في غير المصنفات ، أما الكتب المصنفة فلا يجوز رواية
شيء منها بالمعنى ، وتغيير الألفاظ التي فيها وان كان بمعناها ،
لأن جواز الرواية بالمعنى كان للضرورة اذا غابت عن الراوي
كلمة من الكلمات ، أما بعد تثبيت الأحاديث في الكتب فليس هناك
ضرورة لرواية ما فيها بالمعنى .

هذا وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد روايته العديث :
« أو كما قال » أو « أو نحوه » أو « أو شبهه » .

٥ - اللعن في العديث وسببه :

اللعن في العديث ، أي الخطأ في قراءته . وأبرز أسباب اللعن :
١) عدم تعلم النحو واللغة : فعلى طالب العديث أن يتعلم من
النحو واللغة ما يسلم به من اللعن والتصحيف ، فقد
روى الخطيب عن حماد بن سلمه قال « مُثُلُّ الذي يطلب
الحديث ولا يعرف النحو مثل العمار عليه بخالة
لا شعير فيها » ^(١)

ب) الأخذ من الكتب والصحف، وعدم التلقى عن الشيوخ :
من بنا أن لتلقى العديث وتحمله عن الشيوخ طرقاً بعضها
أقوى من بعض . وأن أقوى تلك الطرق السماع من لفظ الشيخ
أو القراءة عليه ، فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقى حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أفواه أهل المعرفة والتحقيق حتى يسلم
من التصحيف والخطأ ، ولا يليق بطالب العديث أن يعتمد إلى
الكتب والصحف فيأخذ منها ويروي عنها ويجعلها شيوخه ، فإنه
تكثر أخطاؤه وتصحيفاته ، لذا قال العلماء قدماً : « لا تأخذ
القرآن من مُصْحَّفٍ ولا الحديث من صَحْفٍ » ^(٢)

(١) تدريب الراوي ح ٢ - ص ١٠٦ .

(٢) الصحفي الذي يأخذ القرآن من المصحف ولا يتلقى القرآن عن القراء
والشيخ، وال الصحفي هو الذي يأخذ العديث من الصحف ولا يتلقاه عن
الشيخ .

غريب الحديث

١ - تعريفه :

أ) لغة : الغريب في اللغة ، هو البعيد عن أقاربه ، والمراد به هنا الألفاظ التي خفي معناها . قال صاحب القاموس :

« غَرْبَ كَرْمٍ ، غَمْضَ وَخْفِيًّا »^(١)

ب) اصطلاحاً : هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها .

٢ - أهميته وصعوبته :

وهو فن مهم جداً . يُقْبِحُ جهله باهل الحديث ، لكن الخوض فيه صعب ، فليتعرّج خائفة ، ولتيقن الله أن يُقدِّم على تفسير كلام نبيه صلى الله عليه وسلم بمجرد الظنون ، وكان السلف يتثبتون فيه أشد التثبت .

٣ - أجود تفسيره :

وأجود تفسيره ما جاء مفسراً في رواية أخرى ، مثل حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في صلاة المريض « صلٌّ قائماً ، فان لم تستطع فقاعداً ، فان لم تستطع فعلى جنبٍ »^(٢)

(١) القاموس ح ١ - ص ١١٥ .

(٢) البخاري .

وقد فسر قوله «عَلَى جَنْبِهِ» حديث عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه
«عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ بِوجْهِهِ»^(١)

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- ١) غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام .
- ب) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، وهو أجود كتب الغريب .
- ح) الدر النميري للسيوطني، وهو تلخيص للنهاية .
- د) الفائق، للزمخشري .



(١) سن الدارقطني .

الفصل الثاني

آداب الرواية

- المبحث الأول : آداب المحدث •

- المبحث الثاني : آداب طالب الحديث •

المبحث الأول

آداب المحدث

١ - مقدمة :

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات إلى الله تعالى وأشرف الصناعات ، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن يتخلع بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم . ويكون مثلاً صادقاً لما يعلمه للناس ، مطبقاً له على نفسه قبل أن يأمر به غيره

٢ - أبرز ما ينبغي أن يتخلع به المحدث :

- أ) تصحيح النية وإخلاصها . وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة أو الشهرة .**
- ب) أن يكون أكبر همه نشر الحديث ، والتبلیغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مبتغيا جزيل الأجر .**

- ح) ألا يبعث بحضره من هو أولى منه مجلسه أو عليه .
- د) أن يرشد من سأله عن شيء من الحديث - وهو يعلم أنه موجود عند غيره - إلى ذلك الفير .
- ه) ألا يمتنع من تحدث أحد لكونه غير صحيح النية ، فإنه يرجى له صحتها .
- و) أن يعقد مجلساً لاملاع الحديث وتعليمه إذا كان أهلاً لذلك ، فإن ذلك أعلى مراتب الرواية .
- ٣ - ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الاملاء :**
- أ) أن يتطهر ويتطيب ويُسَرِّح لعيته .
- ب) أن يجعل مجلسه متمكناً بوقار وهيبة، تعظيمياً لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- ح) أن يُقْبِل على الحاضرين كلهم ، ولا يخص بعنائه أحداً دون أحد .
- د) أن يفتح مجلسه ويختتمه بتحميد الله تعالى والصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء يليق بالعال .
- ه) أن يجتنب ما لا تعتمله عقول الحاضرين أو ما لا يفهمونه من الحديث .
- و) أن يختار الاملاء بحكايات ونواذر ، لترويح القلوب وطرد السأم .

- ٤ - ما هي السن التي ينبغي للمحدث أن يتصلب للتحديث فيها ؟**
- اختلف في ذلك .
- أ) فقيل خمسون ، وقيلأربعون ، وقيل غير ذلك .
- ب) والصحيح أنه متى تأهل واحتاج إلى ما عنده جلس للتحديث في أي سن كان .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- ١) « الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع » للخطيب
البغدادي .
- ب) « جامع بيان العلم وفضله ، وما ينفي في روايته وحمله»
لابن عبدالبر .

المبحث الثاني

آداب طالب الحديث

١ - مقدمة :

المراد بآداب طالب الحديث ، ما ينبغي أن يتصرف به الطالب من الآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذي يطلبـه ، وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث ، ومنها ما ينفرد بها عنه .

٢ - الآداب التي يشترك فيها مع المحدث :

- ١) تصحيح النية والأخلاق الله تعالى في طلبه .
- ب) العذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا ، فقد أخرج أبو داود وابن ماجة من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تعلم علمًا مما يُتَنَجِّي به وجهه الله تعالى ، لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيمة » .
- ح) العمل بما يسمعه من الأحاديث .

٣ - الأداب التي ينفرد بها عن المحدث :

- ١) أن يسأل الله تعالى التوفيق والتסديد والتسهيل والاعانة على ضبطه الحديث وفهمه .
- ب) أن ينصرف إليه بكليته ، ويفرغ جهد ، في تحصيله .
- ح) أن يبدأ بالسماع من أربع شيوخ بذلك إسناداً وعلماً وديننا .
- د) أن يعظم شيخه ، ومن يسمع منه ويوقره ، فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع ، وأن يتعوّى رضاه ، ويصبر على جفائه لو حصل .
- ه) أن يرشد زملاءه وأخوانه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائد ، ولا يكتمنها عنهم ، فإن كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لؤم يقع فيه جهله الطلبة الوضّاع ، لأن النهاية من طلب العلم نشره .
- و) ألا يمنعه العياء أو الإرهاق من السعي في السمع والتحصيل وأخذ العلم ولو من هو دونه في السن أو المنزلة .
- ز) عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه ، فيكون قد أتعب نفسه دون أن يظفر بطالعه .
- ح) أن يقدم في السمع والضبط والتعميم الصحيحين ثم سنن أبي داود والترمذى والنسائى ثم السنن الكبرى للبيهقي ثم ما تمس الحاجة إليه من المسانيد والجواعيم كمسند أحمد وموطأ مالك ، ومن كتب العلل ، علل الدارقطنى ، ومن الأسماء التاريخ الكبير للبغاري والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، ومن ضبط الأسماء كتاب ابن ماكولا ، ومن غريب الحديث النهاية لابن الأثير .

الباب الرابع

الإسناد وما يتعلّق به

- الفصل الأول : لطائف الإسناد ٠
- الفصل الثاني : معرفة الرواية ٠

الفصل الأول

لطائف الإسناد

- ١ - الإسناد العالي والنازل ٠
- ٢ - المسلسل ٠
- ٣ - روایة الأكابر عن الأصغر ٠
- ٤ - روایة الآباء عن الأبناء ٠
- ٥ - روایة الأبناء عن الآباء ٠
- ٦ - المدجج وروایة الأقران ٠
- ٧ - السابق واللاحق ٠

الإسناد العالى والنازل

- ١ -

١ - تمهيد :

الاسناد خصيصة فاضلة لهذه الأمة ، وليست لغيرها من الأمم السابقة ، وهو سنة بالغة مؤكدة ، فعل المسلم أن يعتمد عليه في نقل الحديث والأخبار . قال ابن المبارك : « الاسناد من الدين ، ولو لا الاسناد لقال مَنْ شاء ما شاء » وقال الثوري : « الاسناد سلاح المؤمن » كما أن طلب العلو فيه سنة أيضاً ، قال أحمد بن حنبل : « طلب الاسناد العالى سنة عن سلف » لأن أصحاب عبد الله ابن مسعود كانوا يرحلون من الكوفة الى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه ، ولذلك استحببت الرحلة في طلب الحديث . ولقد رحل غير واحد من الصحابة في طلب علو الاسناد ، منهم أبو أيوب وجابر رضي الله عنهمَا .

٢ - تعريفه :

أ) لغة : العالى اسم فاعل من « العلو » ضد النزول ، والنازل
اسم فاعل من « النزول » .

ب) اصطلاحاً :

- ١ - الإسناد العالى : هو الذي قُلَّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يردد به ذلك الحديث بعدد أكثر .
- ٢ - الإسناد النازل : هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة

الى سند آخر يُرِدُ به ذلك الحديث بعدد أقل .

٣ - أقسام العلو :

يقسم العلو الى خمسة أقسام ، واحد منها علو مُطلق ، والباقي علو تشبّي : وهي :

أ) القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باستاد صحيح

نظيف : وهذا هو العلو المطلق ، وهو أَجْلُ أقسام العلو .

ب) القرب من إمام من أئمة الحديث : وإن كثر بعده العدد

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثل القرب من الأعمش أو ابن جُريج أو مالك أو غيرهم ، مع الصحة ونظافة الاسناد أيضاً .

ح) القرب بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من

الكتب المعتمدة :

وهو ما كثر اعتماد المؤخرین به من الموافقة والأبدال والمساواة والمصافحة .

١ - فالموافقة : هي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من

غير طريقه بعدد أقل مما لو رأى من طريقه عنه .

مثاله : ما قاله ابن حجر في شرح النخبة « روی البخاري

عن قتيبة عن مالك حدثنا ، فلو رويناه من طريقه (١)

كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث

بعينه من طريق أبي العباس السراج (٢) عن قتيبة مثلاً

لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة

مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الاسناد على الاسناد

إليه » (٣) .

(١) أي من طريق البخاري .

(٢)

أحد شيوخ البخاري .

(٣) شرح النخبة ص ٦١ .

٢ - البُدْل : هو الوصول الى شيخ، شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لوروى من طريقه عنه .
مثاله : ما قاله ابن حجر : « كأنَّ يقع لنا ذلك الاسناد بعينه ، من طريق آخرى الى القعنبي^(١) عن مالك ، فيكون القعنبي فيه بدلاً من قتيبة » .

٣ - المساواة : هي استواء عدد الاسناد من الراوى الى آخره مع اسناد أحد المصنفين .

مثاله : ما قاله ابن حجر : « كأنَّ يروي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه باسناد آخر، وبيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد عشر نفساً ، فنساوي النسائي من حيث العدد » .

٤ - المصافحة : هي استواء عدد الاسناد من الراوى الى آخره مع اسناد تلميذ أحد المصنفين .

وسميت مصافحة لأن العادة جرت في الفالب بالصافحة بين من تلاقياً .

د) العلو بتقدم وفاة الراوى : ومثاله ما قاله النووي : « فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن العاكم أعلى، من أن أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن العاكم ، لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف^(٢) . »

ه) العلو بتقدم السماع : أي بتقدم السماع من الشيخ .
فمن سمع منه متقدماً كان أعلى من سمع منه بعده .

(١) القعنبي هو شيخ شيخ البخاري .

(٢) التقرير بشرح التدريب ٢ - ص ١٦٨ ، مـذا وقد توفي البيهقي سنة ٤٥٨ هـ وتوفي ابن خلف سنة ٤٨٧ هـ .

مثاله : أن يسمع شخصان من شيخ ، وسماع أحدهما منذ ستين سنة مثلا ، والآخر منذ أربعين سنة ، وتساوی العدد اليهما ، فالأول أعلى من الثاني ، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرف .

٤ - أقسام النزول :

أقسام النزول خمسة ، وتعرف من ضدها ، فكل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول .

٥ - هل العلو أفضل أو النزول ؟

أ) العلو أفضل من النزول على الصحيح الذي قاله الجمهور ، لأنه يبعد كثرة احتمال الخلل عن الحديث ، والنزول مرغوب عنه . قال ابن المديني « النزول شوئ » وهذا اذا تساوى الاسناد في القوة .

ب) ويكون النزول أفضل اذا تميز الاسناد النازل بفائدة^(١) .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لا توجد مصنفات خاصة في الأسانيد العالية أو النازلة بشكل عام ، لكن ثُرِد العلماء بالتصنيف أجزاء أطلقوا عليها اسم « **الثلاثيات** » ويعنون بها الأحاديث التي فيها بين المصنف وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشخاص فقط ، وفي ذلك اشارة الى اهتمام العلماء بالأسانيد العوالى ، فمن تلك **الثلاثيات**

أ) **ثلاثيات البخاري**،لابن حجر .

ب) **ثلاثيات أحمد بن حنبل**،للفاريني .

(١) كان يكون رجاله أوثق من رجال الاسناد العالى او احفظ او افقه .

المسَلَسلُ

- ٢ -

١ - تعريفه :

- أ) لغة : اسم مفعول من « السَّلْسَلَةُ » وهي اتصال الشيء بالشيء ، ومنه سلسلة العديد ، وكانه سمي بذلك لشبهه بالسلسلة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء .
اصطلاحاً : هو تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواية تارة ، وللرواية تارة أخرى .

٢ - شرح التعريف :

- أي ان المسسل هو ما توالى رواة اسناده على :
- أ) الاشتراك في صفة واحدة لهم .
 - ب) او الاشتراك في حالة واحدة لهم أيضاً .
 - ج) او الاشتراك في صفة واحدة للرواية .

٣ - أنواعه :

يتبيّن من شرح التعريف أن أنواع المسسل ثلاثة وهي : المسسل بأحوال الرواة ، والمسسل بصفات الرواة ، والمسسل

بصفات الرواية ، واليكم فيما يلي بيان هذه الأنواع ٠

١) المسلسل بأحوال الرواية :

وأحوال الرواية ، اما أقوال او افعال ، او أقوال
وأفعال معاً ٠

١ - المسلسل بأحوال الرواية القولية : مثل حديث معاذ

ابن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له :
« يا معاذ اني أحبك فقل في دُبُر كل صلاة : اللهم
أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » فقد
تسلسل بقول كل من رواته « وأنا أحبك، فقل^(١) »

٢ - المسلسل بأحوال الرواية الفعلية :

مثل حديث أبي هريرة قال : « شَبَّكَ بِيَدِي
أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال : « خلق الله
الأرض يوم السبت » فقد تسلسل بتشبثيك كل من
رواته بيد من رواه عنه^(٢) ٠

٣ - المسلسل بأحوال الرواية القولية والفعلية معاً :

مثل حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : « لا يجد العبد حلاوة اليمان حتى يؤمن
 بالقدر خيره وشره حلوه ومره »^(٣) تسلسل بقبض كل
 صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال : آمنت بالقدر
 خيره وشره حلوه ومره »^(٤) تسلسل بقبض كل
 راو من رواته على لحيته ، و قوله : آمنت بالقدر
 خيره وشره حلوه ومره ٠

(١) أخرجه أبو داود ، في الوتر .

(٢) أخرجه العاكم مسلسلا في معرفة علوم العدیث من ٤٢ ٠

(٣) أخرجه مسلسلا العاكم في معرفة علوم العدیث من ٤٠ ٠

ب) المسلسل بصفات الرواية :

وصفات الرواية : اما قولية او فعلية .

١ - المسلسل بصفات الرواية القولية : مثل الحديث

المسلسل بقراءة سورة الصافع ، فقد تسلسل يقول

كل راو : « فقرأها فلان هكذا » .

هذا وقد قال العراقي : « وصفات الرواية القولية

وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة .

٢ - المسلسل بصفات الرواية الفعلية : كاتفاق أسماء

الرواية ، كالمسلسل بـ « ^{الْمُحَمَّدِينَ} » أو اتفاق

اسمائهم ، كالمسلسل بالفقهاء أو الحفاظ ، أو

اتفاق ^{نِسْبَتِهِمْ} كالدمشقيين أو المصريين .

ج) المسلسل بصفات الرواية : وصفات الرواية إما أن

تعلق بـ صيغ الأداء ، أو بـ زمن الرواية ، أو مكانها .

١ - المسلسل بـ صيغ الأداء : مثل حديث مسلسل يقول

كل من رواته « سمعت » أو « أخبرنا » .

٢ - المسلسل بـ زمان الرواية : كالحديث المسلسل

بروايته يوم العيد .

٣ - المسلسل بـ مكان الرواية : كالحديث المسلسل باجاية

الدعاء في الملتزم .

٤ - أفضله :

وأفضله ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس .

٥ - من فوائده :

اشتماله على زيادة الضبط من الرواية .

٦ - هل يشترط وجود التسلسل في جميع الاسناد ؟

لا يشترط ذلك ، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو آخره ،
لكن يقولون في هذه الحالة : « هذا مسلسل الى فلان » .

٧ - لا ارتباط بين التسلسل والصحة :

فَقُلْمًا يسلم المسلسل من خلل في التسلسل، أو ضعف، وإن كان
أصل الحديث صحيحاً من غير طريق التسلسل .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ) **المسلسلات الكبرى للسيوطى**، وقد اشتملت على /٨٥ /
حديثاً .

ب) **المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة**، لـ محمد عبد الباقي
الأيوبي، وقد اشتملت على /٢١٢ / حديثاً .

رواية الأكابر عن الأصغر

- ٣ -

١ - تعريفه : ^(١)

- أ) لفظة : الأكابر جمع « أَكْبَرُ » والأصغر جمع « أَصْغَرُ »
والمعنى : رواية الكبار عن الصغار .
- ب) اصطلاحاً : رواية الشخص عمن هو دونه في السن
والطبقة، أو في العلم والحفظ .

٢ - شرح التعريف :

أي أن يروي الراوي عن شخص هو أصغر منه سنًا وأدنى طبقة ، والذئب في الطبقة كرواية الصحابة عن التابعين ونحو ذلك .
أو يروي عمن هو أقل منه علمًا وحفظًا ، كرواية عالم حافظ عن شيخ ولو كان ذاك الشيخ كبيراً في السن ، هذا وينبغي التنبيه إلى أن الكبار في السن أو القدم في الطبقة وحده ، أي بدون المساواة في العلم عمن يروي عنه لا يكفي لأن يسمى رواية أكابر عن أصغر ، والأمثلة التالية توضح ذلك .

٣ - أقسامه وأمثلتها :

يمكن أن نقسم رواية الأكابر عن الأصغر إلى ثلاثة أقسام وهي :
(١) الهاء عائد لهذا النوع من علوم العديد .

١) أن يكون الراوي أكبر سنًا وأقدم طبقة من المروي عنده .
(أي مع العلم والحفظ أيضاً) .

ب) أن يكون الراوي أكبر قدرًا – لا سنًا – من المروي عنه ،
كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ .
مثل : رواية مالك عن عبدالله بن دينار . ^(١)

ح) أن يكون الراوي أكبر سنًا وقدرًا من المروي عنه ، أي
أكبر وأعلم منه .
مثل : رواية البرقاني عن الخطيب . ^(٢)

٤ - من رواية الأكابر عن الأصغر :

أ) رواية الصحابة عن التابعين : كرواية العبادلة وغيرهم
عن كعب الأحبار .

ب) رواية التابعي عن تابعيه : كرواية يحيى بن سعيد
الأنصاري عن مالك .

٥ - من فوائده :

أ) ألا يتوجه المروي عنه أفضل وأكبر من الراوي لكونه
الأغلب .

ب) ألا يُظنُّ أن في السندي انقلاباً ، لأن العادة جرت برواية
الأصغر عن الأكابر .

(١) فما لك أبا مطر حافظ ، وعبد الله بن دينار شيخ راو فقط ، وإن كان أكبر
سنًا من مالك .

(٢) لأن البرقاني أكبر سنًا من الخطيب ، وأعلم قدرًا منه لأن شيخه ومعلمه
وأعلم منه .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

١) كتاب « مارواه الكبار عن الصغار والأباء عن الأبناء »
للحافظ أبي يعقوب اسحق بن ابراهيم الوراق المتوفى
سنة ٤٠٣ هـ .

رواية الآباء عن الأبناء

- ٤ -

١ - تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث أبًّ يروي الحديث عن ابنه .

٢ - مثاله :

حديث رواه العباس بن عبدالمطلب عن ابنه الفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة .

٣ - من فوائده :

ألا يُظنَّ أن في السند انقلاباً أو خطأ ، لأن الأصل أن يروي ابن عن أبيه وهذا النوع مع النوع الذي قبله يدل على تواضع العلماء ، وأخذُهم العلم من أي شخص ، وإن كان دونهم في القدر والسن .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « رواية الآباء عن الأبناء » للخطيب البغدادي .

رواية الأبناء عن الآباء

- ٥ -

١ - تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث ابنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه عن جده .

٢ - أهمه :

وأهم هذا النوع ما لم يُسمَّ فيه الأبُ أو الجَدُّ، لأنَّه يحتاج إلى البحث لمعرفة اسمه .

٣ - أنواعه :

هو نوعان .

أ) رواية الراوي عن أبيه فحسب (أي بدون الرواية عن الجَدُّ) وهو كثير .

مثاله : رواية أبي الشِّرَاءِ عن أبيه ^(١) .

ب) رواية الراوي عن أبيه عن جده، أو عن أبيه عن جده بما فوقه .

مثاله : رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . ^(٢)

(١) اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال ، أشهرها أنه أسامي بن مالك .

(٢) عمرو هذا نسبه هكذا « عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي » فجده عمرو هو محمد ، لكن العلماء وجدوا من التتبع والاستقراء

أن الشعيب في « جده » يعود على شعيب فيكون المراد في « جده » عبد الله بن عمرو الصحابي المشهور .

٤ - من فوائده :

- أ) البحث لمعرفة اسم الأب أو الجد إذا لم يصرّح باسمه .
- ب) بيان المراد من الجد ، هل هو جد الابن أو جد الأب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) رواية الأبناء عن آبائهم لأبي نصر عبيدة الله بن سعيد الوائلبي .^{١١٥١}
- ب) جزء من روى عن أبيه عن جده، لابن أبي خيثمة .
- ج) كتاب الوشي المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، للحافظ العلاني .

المُدَبَّج وروایة الأقران

- ٦ -

١ - تعريف الأقران :

- أ) لغة : الأقران جمع « قرین » بمعنى المصاحب، كما في القاموس^(١) .
- ب) اصطلاحاً : المتقاربون في السن والاسناد^(٢) .

٢ - تعريف رواية الأقران :

أن يروي أحد القرئين عن الآخر .

^(١) حد - من ٢٦٠

^(٢) التقارب في الاسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيوخ من طبقة واحدة .

مثل : رواية سليمان التيمي عن مسْعِر بن كدام ، فهما
قرینان ، لكن لا نعلم بمسْعِر رواية عن التيمي .

٣ - تعريف المدّبج :

أ) لغة : اسم مفعول من « التدبّج » بمعنى التزيين ،
والتدبّج مشتق من ديباجتی الوجه أي الخدين ، وكان
المدّبج سمي بذلك لتساوي الراوي والروي عنه ، كما
يتساوى الخدان .

ب) اصطلاحاً : أن يروي القرینان كل واحد منهما عن الآخر .

٤ - أمثلة المدّبج :

أ) في الصعابة : رواية عائشة عن أبي هريرة ، ورواية أبي
هريرة عن عائشة .

ب) في التابعين : رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ،
ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري .

ح) في أتباع التابعين : رواية مالك عن الأوزاعي ، ورواية
الأوزاعي عن مالك .

٥ - من فوائده :

أ) ألا يظن الزباد في الاسناد ^(١) .

ب) ألا يظن لإبدال « عن » بـ « الواو » . ^(٢)

٦ - أشهر المصنفات فيه :

أ) المدّبج ، للدارقطني .

ب) رواية الأقران . لأبي الشیخ الأصبهاني .

(١) لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شیخه ، فإذا روی عن قرینه ربما ظن من
لم يدرس هذا النوع أن ذکر القرین المروي عنه زيادة من الناسخ .

(٢) أي ألا يتزورهم السامع أو القارئ لهذا الاسناد أن أصل الرواية : حدثنا
فلان (و) فلان . فاختلط فقال : حدثنا فلان « عن » فلان .

السابق واللاحق

- ٧ -

١ - تعريفه :

- أ) لغة : السابق اسم فاعل من «السبق » بمعنى المتقدم ، واللاحق اسم فاعل من «اللّاحق » بمعنى المتأخر ، والمراد بذلك : الراوي المتقدم موتاً ، والراوي المتأخر موتاً .
- ب) اصطلاحاً : أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما .

٢ - مثاله :

- أ) محمد بن إسْعِيق السراج ^(١) ، اشتراك في الرواية عنه البخاري والغفاف ، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر ^(٢) .

- ب) الإمام مالك : اشتراك في الرواية عنه الزهرى وأحمد بن اسماعيل السهمي ، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة ، لأن الزهرى توفي سنة ١٢٤ وتوفى السهمي سنة ٢٥٩ . وتوضيح ذلك أن الزهرى أكبر سنًا من مالك ،

(١) ولد السراج سنة ٢١٦ وتوفي سنة ٣١٣ وعاش ٩٧ سنة .

(٢) توفي البخاري سنة ٢٥٦ هـ ، وتوفي أبو الحسين أحمد بن محمد بن العفاف النيسابوري سنة ٣٩٣ ، وقيل أربع وقيل خمس وتسعمون وثلاثمائة .

لأنه من التابعين ، ومالك من أتباع التابعين ، فرواية الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن الأصغر كما مر ، على حين أن السهمي أصفر سنًا من مالك ، هذا بالإضافة إلى أن السهمي عمر طويلاً إذ بلغ عمره نحو مائة سنة، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهري .

وبتعبير أوضح فإن الراوي السابق يكون شيخاً لهذا المروي عنه ، والراوي اللاحق يكون تلميذاً له ، ويعيش هذا التلميذ طويلاً .

٣ - من فوائده :

- أ) تقرير حلاوة علو الاسناد في القلوب .
- ب) ألا يظن انقطاع سند اللاحق .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- كتاب السابق واللاحق، للغطيب البغدادي .



الفصل الثاني

معرفة الرواية

- ١ - معرفة الصحابة .
- ٢ - معرفة التابعين .
- ٣ - معرفة الإخوة والأخوات .
- ٤ - المتفق والمفترق .
- ٥ - المؤتلف والمختلف .
- ٦ - المشابه .
- ٧ - المهمل .
- ٨ - معرفة المهمّات .
- ٩ - معرفة الْوُحْدان .
- ١٠ - معرفة من ذُكر بأسماء أو صفات مختلفة .
- ١١ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب .
- ١٢ - معرفة أسماء من اشتهروا بكناهם .
- ١٣ - معرفة الألقاب .
- ١٤ - معرفة المنسوبين الى غير آبائهم .
- ١٥ - معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها .
- ١٦ - معرفة تواريـخ الرواية .
- ١٧ - معرفة من خلط من الثقات .
- ١٨ - معرفة طبقات العلماء والرواية .
- ١٩ - معرفة المولاي من الرواية والعلماء .
- ٢٠ - معرفة الثقات والضعفاء من الرواية .
- ٢١ - معرفة أوطنان الرواية وبلدانهم .

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

- ١ -

١ - تعريف الصحابي :

أ) لغة : الصحابة لغة مصدر بمعنى « الصُّحبة » ومنه « الصحابي » و « الصاحب » ويجمع على أصحاب وصَحْب، وكثير استعمال « الصحابة » بمعنى « الأصحاب » .

ب) اصطلاحاً : من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

٢ - أهميته وفائده :

معرفة الصحابة علم كبير منهم عظيم الفائدة ، ومن فوائده معرفة المتصل من المرسل .

٣ - بِمَ تُعرَفُ صُحبَةُ الصَّحَابَيِّ ؟

تعرف الصحابة بأحد أمور خمسة وهي :

أ) التواتر : ك أبي بكر الصديق و عمر بن الخطاب ، وبقية المشرة المبشرين بالجنة .

ب) الشهادة : ك ضمام بن شعلة ، و عكاشة بن مخصن .

ج) إخبار صحابي .

د) إخبار ثقة من التابعين

هـ) اخباره عن نفسه إن كان عدلاً ، وكانت دعواه ممكناً^(١)

٤ - تعديل جميع الصحابة :

والصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول، سواء من لا يَسَ الفتنة منهم أولاً ، وهذا باجماع من يعتقد به ، ومعنى عدالتهم : أي تجنبهم عن تعمد الكذب في الرواية والانحراف فيها، بارتكاب ما يجب عدم قبولها ، فينتج عن ذلك قبول جميع روایاتهم من غير تكلف البحث عن عدالتهم ، ومن لا يَسَ الفتنة منهم يُحَمِّل أمره على الاجتهاد المأجور فيه لكل منهم تحسيناً للظن بهم . لأنهم حَمَلة الشريعة وخير القرون .

٥ - أكثرهم حديثاً :

ستة من المكثرين ، وهم على التوالي :

أ) أبو هريرة : روى / ٥٣٧٤ / حديثاً ، وروى عنه أكثر من ثلاثة رجال .

ب) ابن عمر : روى / ٢٦٣٠ / حديثاً .

ج) أنس بن مالك : روى / ٢٢٨٦ / حديثاً .

د) عائشة أم المؤمنين : روت / ٢٢١٠ / أحاديث .

هـ) ابن عباس : روى / ١٦٦٠ / حديثاً .

و) جابر عبد الله : روى / ١٥٤٠ / حديثاً .

٦ - أكثرهم فتياً :

وأكثرهم فتياً ^{٩٩} هو ابن عباس، ثم كبار علماء الصحابة ،

(١) وذلك كان يدعى الصحبة قبل مائة سنة من بدء وفاته صلى الله عليه وسلم، أما اذا ادعى في زمن متاخر فلا يقبل خبره مثل « رتن الهندى » فانه ادعى الصحبة بعد الستمائة للهجرة ، وهو في العقيقة شيخ دجال كما قال عنه الذهبي في الميزان ح ٢ - ص ٤٥ .

وهم ستة كما قال مسروق : « انتهى علم الصحابة الى ستة : عمر وعلي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة إلى علي وعبد الله بن مسعود » .

٧ - من هم العبادلة ؟

المراد بالعبادلة بالأصل من اسمهم « عبد الله » من الصحابة ، ويبلغ عددهم نحو ثلاثة عشر صحابي ، لكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة كل منهم اسمه عبد الله ، وهم :

- أ) عبد الله بن عمر .
- ب) عبد الله بن عباس .
- ج) عبد الله بن الزبير .
- د) عبد الله بن عمرو بن العاص .

والمميزة لهؤلاء أنهم من علماء الصحابة الذين تأخرت وفاتهم حتى احتاج إلى علمهم ، فكانت لهم هذه المزية والشهرة ، فإذا اجتمعوا على شيء من الفتوى قيل هذا قول العبادلة .

٨ - عدد الصحابة :

ليس هناك إحصاء دقيق لعدد الصحابة ، لكن هناك أقوال لأهل العلم يستفاد منها أنهم يزيدون على مائة ألف صحابي ، وأشهر هذه الأقوال قول أبي زرعة الرازي : « قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةِ عَشَرِ أَلْفًا مِنَ الصَّحَّابَةِ مِنْ رُوَايَةِ عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ » ^(١)

٩ - عدد طبقاتهم :

اختلف في عدد طبقاتهم ، فمنهم من جعلها باعتبار السبق إلى

(١) التقرير مع التدريب ح ٢ - ص ٢٢٠ .

الاسلام ، او الهجرة او شهود المشاهد الفاضلة ، ومنهم من قسمهم باعتبار آخر ، فكل ”قسمهم حسب اجتهاده“

- أ) قسمهم ابن سعد خمس طبقات •
- ب) وقسمهم الحاكم اثنين عشرة طبقة •

١٠ - أفضليهم :

أفضليهم على الاطلاق أبو بكر الصديق ثم عمر رضي الله عنهم باجماع أهل السنة ، ثم عثمان ثم علي ، على قول جمهور أهل السنة ، ثم تمام المشرة ، ثم أهل بدر ، ثم أهل أحد ، ثم أهل بيعة الرضوان »

١١ - أولئم إسلاماً :

- ١) من الرجال الأحرار : أبو بكر الصديق رضي الله عنه
- ب) من الصبيان : علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ح) من النساء : خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها
- د) من الموالى : زيد بن حارثة رضي الله عنه
- ه) من العبيد : بلال بن رباح رضي الله عنه

١٢ - آخرهم موتاً :

أبو الطُّفْيُل عامر بن وايله الليثي ، مات سنة مائة بمكة المكرمة ، وقيل أكثر من ذلك ، ثم آخرهم موتاً قبله أنس بن مالك توفي سنة ثلث وتسعين بالبصرة •

١٣ - أشهر المصنفات فيه :

- ١) الإِصَابَةُ في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني

ب) أُسْد الغابة في معرفة الصحابة، لعلي بن محمد الجُزّري المشهور بابن الأثير .

ح) الاستيعاب في أسماء الأصحاب، لابن عبد البر .

معرفة التابعين

- ٢ -

١ - تعريف التابعي :

أ) لغة : التابعون جمع تابعي أو تابع ، والتابع اسم فاعل من « تِبَعَ » بمعنى مشى خلفه .

ب) اصطلاحاً : هو من لقى صحابياً مسلماً ومات على الإسلام ، وقيل هو من صَعبَ الصحابي .

٢ - من فوائده :

تمييز المرسل من المتصل .

٣ - طبقات التابعين :

اختلف في عدد طبقاتهم ، فقسمهم العلماء كـ « حسب وجهه » .

أ) يجعلهم مسلم ثملاً طبقات .

ب) يجعلهم ابن سعد أربع طبقات .

ح) يجعلهم العاكم خمس عشرة طبقة ، الأولى منها من أدرك العشرة من الصحابة .

٤ - المُخَضَّرُونَ :

وأحدُهُمْ « مُخَضَّرٌ » و«المُخَضَّرُ » : هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم ولم يرُه . والمخضرمون من التابعين على الصحيح .

- ٢٠٢ -

وعدد المخضرين نحو عشرين شخصاً ، كما **مُسَدِّهِمُ الإمام**
مسلم ، وال الصحيح أنهم أكثر من ذلك ، ومنهم أبو عثمان النهدي ،
والأسود بن يزيد التخمي .

٥ - الفقهاء السبعة :

ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة ، وهم كبار علماء التابعين ،
وكلهم من أهل المدينة . وهم :
ـ سعيد بن المسيب ـ والقاسم بن محمد ـ وعروة بن الزبير
ـ وخارجة بن زيد ـ وأبو سلمة بن عبد الرحمن ـ وعبد الله بن
عبد الله بن عتبة ـ وسلامان بن يسار ^(١) ـ

٦ - أفضل التابعين :

هناك أقوال للعلماء في أفضليتهم ، والمشهور أن أفضليهم
سعيد بن المسيب . وقال أبو عبدالله محمد بن خفيف الشيرازي :
أ) أهل المدينة يقولون : **أفضل التابعين سعيد بن المسيب** .
ب) وأهل الكوفة يقولون : **أويس القرني** .
ج) وأهل البصرة يقولون : **الحسن البصري** .

٧ - أفضل التابعيات :

قال أبو بكر بن أبي داود : « **سَيِّدَتَا التَّابِعِيَّاتِ حَفْصَةُ بْنَتُ سِيرِينَ ، وَعُمْرَةُ بْنَتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَتَلِيهِمَا أُمُّ الدَّرَدَاءِ** » ^(٢)

٨ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « معرفة التابعين » لأبي المطرف بن فطيس الأندلسى ^(٣)

(١) جعل ابن المبارك « سالم بن عبد الله بن عمر » بدل « أبي سلمة » وجعل
أبو الزناد بدلها اي بدل « سالم وأبي سلمة » ، أما بكر بن عبد الرحمن ،

(٢) أم الدرداء هذه هي أم الدرداء الصغرى ، واسمها هجيبة ويقال جهيبة .
وهي زوجة أبي الدرداء ، وأم الدرداء الكبرى هي زوجة أبي الدرداء

أيضاً واسمها خيرة ولكنها صحابية .

(٣) انظر الرسالة المستطرفة من ١٠٥ -

مَعْرِفَةُ الْإِخْرَوَةِ وَالْأَخْوَاتِ

- ٣ -

١ - توطئة :

هذا العلم هو إحدى معارف أهل الحديث التي اهتموا بها وأفردوها بالتصنيف ، وهو معرفة الآخرة والأخوات من الرواية في كل طبقة ، وإفراد هذا النوع بالبحث والتصنيف يدل على مدى اهتمام علماء الحديث بالرواية ، ومعرفة أنسابهم وإخوتهم وغير ذلك، كما سيأتي من الأنواع بعده .

٢ - من فوائده :

من فوائده اللَا يُظْنَنُ من ليس باخ أخا عند الاشتراك في اسم الأب .

مثل : « عبد الله بن دينار » و « عمرو بن دينار » فالذى لا يدرى يظن أنهما أخوان مع أنهما ليسا بأخوين ، وإن كان اسم أحدهما واحداً .

٣ - أمثلة :

- أ) مثال للاثنين : في الصعابة ، عمر وزيد ابنا الخطاب .
- ب) مثال للثلاثة : في الصعابة ، علي وجمفر وعقيل بنو أبي طالب .

- ح) مثال للأربعة : في أتباع التابعين ، سهيل وعبدالله ومحمد صالح بنو أبي صالح .
- د) مثال للخمسة : في أتباع التابعين ، سفيان وأدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنو عيينة .
- ه) مثال الستة : في التابعين ، محمد وأنس وييعيني وعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين .
- و) مثال السبعة : في الصحابة ، النعمان ومُعْقِل وعقيل وسُرِيد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مقرن . وهو لاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم في هذه المكرومة أحد^(١) ، وقيل إنهم حضروا غزوة الخندق كلهم .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب الأخوة لأبي المطرف بن فطليس الأندلسى .
- ب) كتاب الأخوة لأبي العباس السراج .^(٢)

(١) أي لم يوجد سبعة أخوة من الصحابة كلهم مهاجرون إلا هؤلاء الأخوة السبعة .

(٢) السراج نسبة لعمل السروج ، وكان من أجداده من يعلمها ، وهو أبو العباس محمد بن اسحق بن ابراهيم الثقفي مولاهما ، محدث عصره بنيسابور ، روى عنه الشيخان ، وتوفي سنة ٢١٢ هـ .

المُتَفْقِ وَالْمُفْرِقِ

- ٤ -

١ - تعريفه :

- أ) لغة : المُتَفْقِ اسم فاعل من « الْاِتْفَاقُ » والمُفْرِقِ اسم فاعل من « الْاِفْتِرَاقُ » ضد الاتفاق .
- ب) اصطلاحاً أن تتفق أسماء الرواية وأسماء آبائهم فصاعداً خطأ ولفظاً، وتختلف أشخاصهم ، ومن ذلك أن تتفق أسماؤهم وَكُنَّاْهُمْ ، أو أسْمَاؤُهُمْ وَنِسْبَتُهُمْ ، ونحو ذلك (١) .

٢ - أمثلة :

- أ) الغيليل بن أحمد : ستة أشخاص اشتراكوا في هذا الاسم ، أولهم شيخ سيبويه .
- ب) أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص في عصر واحد .
- ج) عمر بن الخطاب : ستة أشخاص

-
- (١) وأما الاتفاق في الاسم فقط ، فالأشكال فيه قليل نادر ، والتعريف أنها يكون على الغائب الذي هو مشار الاشكال ، ويندر ذلك في المطولات ، وهو إلى نوع المهلل أقرب .
- (٢) وهذا أغرب مثال رأيته في كتاب « المتفق والمفترق » للشلبي ، وأكثر عند اتفاق فيه الرواية في الاسم في هذا الكتاب هو سبعة عشر شخصاً .

٣ - أهميته وفائده :

ومعرفة هذا النوع مهم جداً ، فقد زلت بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء . ومن فوائده :

أ) عدم ظن المشتركين في الاسم واحداً ، مع أنهم جماعة .
وهو عكس « المُهَمَّل » الذي يُعْنِي منه أن يُظْنَنَ الواحد
اثنين ^(١) .

ب) التمييز بين المشتركين في الاسم ، فربما يكون أحدهما ثقة والأخر ضعيفاً ، فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس .

٤ - متى يُعْسِنُ بِإِرَادَه؟

ويحسن بإيراد المثال فيما إذا اشترك الروايان أو الرواة في الاسم ، وكانوا في عصر واحد ، واشتركوا في بعض الشيوخ أو الرواة عنهم ، أما إذا كانوا في عصور متباعدة فلا إشكال في أسمائهم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب « المتفق والمفترق » للخطيب البغدادي ، وهو كتاب حافل نفيس ^(٢) .

ب) كتاب « الأنساب المتفقة » للحافظ محمد بن طاهر المتوفى سنة ٥٠٧ هـ وهو لنوع خاص من المتفق .

(١) انظر شرح النخبة ص ٦٨ .

(٢) يوجد منه نسخة مخطوطه غير كاملة في استانبول - مكتبة أسعد أفندي رقم / ٢٣٩ / في / ٢٠٩٧ / ورقه وهي من أول الجزء العاشر إلى آخر الجزء الثامن عشر وهو آخر الكتاب ، ويوجد قسم منه عند الشيخ عبدالله بن حميد من أول الجزء الثالث إلى نهاية الجزء التاسع .

المؤلف والمختلف

- ٥ -

١ - تعريفه :

- أ) لغة : المؤلف اسم فاعل من « الائتلاف » بمعنى « الاجتماع والتلاقي » وهو ضد النفرة . والمخالف اسم فاعل من « الاختلاف » ضد الاتفاق .
ب) اصطلاحاً : أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكنى أو الأنساب خطأ ، وتختلف لفظاً (١) .

٢ - أمثلته :

- أ) « سَلَامُ » و « سَلَامٌ » الأول بتخفيف اللام ، والثاني بتشديد اللام .
ب) « مِسْوَرُ » و « مُسْوَرٌ » الأول بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الواو ، والثاني بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو .
ج) « الْبَزَازُ » و « الْبَزَارُ » الأول آخره زاي ، والثاني آخره راء .
د) « الثُّورِيُّ » و « التَّوْزِيُّ » الأول بالثاء والراء ، والثاني بالباء والزاي .

(١) سواء كان مرجع الاختلاف في اللفظ النقط أو الشكل .

٣ - هل له ضابط ؟

أ) أكثره لا ضابط له ، لكثرة انتشاره ، وإنما يُضيّبط بالحفظ ، كل اسم بمفرده .
ب) ومنه ما له ضابط ، وهو قسمان :

- ١ - ما له ضابط بالنسبة لكتاب خاص أو كتب خاصة ، مثل أن نقول : إن كل ما وقع في الصحيحين والموطأ « يَسَار » فهو بالمتناه ثم المهملة إلا محمد بن « بَشَّار » فهو بالموحدة ثم المعجمة .
- ٢ - ما له ضابط على العموم : أي لا بالنسبة لكتاب أو كتب خاصة . مثل أن نقول : « سَلَام » كله مشدد اللام إلا خمسة ، ثم نذكر تلك الخمسة .

٤ - أهميته وفائدته :

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال . حتى قال علي بن المديني « أشد التصحيف ما يقع في الأسماء » لأنه شيء لا يدخله القياس ، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده^(١) . وفائدته تكمن في تجنب الخطأ وعدم الوقوع فيه .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) « المؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ » لعبد الغني بن سعيد .
- ب) « الإِكْمَالُ » لابن مَاكُولا ، وذيله لأبي بكر بن نقطة .

(١) انظر النخبة ص ٦٨ .

^(١) **المُتَشَابِه**

- ٦ -

١ - تعريفه :

أ) لغة : اسم فاعل من « التَّشَابِه » بمعنى « التماثل » ويراد بالتشابه هنا « الْمُتَشَابِه » ومنه « المتشابه » من القرآن ، أي الذي يُلْتَبِسُ معناه .

ب) اصطلاحاً : أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً ، وتحتفل أسماء الآباء لفظاً لا خطأ، أو بالعكس ^(٢) .

٢ - أمثلته :

أ) « محمد بن عَقِيل » بضم العين و « محمد بن عَقِيل » بفتح العين اتفقت أسماء الرواة، واختلفت أسماء الآباء .

ب) « شُرِيْحُ بن النعمان » و « شُرِيْجُ بن النعمان » اختلفت أسماء الرواة، واتفقت أسماء الآباء .

٣ - فائدته :

وتكمن فائدته في ضبط أسماء الرواة ، وعدم الالتباس في النطق بها ، وعدم الوقوع في التصحيف والوهم .

(١) وهو يتركب من النوعين قبله ، أي من نوعي « المتفق والمفترق » و « المؤتلف والمختلف » .

(٢) كان تختلف أسماء الرواة نطقاً ، وتنتفق أسماء الآباء خطأ ونطقاً .

٤ - أنواع أخرى من المتشابه .

هناك أنواع أخرى من المتشابه ، أذكر أهمها فمنها :

أ) أن يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب الا في حرف أو حرفين مثل .

« محمد بن حنين » و « محمد بن جبير »^{٥٦}

ب) أو يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب خطأً ولفظاً، لكن يحصل الاختلاف في التقديم والتأخير .

١ - إما في الاسمين جملة مثل : « الأسود بن يزيد » و « يزيد بن الأسود »^(١)

٢ - أو في بعض العروض مثل : « أيوب بن سيار» و «أيوب ابن يسّار » .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ) « تلخيص المتشابه في الرسم ، وجمالية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم » للخطيب البغدادي .

ب) « تالي التلخيص » للخطيب أيضاً ، وهو عبارة عن تتمة أو ذيل لكتاب سابق ، وهما كتابان نفيسان لم يصنف مثلاهما في هذا الباب^(٢) .

(١) وهذا النوع يسميه بعضهم « المشتبه المقلوب » وهو مما يقع فيه الاشتباه في التهمن لا في الخط وربما انتصب اسمه على بعض الرواة ، وقد صنف الخطيب في هذا النوع كتاباً سماه « راجع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب » .

(٢) توجد منها نسختان كاملتان في دار الكتب المصرية وعندي صورة عنهما .

اللهَمَّ

- ٧ -

١ - تعريفه :

أ) لغة اسم مفعول من « الإِهْمَال » بمعنى « التُّرُك » كأن الراوي ترك الاسم بدون ذكر ما يميزه عن غيره .

ب) اصطلاحاً : أن يروي الراوي عن شخصين متفرقين في الاسم فقط أو مع اسم الأب أو نحو ذلك ، ولم يتميزا بما يخص كل واحد منهما .

٢ - متى يضر الإهمال ؟

إن كان أحدهما ثقة والأخر ضعيفاً ، لأنه لا ندرى من الشخص المروي عنه هنا فربما كان الضعيف منهم ، فيضعف الحديث .

أما إذا كانا ثقتين ، فلا يضر الإهمال بصحة الحديث ، لأن أيهما كان المروي عنه فالحديث صحيح .

٣ - مثاله :

أ) إذا كانا ثقتين : ما وقع للبخاري من روايته عن « أحمد » غير منسوب - عن ابن وهب . فإنه لما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى ، وكلاهما ثقة .

ب) اذا كان أحدهما ثقة والأخر ضعيفاً : « سليمان بن داود » و « سليمان بن داود » فان كان « العَوْلَاني » فهو ثقة ، وان كان « اليمامي » فهو ضعيف .

٤ - الفرق بينه وبين المبهم :

والفرق بينهما أن المهمel ذُكر اسمه والتبرير، تعيينه ، والمبهم لم يذكر اسمه .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « المُكَمِّل في بيان المهمel » للخطيب .

مَعْرِفَةُ الْمَبْهَمَاتِ

- ٨ -

١ - تعريفه :

أ) لغة : المهمات جمع « مبهم » وهو اسم مفعول من « الإبهام » ضد الإيضاح .

ب) اصطلاحاً : هو من أسماء في المتن أو الاسناد من الرواة أو يمن له علاقة بالرواية .

٢ - من فوائد بحثه :

أ) إذا كان الإبهام في السند : معرفة الراوي ان كان ثقة أو ضعيفاً للحكم على الحديث بالصحة أو الضعف .

ب) وان كان في المتن : فله فوائد كثيرة أبرزها معرفة صاحب القصة أو السائل حتى اذا كان في الحديث منقبة له عرفنا فضله ، وان كان عكس ذلك، فيحصل بمعرفته السلامة من الظن بغيره من افضل لصعابة .

٣ - كيف يُعرَف الْمُبَهِّم ؟

يعرف بأحد أمرين :

- أ) بوروده مُسَمّى في بعض الروايات الأخرى ،
- ب) بتنصيص أهل السُّنْت على كثير منه .

٤ - أقسامه :

يقسم الْمُبَهِّم بحسب شدة الإِبْهَام أو عدم شدته الى أربعة أقسام ، وأبدأ بأشدّها إِبْهَاماً .

أ) رجل أو امرأة : كحديث ابن عباس أن « رجلا » قال يا رسول الله ، العج كل عام ؟ هذا الرجل هو الأقرع ابن حابس .

ب) الابن والبنت : ويلحق به الأخ والأخت وابن الأخ وابن الأخ وبنّت الأخ وبنّت الأخ . ك الحديث ألم عطيه في غسل « بنت » النبي صلى الله عليه وسلم بماء وسُدر ، هي زينب رضي الله عنها .

ح) العم والعمة : ويلحق به الخال والخالة وابن أو بنت العم والعمة وابن أو بنت الخال والخالة . ك الحديث رافع بن خديج عن « عمه » في النهي عن الْمُغَاَبَرَة ، اسم عممه ظهير بن رافع ، وك الحديث « عممة » جابر التي بكت أباها لما قُتل يوم أحد ، اسم عمته فاطمة بنت عمرو .

د) الزوج والزوجة : كعديث الصحيحين في وفاة « زوج » سُبْيَة ، اسم زوجها سعد بن خولة وكعديث « زوجة » عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رِفاعة الْقُرْظَى ، فطلقتها ، اسمها تميمة بنت وهب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

منف في هذا النوع عدد من العلماء ، منهم عبد الغني بن سعيد والخطيب والنوي ، وأحسنها وأجمعها كتاب « المُسْتَفَاد من مبهمات المتن والإسناد » لولي الدين العراقي .

مَرْفَةُ الْوُحْدَانِ

- ٩ -

١ - تعريفه :

- أ) لغة : الْوُحْدَان بضم الواو جمع واحد .
- ب) اصطلاحاً : هم الرواة الذين لم يرُو عن كل واحد منهم إلا راوٍ واحد .

٢ - فائدته :

معرفة مجهول العين ، ورد روایته اذا لم يكن صحابياً .

٣ - أمثلته :

- أ) من الصحابة : عروة بن مُضْرِّس، لم يرُو عنه غير الشعبي ،

والمُسَيْبُ بن حُزْنٍ ، لم يُرَوْ عنْهُ غَيْرَ ابْنِهِ سَعِيدٍ .
ب) مِنَ التَّابِعِينَ : أَبُو الْعُشَرَاءَ ، لَمْ يُرَوْ عَنْهُ غَيْرَ حَمَادَ بْنَ
سَلْمَةَ .

٤ - هل أخرج الشيغان في صحبيهما عن الوحدان ؟

أ) ذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي « الْمَدْخُلَ » أَنَّ الشَّيْغَنَ لَمْ يَخْرُجَا مِنْ رِوَايَةِ
هَذَا النَّوْعِ شَيْئًا .

ب) لَكِنَّ جَمِيعَ الْمُدْهِنِيِّينَ قَالُوا إِنَّ فِي الصَّحِيفَيْنِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةَ
عَنِ الْوُحْدَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مِنْهَا .

١ - حَدِيثُ « المُسَيْبَ » فِي وَفَاتِهِ أَبِي طَالِبٍ ، أَخْرَجَهُ
الشِّيْغَانُ .

٢ - حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ « مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ »
يَذَهَبُ الصَّالِحُونَ إِلَى الْأُولَى فَالْأُولَى وَلَا رَاوِي « مِرْدَاسِ »
غَيْرَ قَيْسٍ . وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

٥ - أَشْهَرُ الْمُصْنَفَاتِ فِيهِ :

كِتَابُ « الْمُنْفَرِدَاتِ وَالْوُحْدَانِ » لِإِلَامَ مُسْلِمٍ .

مَعْرِفَةُ مِنْ ذُكْرٍ بِأَسْمَاءِ أَوْ صَفَاتِ مُخْتَلِفَةٍ

- ١٠ -

١ - تَعْرِيفُهُ :

هُوَ رَاوِيٌّ وَصِفَةٌ بِأَسْمَاءِ أَوْ الْقَابِ أَوْ كُنْيَةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، مِنْ شَخْصٍ
وَاحِدٍ أَوْ مِنْ جَمِيعَةٍ .

٢ - مثاله :

« محمد بن السائب الكلبي » سماه بعضهم « أبا النضر »
وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وسماه بعضهم « أبا سعيد » .

٣ - من فوائده :

- أ) عدم الالتباس في أسماء الشخص الواحد ، وعدم الظن
بأنه أشخاص متعددون .
- ب) كشف تدليس الشيوخ .

٤ - استعمال الخطيب كثيراً من ذلك في شيوخه :

فيريوي في كتبه مثلا عن أبي القاسم الأزهري ، وعن عبيد الله
ابن أبي الفتح الفارسي ، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان
الصيرفي ، والكل واحد .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) **إيضاح الإشكال** ، للحافظ عبد الغني بن سعيد .
- ب) **موضع أوهام الجمْع والتفرِيق** ، للخطيب البغدادي .

معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب

- ١١ -

١ - المراد بالمفردات :

أن يكون شخص من الصحابة أو الرواة عامّة أو أحد العلماء
اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة والعلماء ،

وغالباً ما تكون تلك المفردات أسماء غريبة يصعب النطق بها .

٢ - فائدة معرفته :

عدم الوقوع في التصحيف والتعريف في تلك الأسماء المفردة
الغريبة .

٣ - أمثلته :

أ) الأسماء :

- ١ - من الصعابة : « أَجْمَدُ بْنُ عُبَيْدَانَ » كُسُفِيَّانُ، أو
كُلَّيْانُ ، و « سَنْدُرُ » بوزن جمفر .
- ٢ - من غير الصعابة : « أَوْسَطُ » بْنُ عَمْرُو ، « ضَرِيبُ »
ابن ثَقِيرُ بْنُ سَمِيرَ .

ب) الكنى :

- ١ - من الصعابة : « أَبُو الْعَمَرَاءِ » مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واسمها هلال بن العارث .
- ٢ - من غير الصعابة : « أَبُو الْعُبَيْدَيْنِ » واسمها معاوية
ابن سَبِّرَةَ .

ح) الألقاب :

- ١ - من الصعابة : « سَفِيْنَةُ » مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واسمها مهْرَانَ .
- ٢ - من غير الصعابة : « مَنْدُلُ » واسمها عَمْرُو بن علي
الغزي الكوفي .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

أفرده بالتصنيف العافظ أحمد بن هارون البرديجي في كتاب

سماء « الأسماء المفردة » . ويوجد في أواخر الكتب المصنفة في تراجم الرواة كثير منه ، كتاب « تقريب التهذيب » لابن حجر .

معرفة أسماء من اشتهروا بكنائهم

- ١٢ -

١ - المراد بهذا البحث :

المراد بهذا البحث أن نفتتمن عن أسماء من اشتهروا بكنائهم حتى نعرف الاسم غير المشهور لكل منهم .

٢ - من فرائده :

ونائب معرفة هذا البحث هو ألا يظن الشخص الواحد اثنين ، إذ ربما يذكر هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور ، ومرة بكنيته التي اشتهر بها . فيشتبه الأمر على من لا معرفة له بذلك فيظنه شخصين ، وهو شخص واحد .

٣ - طريقة التصنيف فيه :

المصنف في الكنى يبوب تصنيفه على ترتيب حروف المعجم في الكنى ، ثم يذكر أسماء أصحابها ، فمثلاً يذكر في باب الهمزة « أبا إسحق » ويدرك اسمه ، وفي باب الباء « أبا بشر » ويدرك اسمه ، وهكذا .

٤ - أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها :

أ) من اسمه كنيته ، ولا اسم له غيرها ، كأبي بلال الأشعري ، اسمه وكنيته واحد .

ب) من عُرف بكنيته ، ولم يُعرف أله اسم أم لا ؟ كـ « أبي آناس » صاحبـي .

- ٢١٩ -

ح) من لقب بكنية ، وله اسم وله كنية غيرها : ك « أبي تراب »
وهو لقب لعلي بن أبي طالب ، وكنيته أبو الحسن .

د) من له كنیتان أو أكثر : ك « ابن جُرَيْج » يُكَنِّي بابني
الوليد وأبي خالد .

ه) من اختلف في كنيته . ك « أسامة بن زيد » قيل « أبو محمد »
وقيل « أبو عبدالله » وقيل « أبو خارجة » .

و) من عرفت كنيته واختلف في اسمه : ك « أبي هريرة »
اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً، أشهرها أنه
« عبد الرحمن بن صغر » .

ز) من اختلف في اسمه وكنيته : ك « سفيينة » قيل اسمه
« عمر » وقيل « صالح » وقيل « مهران » وكنيته ،
قيل « أبو عبد الرحمن » وقيل « أبو البختري »

ح) من عرف باسمه وكنيته، واشتهر بهما معاً : كأباء عبد الله
« سفيان الثوري - ومالك - ومحمد بن إدريس الشافعي
- وأحمد بن حنبل » وكأبي حنيفة النعمان بن ثابت .

ط) من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه : ك « أبي إدريس
الخولاني » اسمه عائذ الله .

ي) من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته : ك « طلحة بن عبيد الله
التيمي » و « عبد الرحمن بن عوف » و « الحسن بن
علي بن أبي طالب » كنيتهم جميعاً « أبو محمد » .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

لقد صنف العلماء في الكنى مصنفات كثيرة، ومن صنف فيه
علي بن المديني ومسلم والنسائي . وأشهر هذه المصنفات المطبوعة:

– كتاب «**الكتني والأسماء**» للدو لا بي أبي بشر محمد بن
احمد المتوفى سنة ٣١٠ هـ

معرفة الألقاب

– ١٣ –

١ – تعريفه لغة :

الألقاب جمع لقب ، واللقب كل وصف أشعار برقعة أو صفة ،
أو ما دل على مدح أو ذم .

٢ – المراد بهذا البعث :

هو التفتيش والبحث عن ألقاب المحدثين ورواة الحديث
لمعرفتها وضبطها .

٣ – فائدته :

وفائدته معرفة الألقاب أمران وهما :

أ) عدم ظن الألقاب أسامي ، واعتبار الشخص الذي يذكر
تارة باسمه ، وتارة بلقبه شخصين ، وهو شخص واحد .

ب) معرفة السبب الذي من أجله لُقِّبَ هذا الراوي بذلك
اللقب ، فيعرف عندئذ المراد الحقيقي من اللقب الذي
يختلف في كثير من الأحيان معناه الظاهر .

٤ – أقسامه :

الألقاب قسمان وهما :

أ) لا يجوز التعريف به : وهو ما يكرهه اللقب به .

ب) يجوز التعريف به : وهو ما لا يكرهه اللقب به .

٥ - أمثلته :

- أ) الضال : لقب معاوية بن عبد الكريم الضال ، لقب به لأنه ضل في طريق مكة .
- ب) الضعيف : لقب عبدالله بن محمد الضعيف ، لقب به لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه . قال عبد الفتى ابن سعيد : « رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان ، الضال والضعيف » .
- ج) غندر : ومعناه المشتبه في لغة أهل العجاز ، وهو لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبية ، وسبب تلقبيه بهذا اللقب أن ابن جريج قدم البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري، فأنكروه عليه وشغبوا ، وأكثر محمد بن جعفر من الشجب عليه ، فقال له « اسكت يا غندر » .
- د) غنجار : لقب عيسى بن موسى التيمي ، لقب بـ « غنجار » لحمرة وجهه .
- ه) صاعقة : لقب محمد بن إبراهيم العافظ روى عنه البخاري ، ولقب بذلك لحفظه وشدة مذاكرته .
- و) مشكداة : لقب عبدالله بن عمر الأموي ، ومعناه بالفارسية « حبة المسك أو وعاء المسك » .
- ز) مطين : لقب أبي جعفر العاضمي ، لقب به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء، فيطبلون ظهره ، فقال له أبو نعيم : يا مطين لم لا تحضر مجلس العلم ؟

٦ - أشهر المصنفات فيه :

صنف في هذا النوع جماعة من العلماء المتقدمين والمؤخرين ، وأحسن هذه الكتب وأخرها كتاب « نزهة الألباب » للحافظ ابن حجر .

معرفة المسوبيين إلّا فغير آبائهم

- ١٤ -

١ - المراد بهذا البحث :

معرفة من اشتهر نسبة إلى غير أبيه ، من قريب، كالأم والجد ،
أو غريب، كالمُرَبِّي ونحوه ، ثم معرفة اسم أبيه .

٢ - فائدته :

دفع توهם التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم .

٣ - أقسامه وأمثلتها :

أ) من نسب إلى أم : مثل : معاذ وعمود وعوذ بنو عفرا ،
وأبواهم العارث . ومثل بلال بن حمامة ، أبوه رباح ،
ومحمد بن العنفية ، أبوه علي بن أبي طالب .

ب) من نسب إلى جد : العليا أو الدنيا ، مثل يعلٰى بن منية ،
ومنية أم أبيه ، وأبواه أمية ، بشر بن الخصاصة ، وهي
أم الثالث من أجداده ، وأبواه معبد .

ج) من نسب إلى جده : مثل أبو عبيدة بن الجراح ، اسمه
عامر بن عبد الله بن الجراح . أحمد بن حنبل ، هو
أحمد بن محمد بن حنبل .

د) من نسب إلى أجنبي لسبب : مثل المقداد بن عمرو الكندي ،
يقال له المقداد بن الأسود ، لأنه كان في حجر الأسود بن
عبد يقوث ، فتبناه .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

لا أعرف مصنّفاً خاصاً في هذا الباب ، لكن كتب التراجم عامة ،
تذكر نسب كل راوٍ ، لا سيما كتب التراجم الموسعة .

معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها

- ١٥ -

١ - تمهيد :

هناك عدد من الرواية نسبوا إلى مكان أو غزوة أو قبيلة أو صنعة ، ولكن الظاهر المتباادر إلى الذهن من تلك النسب ليس مراداً ، والواقع أنهم نسبوا إلى تلك النسب لعارض عرض لهم من نزولهم ذلك المكان أو مجالستهم أهل تلك الصنعة ونحو ذلك .

٢ - فائدة هذا البحث :

وفائدتاً لهذا البحث هو معرفة أن هذه النسب ليست حقيقة ، وإنما نسب إليها صاحبها لعارض ، ومعرفة العارض أو السبب الذي من أجله نسب إلى تلك النسبة .

٣ - أمثلة :

أ) أبو مسعود البدري ، لم يشهد بدرأ ، بل نزل فيها ،
فnisib إلها .

ب) يزيد الفقير ، لم يكن فقيراً ، وإنما أُصيب في فقار
ظهوره .

ح) خالد المذاء ، لم يكن حذاً . وإنما كان يجالس المذائين .

٤ - أشهر المصنفات في الأنساب :

كتاب « الأنساب » للسمعاني ، وقد لخصه ابن الأثير في كتاب

سماه « اللباب في تهذيب الأنساب » ولغص المخلص هذا السيوطي
في كتاب سماه « لب اللباب » .

معرفة تاریخ الرواۃ

- ۱۶ -

۱ - تعريفه :

- أ) لغة : تواریخ جمع تاریخ وهو مصدر « أرخ » وسھلت
الهمزة فيه .
- ب) اصطلاحاً : هو التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال
من المواليد والوفيات والواقع وغيرها .

۲ - المراد به هنا :

معرفة تاریخ مواليد الرواۃ وسماعهم من الشیوخ ، وقدومهم
بعض البلاد . ووفياتهم .

۳ - أهمیته وفائدةه :

هو فن منهم ، قال سفیان الثوری : « لما استعمل الرواۃ الكذب
استعملنا لهم التاریخ ، ومن فوائده معرفة اتصال السند أو
انقطاعه .

وقد ادعى قوم الروایة عن قوم فنظر في التاریخ، فظہر أنهم
زعموا الروایة عنهم بعد وفاتهم بستين .

۴ - أمثلة من عيون التاریخ :

أ) الصحيح في سن سیدنا محمد صلی الله علیه وسلم وصحابیه
أبی بکر وعمر رضی الله عنہما ثلث وستون .

- ۲۲۵ -

- ١ - وُقِبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحْيَ الْاثْنَيْنِ لِثَنْتِي عَشْرَةِ خَلْتَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ١١ هـ .
- ٢ - وُقِبِضَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ١٣ هـ .
- ٣ - وُقِبِضَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِي الْعِجَةِ سَنَةَ ٢٣ هـ .
- ٤ - وُقْتُلَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِي الْعِجَةِ سَنَةَ ٣٥ هـ ، وَعُمْرُهُ /٨٢/ سَنَةً وَقِيلَ أَبْنُ /٩٠/ سَنَةً .
- ٥ - وُقْتُلَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ٤٠ هـ وَهُوَ أَبْنُ /٦٣/ سَنَةً .

ب) صَحَابَيَانَ عَاشَا سَتِينَ سَنَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَسَتِينَ فِي الْإِسْلَامِ وَمَا تَابَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ٥٤ / وَهُمَا :

- ١ - حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ .
- ٢ - حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ .

ح) أَصْحَابُ الْمَذَاهِبِ الْمُتَبَوعَةِ : وَلَدَ سَنَةً تَوْفَى سَنَةً

- ١ - النَّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ : (أَبُو حِنْفَةَ) ١٥٠ - ٨٠
- ٢ - مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ : ١٧٩ - ٩٣
- ٣ - مُحَمَّدُ بْنُ ادْرِيسِ الشَّافِعِيِّ : ٢٠٤ - ١٥٠
- ٤ - أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : ٢٤١ - ١٦٤

د) أَصْحَابُ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمُعْتَمِدَةِ :

- ١ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْبَخَارِيِّ : ٢٥٦ - ١٩٤
- ٢ - مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَاجِ النِّيَسَابُورِيِّ : ٢٦١ - ٢٠٤
- ٣ - أَبُو دَاوُدِ السُّجْسْتَانِيِّ : ٢٧٥ - ٢٠٢
- ٤ - أَبُو عَبْسِيِّ التَّرمِذِيِّ : (١) ٢٧٩ - ٢٠٩

(١) اخْتَلَفَ فِي سَنَةِ ولَادَتِهِ ، وَأَكْثَرُ الْمُؤْرِخِينَ لَمْ يَعْدُوا السَّنَةَ الَّتِي ولَدَ فِيهَا وَانْسَا ذَكْرَهَا أَنْ ولَادَتِهِ كَانَتْ فِي الْعَدْدِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقَرْنِ الْثَّالِثِ ، لَكِنْ بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ ولَدَ سَنَةَ ٢٠٩ هـ مِنْهُمْ شَارِحُ الشَّمَائِلِ مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ جَسْوَسٌ ح١ - ص٤ .

ولد سنة توفي سنة

٣٠٣ - ٢١٤

٢٧٥ - ٢٠٧

٥ - أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبَ النَّسَائِيُّ :

٦ - (ابن ماجه) القزويني :

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب «الوفيات» لابن زبُر محمد بن عبيدة الله الربعي
محدث دمشق المتوفي سنة ٣٧٩ هـ وهو مرتب على السنين
ب) ذيول على الكتاب السابق منها للكتاني ثم للأكفاني ثم
للعرافي، وغيرهم .

معرفة من اختلط من الثقات

- ١٧ -

١ - تعريف الاختلاط :

أ) لغة : الاختلاط لغة فساد العقل ، يقال «اختلط فلان»
أي فسد عقله كما في القاموس .

ب) اصطلاحاً : فساد العقل ، أو عدم انتظام الأقوال بسبب
خَرْفٍ أو عَمَى أو احتراق كتب أو غير ذلك .

٢ - أنواع المختلطين :

أ) من اختلط بسبب الغُرُف : مثل عطاء بن السائب الثقفي
الكوفي .

ب) من اختلط بسبب ذهاب البصر : مثل عبد الرزاق بن
همام الصنعاني ، فكان بعد أن عَمِيَ وَلَمْ يَلْقَنْ فَيَتَلَقَّنْ .

ج) من اختلط بأسباب أخرى : كاحتراق الكتب ، مثل
عبد الله بن لهيعة المصري .

- ٢٢٧ -

٣ - حكم روایة المختلط :

- أ) يقبل منها ما روي عنه قبل الاختلاط .
- ب) ولا يقبل منها ما روي عنه بعد الاختلاط ، وكذا ما شُكَ فيه أنه قبل الاختلاط أو بعده .

٤ - أهميته وفائدةه :

هو فن مهم جداً ، وتكمم فائدته في تمييز أحاديث الثقة التي
حدث بها بعد الاختلاط لردها وعدم قبولها .

٥ - هل أخرج الشیخان في صحیحیهما عن ثقان أصاپهم الاختلاط؟
نعم، ولكن مما عُرف أنهم حدثوا به قبل الاختلاط .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

صنف فيه عدد من العلماء ، كالعلائي والحازمي ، ومن هذه
المصنفات كتاب « الاغتباط بمن رُمي بالاختلاط » للحافظ إبراهيم
ابن محمد سبط ابن العجمي المتوفي سنة ٨٤١ هـ .

معرفة طبقات العلماء والرواية

- ١٨ -

١ - تعريف الطبقة :

- أ) لغة : القوم المتشابهون .
- ب) اصطلاحاً : قوم تقاربوا في السن والاسناد أو في الاسناد
فقط ^(١) .

ومعنى التقارب في الاسناد : أن يكون شيخ هذا مم
شيخ الآخر ، أو يقاربوا شيخه .

٢ - من فوائد معرفته :

- أ) ومن فوائد معرفته الأمن من تداخل المتشابهين في اسم

(١) انظر تدريب الرواية ٢ - ص ٣٨١

أو كنية ونحو ذلك ، لأنه قد يتفق اسمان في النسخ
فيظن أن أحدهما هو الآخر ، فيتميز ذلك بمعرفة
طبقاتهما .

ب) الوقوف على حقيقة المراد من العنونة

٣ - قد يكون الروايات من طبقات باعتبار ، ومن طبقتين
باختيار آخر :

مثل أنس بن مائذ وشبيه من أمماغر الصحابة ، فهم مع
العشرة في طبقة واحدة باعتبار أنهم كلهم صحابة ، وعلى هذا
فالصحابة كلهم طبقة واحدة .

وباعتبار السوابق الى الدخول في الاسلام ، تكون الصحابة
بعض عشرة طبقة كما تقدم في نوع « معرفة الصحابة » فلا يكون
أنس بن مالك وشبيه في طبقة العشرة من الصحابة .

٤ - ماذا ينبغي على الناظر فيه ؟

ينبغي على الناظر في علم الطبقات أن يكون عارفاً بمواليد
الرواية ووفياتهم ، ومن رواها عنه ، ومن روى عنهم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب « الطبقات الكبرى » لابن سعد .
- ب) كتاب « طبقات القراء » لأبي عمرو الداني .
- ج) كتاب « طبقات الشافعية الكبرى » لعبد الوهاب السبكي .
- د) تذكرة الحفاظ للذهبي .

معرفة الموالي من الرواية والعلماء

- ١٩ -

١ - تعريف الموى :

أ) لغة : الموالي جمع مولى ، والموالى من الأضداد فيطلق على

المالك والعبد ، والمُعْتَق والمُمْتَق^(١) .
ب) اصطلاحاً : هو الشخص المُعَالَف ، أو المُعْتَق ، أو الذي
أسلم على يد غيره .

٢ - أنواع الموالي :

أنواع الموالي ثلاثة وهي :

- ١) مولى العِلْف : مثل الإمام مالك بن أنس الأصْبَحِي التيمي ، فهو أصبعي صَلِيبية ، تيمي بولاء العِلْف ، وذلك لأن قومه « أصبع » موالي ل팀 قريش بالعِلْف .
- ٢) مولى العَتَاقَة : مثل أبو البَخْتَرِي الطائي التابعي ، واسمه سعيد بن فiroز ، هو مولى طيء ، لأن سيده كان من طيء فأعنته .
- ٣) مولى الإسلام : مثل محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، لأن جده المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليَّمان بن أَخْنَس الجُعْفَيِّ ، فنُسِّبَ إِلَيْهِ .

٣ - من فوائده :

الأمن من اللَّيْس ، ومعرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً أو ولاء .
ومن ثم ليتميز المنسوب إلى القبيلة ولاء عن من يشاركه في اسمه من تلك القبيلة نسباً .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

صنف في ذلك أبو عمر الكندي بالنسبة إلى المصريين فقط

(١) انظر القاموس حـ - من ٤٠٤ -

معرفة الثقات والضعفاء من الرواة

- ٢٠ -

١ - تعريف الثقة والضعف .

أ) لغة : الثقة لغة المؤمن ، والضعف ضد القوي . ويكون
الضعف حسياً ومعنىأ .

ب) اصطلاحاً : الثقة : هو العدل الضابط ، والضعف : هو
اسم عام يشمل من فيه طعن في ضبطه أو عدالته .

٢ - أهميته وفائده :

هو من أَجْلَّ أنواع علوم الحديث ، لأنَّه بواسطته يُعرَف
الحديث الصحيح من الضعيف .

٣ - أشهر المصنفات فيه وأنواعها :

أ) مصنفات مُفردة في الثقات : مثل كتاب « الثقات » لابن
جِيَان ، وكتاب « الثقات » للمِعْجَلي .

ب) مصنفات مُفردة في الضعفاء : كثيرة جداً كالضعفاء
للبيهاري والنمساني والعقيلي والدارقطني . ومنها
كتاب « الكامل في الضعفاء » لابن عدي . وكتاب « المغني
في الضعفاء » للذهبي .

ح) مصنفات مشتركة بين الثقات والضعفاء : وهي كثيرة
أيضاً منها : كتاب « تاريخ البخاري الكبير » ومنها كتاب
« الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، وهي كتب عامة
للرواية ، ومنها كتب خاصة ببعض كتب الحديث ، مثل

- ٢٣١ -

كتاب « الكمال في أسماء الرجال » لعبد الفنی المقدسي ،
وتهذیباته المتعددة التي لل Mizzi والذهبی وابن حجر
والغزّرجی .

معرفة اوطان الرواة وبلدانهم

- ٢١ -

١ - المراد بهذا البحث :

الأوطان جمع وطن ، وهو الإقليم أو الناحية التي يولد
الإنسان أو يقيم فيها ، والبلدان جمع بلد ، وهي المدينة أو القرية
التي يولد الإنسان أو يقيم فيها .

والمراد بهذا البحث هو معرفة أقاليم الرواة وُمُدُّنهم التي
ُلِدُوا فيها أو أقاموا فيها .

٢ - من فوائده :

ومن فوائده التمييز بين الاسمين المتفقين في اللفظ اذا كانا
من بلدان مختلفتين : وهو ما يُحتاج إليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم
ومصنفاتهم .

٣ - إلى أي شيء ينتسب كل من العرب والعجم ؟

أ) لقد كانت العرب قديماً تنتسب إلى قبائلها ، لأن غالبيتهم
كانوا بدوا رحلاً ، وكان ارتباطهم بالقبيلة أو شق من
ارتباطهم بالأرض ، فلما جاء الإسلام ، وغلب عليهم
سكنى البلدان والقرى انتسبوا إلى بلدانهم وقراهم .

ب) أما العجم فأنهم ينتسبون إلى مدنهم وقراهم من القديم .

٤ - كيف ينتسب من انتقل عن بلده ؟

أ) اذا أراد الجمّع بينهما في الانتساب : فليبدأ بالبلد الأول
ثم بالثاني المنتقل إليه ، ويحسن ان يُدخل على الثاني

- ٢٣٢ -

حرف « ثم » فيقول منْ وُلِدَ فِي حَلْبَ وَانتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ
الْمُنْوَرَةِ : « فَلَانَ الْعَلَبِيُّ ثُمَّ الْمَدِينِيُّ » وَعَلَى هَذَا عَمَلَ أَكْثَرُ
النَّاسِ .

ب) وَإِذَا لَمْ يُرِدِ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا : لَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى أَيِّهِمَا شَاءَ ،
وَهَذَا قَلِيلٌ .

٥ - كَيْفَ يَنْتَسِبُ مِنْ كَانَ مِنْ قَرْيَةٍ تَابِعَةً لِبَلْدَةٍ ؟

أ) لَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى تَلْكَ الْقَرْيَةِ .

ب) وَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى الْبَلْدَةِ التَّابِعَةِ لَهَا تَلْكَ الْقَرْيَةِ .

ح) وَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى تَلْكَ النَّاحِيَةِ الَّتِي مِنْهَا تَلْكَ الْبَلْدَةُ أَيْضًا .
وَمَثَلُ ذَلِكَ : إِذَا كَانَ شَخْصٌ مِنْ « الْبَابِ » وَهِي تَابِعَةُ
لِمَدِينَةِ « حَلْبَ » وَحَلْبُ مِنْ « الشَّامِ » فَلَهُ أَنْ يَقُولَ فِي
اِنْتَسَابِهِ : فَلَانَ الْبَابِيُّ ، أَوْ فَلَانَ الْعَلَبِيُّ ، أَوْ فَلَانَ
الشَّامِيُّ .

٦ - كَمِ الْمَدَةِ الَّتِي إِنْ أَقَامَهَا الشَّخْصُ فِي بَلْدَةٍ نُسِبَ إِلَيْهَا ؟

أَرْبَعُ سَنِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَارِكِ .

٧ - أَشْهُرُ الْمَصْنَفَاتِ فِيهِ :

أ) يُمْكِنُ أَنْ نَعْتَبِرْ كِتَابَ « الْأَنْسَابِ » لِلْسَّمْعَلَنِي الَّذِي تَقْدِمُ
مِنْ مَصْنَفَاتِ هَذَا النَّوْعِ لِأَنَّهُ يَذَكُّرُ الْاِنْتَسَابَ إِلَى
الْأَوْطَانِ وَغَيْرِهَا .

ب) وَمِنْ مَظَانَ ذَكْرِ أَوْطَانِ الرِّوَاةِ وَبَلْدَانِهِمْ كِتَابُ « الْطَّبَقَاتِ
الْكَبْرِيِّ » لَابْنِ سَعْدٍ .

هَذَا آخِرُ مَا يُسْرِهِ اللَّهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي - نشر دار الكتاب العربي -
بيروت .
- تدريب الرواية في شرح تقريب النواوي للسيوطى ، تحقيق
عبدالوهاب عبداللطيف - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ .
- التقريب للنحوى مع شرحه التدريب ، تحقيق عبدالوهاب
عبداللطيف - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ .
- الرسالة الشافعى ، تحقيق أحمد محمد شاكر .
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتانى -
تحقيق الشيخ محمد المنتصر الكتانى - نشر دار الفكر .
- سنن الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى - الطبعة المصرية - نشر
محمد عبد المعسن الكتبى .
- سنن أبي داود - طبع الهند على العجر .
- سنن ابن ماجه ترتيب وتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - طبع
جيسى البابى العلبي وشركاه سنة ١٣٧٢ هـ .
- سنن الدارقطنی ، تصحيح وتحقيق ونشر السيد عبدالله هاشم
البيانى المدنى .
- شرح الفية العراقي له - طبع المغرب .
- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري - تحقيق الشيخ
عبدالعزيز بن باز - المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٠ هـ .
- صحيح البخاري المتن فقط ٠٠ طبعة بولاق سنة ١٢٩٦ هـ .

- صحيح مسلم مع شرح النووي - الطبعة الأولى - المطبعة المصرية
بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ .
- علوم الحديث لابن الصلاح - تحقيق الدكتور نور الدين عتر -
نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦ هـ .
- فتح المغیث شرح الفیة العدیث للسخاوی - تحقيق عبد الرحمن
محمد عثمان ، نشر المکتبة السلفیة بالمدينة المنورة .
- القاموس المعیط للقیروز آبادی - طبع المطبعة المیمنیة بمصر .
- الکفایة فی علم الروایة للخطیب البغدادی - طبع دائرة المعارف
العثمانیة بالهند سنة ١٣٥٧ هـ .
- المتفق والمفترق للخطیب البغدادی - مخطوط .
- المستدرک علی الصعیین للحاکم النیساپوری - نشر مکتبة
النصر العدیث بالریاض .
- معرفة علوم العدیث للحاکم النیساپوری - نشر الدكتور السيد
معظم حسین - طبع دائرة المعارف العثمانیة .
- معالم السنن للخطابی - تحقيق احمد محمد شاکر و محمد حامد
الفقی - مطبعة انصار السنة المحمدیة سنة ١٣٦٧ هـ .
- میزان الاعتدال فی نقد الرجال للذهبی - تحقيق علی محمد
البجاوی - طبع عیسی البابی الحلبی سنة ١٣٨٢ هـ .
- موطأ مالک تصویح وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي - طبع عیسی
البابی الحلبی وشركاه سنة ١٣٧٠ هـ .
- نزهة النظر شرح نغبة الفكر للحافظ ابن حجر - نشر المکتبة
العلمیة بالمدينة المنورة .
- نغبة الفكر مع شرحها نزهة النظر للحافظ ابن حجر - نشر
المکتبة العلمیة بالمدينة المنورة .

فهرس الموضوعات

	صفحة
المقدمة العامة :	٤
المقدمة : في نشأة علم المصطلح وأشهر المصنفات فيه .	٨
- نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها .	٩
- أشهر المصنفات في علم المصطلح .	١١
- تعريفات أولية .	١٥
الباب الأول : الخبر .	١٨
- الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصولهلينا .	١٩
- البحث الأول : الخبر المتواتر .	١٩
- البحث الثاني : خبر الآحاد .	٢٢
- المشهور .	٢٣
- العزيز .	٢٦
- الغريب .	٢٨
- تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه .	٣٢
- الفصل الثاني : الخبر المقبول .	٣٣
- البحث الأول : أقسام المقبول .	٣٣
- الصحيح .	٣٤
- الحسن .	٤٥

	صفحة
- الصريح لغيره .	٥١
- الحسن لغيره .	٥٢
- خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن .	٥٤
- المبحث الثاني : تقسيم الخبر المقبول الى معنول به ، وغير معنول به .	٥٥
- المعلم ومختلف العدیث .	٥٦
- ناسخ العدیث ومنسوخه .	٥٩
- الفصل الثالث . الخبر المردود .	٦١
- الخبر المردود وأسباب رده .	٦٢
المبحث الأول : الضعيف .	٦٣
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الاسناد .	٦٧
- المعلق .	٦٩
- المرسل .	٧١
- المعضل .	٧٥
- المنقطع .	٧٧
- المدلس .	٧٩
- المرسل الخفي .	٨٥
- المععنون والمؤمن .	٨٦
- المبحث الثالث: المردود بسبب طعن في الراوى	٨٨
- الموضع .	٨٩
- المتروك .	٩٤
- المنكر .	٩٥
-المعروف .	٩٨
- المعلم .	٩٩
- المخالفة لثنيات .	١٠٢

	صفحة
- المدرج ٠	١٠٣
- المقلوب ٠	١٠٧
- المزيد في متصل الأسانيد ٠	١١٠
- المضطرب ٠	١١٢
- المصحف ٠	١١٤
- الشاذ والمعقوظ ٠	١١٧
- الجهالة بالراوي ٠	١١٩
- البدعة ٠	١٢٣
- سوء الحفظ ٠	١٢٥
- الفصل الرابع : الغير المشترك بين المقبول والم ردود ٠	١٢٦
- البحث الأول : تقسيم الغير بالنسبة الى من أسنده اليه ٠	١٢٦
- الحديث القدسي ٠	١٢٧
- المرفوع ٠	١٢٨
- الموقوف ٠	١٣٠
- المقطوع ٠	١٣٣
- البحث الثاني : أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والم ردود ٠	١٣٥
- المسند ٠	١٣٥
- المتصل ٠	١٣٦
- زيادات الثقات ٠	١٣٧
- الاعتبار والتابع والشاهد ٠	١٤١
١٤٤ الباب الثاني : صفة من تقبل روایته ، وما يتعلّق بذلك من العبر والتتعديل ٠	
١٤٥ - البحث الأول : في الراوي وشروط قبوله ٠	

- المبحث الثاني : فكره عامة عن كتب الجرح والتعديل .	١٥٠
- المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل .	١٥٢
الباب الثالث : الرواية وأدابها وكيفية ضبطها .	١٥٥
- الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية وطرق تعلمها .	١٥٦
- المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتعلمها وصفة ضبطه .	١٥٦
- المبحث الثاني : طرق التعامل وصيغ الأداء .	١٥٨
الباحث الثالث : كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه .	١٦٥
- المبحث الرابع : صفة روایة الحديث .	١٧١
- غريب الحديث .	١٧٤
- الفصل الثاني : آداب الرواية .	١٧٦
- المبحث الأول : آداب المحدث .	١٧٦
- المبحث الثاني : آداب طالب الحديث .	١٧٨
الباب الرابع : الاسناد وما يتعلّق به .	١٨٠
- الفصل الأول : لطائف الاسناد .	١٨٠
- الاسناد العالى والنازل .	١٨١
- المسلسل .	١٨٥
- روایة الأكابر عن الأصحاب .	١٨٩
- روایة الآباء عن الأبناء .	١٩١
- روایة الأبناء عن الآباء .	١٩٢
- المدح وروایة القرآن .	١٩٣
- السابق واللاحق .	١٩٥
- الفصل الثاني : معرفة الرواية .	١٩٧

	صفحة
- معرفة الصحابة .	١٩٨
- معرفة التابعين .	٢٠٢
- معرفة الاخوة والأخوات .	٢٠٤
- معرفة المتفق والمفترق .	٢٠٦
- معرفة المؤتلف والمختلف .	٢٠٨
- معرفة المشابه .	٢١٠
- معرفة المهمل .	٢١٢
- معرفة المبهمات .	٢١٣
- معرفة الوحدان .	٢١٥
- معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة .	٢١٦
- معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب .	٢١٧
- معرفة أسماء من اشتهروا بكنامهم .	٢١٩
- معرفة الألقاب .	٢٢١
- معرفة المنسوبين الى غير آبائهم .	٢٢٣
- معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها .	٢٢٤
- معرفة توارييخ الرواية .	٢٢٥
- معرفة من خلط من الثقات .	٢٢٧
- معرفة طبقات العلماء والرواية .	٢٢٨
- معرفة المولاي من الرواية والعلماء .	٢٢٩
- معرفة الثقات والضعفاء من الرواية .	٢٣١
- معرفة أوطنان الرواية وبلدانهم .	٢٣٢
- المصادر والمراجع .	٢٣٤
- فهرس الموضوعات .	٢٣٦

